

Distr.  
GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/55  
8 April 2005

ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

برنامج  
الأمم المتحدة  
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف  
لتنفيذ بروتوكول مونتريال  
الاجتماع الخامس والأربعون  
مونتريال، 4-8 أبريل / نيسان 2005

تقرير الاجتماع الخامس والأربعين للجنة التنفيذية

مقدمة

1- عُقد الاجتماع الخامس والأربعون للجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال في مقر منظمة الطيران المدني الدولي في مونتريال في الفترة من 4 إلى 8 أبريل/نيسان 2005.

2- حضر الاجتماع ممثلون عن البلدان التالية الأعضاء في اللجنة التنفيذية، وفقاً للمقرر 43/XVI للاجتماع السادس عشر للأطراف في بروتوكول مونتريال:

(أ) أطراف غير عاملة في نطاق الفقرة 1 من المادة 5 من البروتوكول: النمسا (الرئيس)، وبلجيكا، والجمهورية التشيكية، وكندا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان؛

(ب) أطراف عاملة في نطاق الفقرة 1 من المادة 5 من البروتوكول: البرازيل، وكوبا، والنيجر. والجمهورية العربية السورية (نائب الرئيس)، وتايلند، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وزامبيا..

3- حضر الاجتماع بصفة مراقبين وفقاً للمقررات التي اتخذتها اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثاني والثامن، ممثلون عن كل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (يونديبي)، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (يونيب)، بوصفه وكالة منفذة وأمين خزانة للصندوق، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (يونيدو)، والبنك الدولي.

لأسباب اقتصادية، لقد تمت طباعة هذه الوثيقة بعدد محدود، فيرجى من المندوبين أن يأخذوا نسختهم معهم الى الاجتماع وألا يطلبوا نسخاً إضافية.

- 4- وحضر الاجتماع نائب الأمين التنفيذي لأمانة الأوزون.
- 5- كما حضر الاجتماع رئيس ونائب رئيس اللجنة التنفيذية وممثلون عن فريق التكنولوجيا و التقييم الاقتصادي.
- 6- حضر الاجتماع أيضا ممثل عن وكالة التحقيقات البيئية بصفة مراقب.

### البند 1 من جدول الأعمال: افتتاح الاجتماع

- 7- افتتح الاجتماع الرئيس، السيد بول كراينيك Paul Krajnik (النمسا)، في الساعة 10:00 يوم الإثنين، 4 نيسان/أبريل 2005. فرحب بالمشاركين في مونتريال، معرباً عن سروره لتوليته رئاسة اللجنة التنفيذية في هذا العام الخاص والتاريخي، الذي يوافق الذكرى السنوية العشرين لاتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون. وأضاف أن الاتفاقية وبروتوكول مونتريال يشكلان نموذجين ممتازين لكيفية حل المشكلة البيئية العالمية بإشراك كل من البلدان النامية والمتقدمة النمو، استناداً إلى مبدأ المسؤوليات المشتركة و المتباينة في نفس الوقت.
- 8- واستطرد قائلاً إن العام 2005 يمثل علامة هامة في تاريخ بروتوكول مونتريال، حيث بلغت بلدان المادة 5 منتصف الطريق صوب تحقيق الإزالة الكاملة لإنتاج مركبات الكلوروفلوروكربون CFC والهالونات واستهلاكها، وبخض إنتاج واستهلاك رابع كلوريد الكربون إلى مجرد 15 في المائة من استهلاك خط الأساس لكل بلد. وبالرغم من النجاح الذي أحرزه البروتوكول حتى الآن، فإن اليقظة الدائمة والإدارة الدقيقة لازمين لمواجهة التحديات الناشئة، من قبيل نمو التجارة غير المشروعة بين بلدان المادة 5، ولذلك سيتطلب الأمر الأخذ بئهج جديدة في هذا الصدد. ذلك أن التركيز في جهود الامتثال يتجه إلى جهات جديدة من أصحاب المصلحة، كالأجهزة الجمركية.
- 9- وأضاف أنه سيتعين أيضاً مضاعفة الجهود المبذولة لخفض استهلاك بروميد الميثيل. علاوة على ذلك، فقد أبدت بلدان المادة 5 مؤخراً استعدادها لاتخاذ إجراءات بشأن المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية HCFCs، فهي تشكل تحدياً جديداً يجب أن تستعد الأطراف لمواجهته رغم أن الموعد المستهدف ما زال بعيداً بعض الشيء (2015-2016).
- 10- ووجه الرئيس اهتمام المندوبين إلى عدة مسائل هامة، لا سيما المسائل المالية، في السنة الأخيرة من فترة الثلاث سنوات الحالية. وقال إن الأمانة ستقوم بإبلاغ اللجنة التنفيذية بمستوى التمويل المتاح في عام 2005. كما ستجري دراسة الاقتراحات المقدمة في خطط الأعمال للوكالات الثنائية والوكالات المنفذة تحقيقاً للاستفادة المثلى بالأموال.
- 11- وأضاف أن من القضايا الجديدة تمويل المشاريع الخاصة بأجهزة تبريد المباني، وتمويل عمليات الدراسات الاستقصائية لـ HCFC، واقتراحات لمشاريع تتعلق بإدارة مواد النفايات المستنفدة للأوزون وتدميرها. وسيجري النظر في المقترحات الواردة في برامج عمل الوكالات المنفذة لعام 2005 بشأن تقديم المساعدة للبلدان ذات الاستهلاك المنخفض أو المنعدم، مع النظر في المسائل الرئيسية المتعلقة بالسياسات العامة. وأشار الرئيس في ختام كلمته إلى أنه سيجري النظر أيضاً خلال الاجتماع في الاحتياجات الخاصة بتقديم المزيد من المساعدة لبلدان المادة 5 عن الفترة التالية لعام 2007، كما سيتعين البت خلاله في الاقتراحات المتعلقة بعمل اللجنة التنفيذية والتوصيات المنبثقة عن استعراض الآلية الختامية.

البند 2 من جدول الأعمال: شؤون تنظيمية

(أ) إقرار جدول الأعمال

12- أقرت اللجنة التنفيذية جدول الأعمال التالي استناداً إلى جدول الأعمال المؤقت الوارد في الوثيقة UNEP/OZL.Pro/ExCom/45/1 بصيغته المعدلة شفويًا؛

1- افتتاح الاجتماع.

2- شؤون تنظيمية:

(أ) إقرار جدول الأعمال؛

(ب) تنظيم العمل.

3- أنشطة الأمانة.

4- حالة الإسهامات والمصروفات.

5- توافر الموارد والتخصيص وتخطيط الأعمال:

(أ) تقرير الأرصدة وتوافر الموارد؛

(ب) خطة الأعمال المجمعة للفترة 2005-2007 للصندوق المتعدد الأطراف (بما في ذلك الأثر على نافذة التمويل بموجب المقرر 3/44 وحالة الامتثال)؛

(ج) خطط الأعمال للفترة 2005-2007:

(1) الوكالات الثنائية؛

(2) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي)؛

(2) برنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب)؛

(4) منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)؛

(5) البنك الدولي.

6- تنفيذ البرامج:

- (أ) تقرير عن تقييم تدريب مسؤولي الجمارك ومشروعات نظم الترخيص؛
- (ب) الدراسة النظرية الموسعة حول تقييم الخطط الوطنية للإزالة التدريجية؛
- (ج) التأخيرات في تنفيذ المشروعات؛
- (د) تقرير عن تنفيذ المشروعات المعتمدة التي تنطوي على متطلبات محددة خاصة بها بشأن الإبلاغ.
- 7 مقترحات بمشروعات:
- (أ) نظرة عامة على القضايا التي تم تحديدها خلال استعراض المشروعات؛
- (ب) التعاون الثنائي؛
- (ج) برامج العمل وتعديلاتها:
- (1) التعديلات على برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب) لعام 2005؛
- (2) برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي) لعام 2005؛
- (3) برنامج عمل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) لعام 2005؛
- (4) برنامج عمل البنك الدولي لعام 2005.
- (د) المشروعات الاستثمارية.
- 8 البرامج القطرية.
- 9 استعراض المتطلبات للمزيد من المساعدة لفترة ما بعد عام 2007 في البلدان ذات حجم الإستهلاك المنخفض (متابعة المقررين 48/31 و 37/43).
- 10 تعزيز بناء القدرات في وحدات الأوزون الوطنية لبلدان المادة (5) في المراحل النهائية لفترة الامتثال لبروتوكول مونتريال (متابعة للمقرر 64/44).
- 11 تقرير عن عمليات اللجنة التنفيذية (متابعة للمقرر 57/44).
- 12 تقرير عن تكاليف دعم البرامج لمشروعات التعاون الثنائي (متابعة للمقرر 40/43).
- 13 تقرير حلقة العمل بشأن المصطلحات المشتركة وإجراءات تسوية الحسابات (متابعة للمقرر 54/44 و 55/44(د)).

- 14  
-14 تقرير بشأن التوصيات من تقييم عام 2004 واستعراض الآلية المالية لبروتوكول مونتريال (متابعة للمقرر 60/44).
- 15 أنشطة إزالة المواد المستنفدة للأوزون في قطاع المبردات، بما في ذلك استبدال المبردات، وأعمال التوعية وتدابير للاستعمال الفعال لغازات التبريد المستعادة (المقرر 61/44).
- 16 استعمالات عوامل التصنيع في أطراف المادة (5) ومستويات انبعاثاتها ذات الصلة (المقرر 65/44).
- 17 تقرير الفريق الفرعي التابع للجنة التنفيذية المعني بقطاع الإنتاج.
- 18 شؤون أخرى.
- 19 اعتماد التقرير.
- 20 اختتام الاجتماع.

#### (ب) تنظيم العمل

- 13 وافقت اللجنة التنفيذية على اتباع إجراءاتها المعتادة كما وافقت على تناول البند 15 بعد البند 5 (ب) من جدول الأعمال.
- 14 خلال إقرار جدول الأعمال، اتفق الأعضاء على إضافة البنود التالية لتجري مناقشتها في إطار البند 18 من جدول الأعمال، شؤون أخرى: استعمال أحكام المرونة في خطة جامايكا لإدارة الإزالة النهائية، وتاريخ ومكان الاجتماع السابع والأربعين للجنة التنفيذية.
- 15 قررت اللجنة التنفيذية أن تعيد تشكيل الفريق الفرعي لقطاع الإنتاج على النحو التالي: البرازيل، وكندا (منشط)، واليابان، والجمهورية العربية السورية، وتايلند، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية، وزامبيا.

(المقرر 1/45)

#### البند 3 من جدول الأعمال: أنشطة الأمانة

- 16 وجهت كبيرة الموظفين اهتمام المجتمعين إلى الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/2، التي تصف الأنشطة التي اضطلعت بها الأمانة منذ الاجتماع الرابع والأربعين. وأشارت إلى أن الأمانة قد أعدت 22 وثيقة للاجتماع الخامس والأربعين، واستعرضت 158 مشروعاً ونشاطاً. وأضافت أنها حضرت هي و/أو أعضاء الأمانة الآخرون عدة اجتماعات، بما فيها الاجتماع الثالث والعشرين لمجلس إدارة اليونيب في نيروبي حيث أعلنت في تقديم لها أمام المجلس عن النجاحات التي حققها الصندوق المتعدد الأطراف و التحديات التي يواجهها

في المستقبل. وقد أتاحت لها الفرصة في ذلك الوقت لعقد اجتماع ثنائي مع ممثلي الاتحاد الروسي تمت المناقشة في أثنائه على مسألة سداد روسيا لمساهماتها في الصندوق المتعدد الأطراف. وقالت إن نائب كبيرة الموظفين (للتعاون الاقتصادي) قد حضر اجتماع الشبكة الإقليمية لأوروبا وآسيا الوسطى في بوخارست الذي كان أول متابعة لطلب اللجنة حول مؤشرات الأداء النوعية الواردة في المقرر 6/44.

17- وذكرت كبيرة الموظفين أن الأمانة ترى، تمثياً مع المناقشات السابقة للجنة التنفيذية، أهمية التفاعل المباشر مع شبكات الأوزون الإقليمية لأعمال الصندوق المتعدد الأطراف. وأضافت أن الأمانة سوف تسعى، قدر الامكان، لحضور جميع اجتماعات الشبكات الرئيسية التي تجري على مدى الشهر القادم وفي المستقبل. وقد سبق أن عقد اجتماع للتنسيق فيما بين الوكالات في مونتريال في أوائل شباط/فبراير 2005 للنظر في خطط أعمال الوكالات ومعالجة قضايا الامتثال. كما أقرت الأمانة مساعدة لهذه العملية نموذجاً مستكملاً لخطة أعمال جارية لمدة ثلاث سنوات تتجلى فيها الموافقات الصادرة في الاجتماع الرابع والأربعين.

18- واختتمت كبيرة الموظفين بيانها بالإشارة إلى أن الأمانة، بالتعاون مع البنك الدولي، قد أعدت الترتيبات لعقد حلقة دراسية بشأن مشروع المعايير المتعلقة بالتحقق والإبلاغ بالبيانات لأغراض الخطط واتفاقات السنوات المتعددة بشأن إدارة غازات التبريد، على النحو الذي يطلبه المقرر 58/44، تقرر عقدها في منظمة الطيران المدني الدولي في 9 نيسان/أبريل 2005.

19- طلب أحد الأعضاء أن تضع الأمانة موجز تقرير كل اجتماع من اجتماعات اللجنة التنفيذية على موقع الويب الخاص بالصندوق المتعدد الأطراف في غضون أربعة أسابيع من انتهاء الاجتماع.

20- أحاطت اللجنة التنفيذية علماً مع التقدير بالتقرير المتعلق بأنشطة الأمانة.

#### البند 4 من جدول الأعمال: حالة الإسهامات والمصروفات.

21- تولى أمين الخزانة تقديم التقرير عن حالة الصندوق حتى 29 آذار/مارس 2005 (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/3/Rev.1) كما قدم استكمالاً شفويًا يوم 4 نيسان/أبريل 2005.

22- فقال أن مجموع الإيرادات، شاملاً الدفعات النقدية وادخونات الصرف واعتمادات التعاون الثنائي والفوائد والإيرادات المتنوعة تبلغ 1 908 663 873 دولار أمريكي. وشرح أن التخصيصات للوكالات المنفذة والاحتياطيات يبلغ 1 824 999 006 دولار أمريكي مما يترك للصندوق رصيداً متاحاً قدره 83 664 867 دولار أمريكي. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الإسهامات التي وردت منذ الاجتماع الرابع والأربعين قد عوضت ان الخسائر الناشئة عن استعمال آلية سعر الصرف الثابت وأسفرت عن رصيد إيجابي قدره 411 829 دولار أمريكي مما أيد رد أمين الخزانة على أحد أعضاء اللجنة التنفيذية بأن آلية سعر الصرف الثابت سوف تؤدي إلى مزيد من المكاسب للصندوق، وأن كان أمين الخزانة لا يستطيع أن يتنبأ بمستوى تلك المكاسب في الوقت الحاضر.

23- شرح أمين الخزانة أنه في الفاتورة الأولى من فاتورتين سنويتين عن عام 2005، وهي الفاتورة التي أرسلت في 17 يناير، قد أرفق رسالته الذاتية التي تنبه الأطراف إلى صافي المبلغ المحول المعتمد في الاجتماع الرابع والأربعين البالغ زهاء 67 مليون دولار أمريكي كما أبلغ الأطراف ما نشأ عن ذلك من انخفاض في رصيد

النقد لدى الصندوق. وأهاب أمين الخزانة بالأطراف أن تقوم بسداد سريع للمبالغ المتبقية. واستجابة لذلك تلقت الأمانة حتى الآن 13 دفعة نقدية ودفعة واحدة باذن صرف مجموعها 9.5 في المائة من المبالغ المتعهد بها لعام 2005.

24- أعرب أحد الأعضاء عن تقديره للعقود المبرمة بين كبيرة الموظفين والسلطات الروسية وطلب بعض المعلومات بشأن البلدان الـ16 المتبقية التي بعث إليها أمين الخزانة نسخاً من المقرر الصادر عن أحدث اجتماع للأطراف فيما يتعلق بالاشتراكات المتأخرة وفقاً للمقرر 1/44(ب).

25- ورداً على ذلك، قال أمين الخزانة إنه لم تصل بعد أي ردود.

26- بيّن أمين الخزانة أنه من ضمن الـ 83 مليون دولار أمريكي تقريبا التي تمثل الرصيد يوجد فقط 20 مليون دولار أمريكي نقدا بينما الباقي هو أذونات صرف. وشرح أنه عندما تكون إيرادات الربع الأول من السنة منخفضة فإن نسبة المبالغ النقدية الى مبالغ أذونات الصرف تصبح حرجة. وتصادف بعض الوكالات المنفذة مصاعب في قبول أذونات الصرف، وكثيرا ما تسبب التأخيرات الزمنية في صرف قيمة الأذونات مشكلة تدفق نقدي للوكالات. وفي سبيل منع أن يؤدي ذلك الى الاضرار بمقدرة اللجنة التنفيذية على الموافقة على المشروعات فإن أمين الخزانة يرحب بتخفيض نسبة أذونات الصرف والاستعاضة عنها بمال نقدي.

27- يوجد تقدير عام لعمل الأمانة ولاسيما عمل أمين الخزانة في اعداد التقرير. وطلب عضوان ادخال تعديلات على جداول التقرير في سبيل تحديث المعلومات الواردة بها.

28- وعلى الرغم من القلق الذي أبداه عدة أعضاء لا يعتقد أمين الخزانة أن القدر المحدود حاليا من المال النقدي بالقياس الى أذونات الصرف من شأنه أن يقيد يدي اللجنة التنفيذية في موافقتها على مشروعات الاجتماع الـ 45. والتمويل الخاص بالاتفاقيات الأخرى يكون في المعتاد أيضا منخفضا في بداية العام حيث أن الأطراف كثيرا ما لا تدفع اسهاماتها خلال الربع الأول من السنة. وبالإضافة الى ذلك، فمن المتوقع أن يرد في الأسابيع المقبلة اسهام من بلد من كبار المانحين.

29- على أثر مناقشة وبعد أن لاحظت اللجنة التنفيذية أن أمين الخزانة أرسل رسائل عديدة تحت البلدان المانحة التي لم تسدد اسهاماتها الى الصندوق المتعدد الأطراف حتى سنة 2004 وبما في ذلك تلك السنة، على أن تفعل ذلك وأنه لم ترد اجابة من تلك البلدان بشأن عدم امتثالها لارتباطاتها، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(ب) أن تحيط علما مع التقدير بتقرير أمين الخزانة، شاملا الجداول التي تبين تحديث وضع الصندوق حتى 4 نيسان/أبريل 2005، الوارد في المرفق الأول بهذا التقرير.

(ج) أن تطلب إلى الرئيس توجيه رسائل الى البلدان المانحة التي عليها متأخرات حتى سنة 2004 وبما في ذلك تلك السنة، ولم ترسل اجابة الى أمين الخزانة على طلبه منها أن تستجيب وتبين متى تستطيع الوفاء بارتباطاتها. وعلى الرئيس أن يقدم تقريرا عن هذا الموضوع الى الاجتماع السابع والأربعين.

(المقرر 2/45)

## البند 5 من جدول الأعمال: توافر الموارد والتخصيص وتخطيط الأعمال

## (أ) تقرير عن الأرصدة و إتاحة الموارد

30- نظرت اللجنة التنفيذية في التقرير عن الأرصدة وإتاحة الموارد وإعادة الأموال من المشروعات الملغاة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/4) المقدم من الأمانة. ومع مراعاة وضع الاسهامات المعدل الوارد في الوثيقة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/3/Rev.1) والتحديث الشفوي المقدم من أمين الخزانة في الاجتماع وكذلك الأموال المعادة من المشروعات الملغاة فإن المبلغ الاجمالي المتاح للموافقات التي ستصدر عن الاجتماع الخامس والأربعين يمكن تحديثه بحيث يبلغ 88 629 484 دولار أمريكي وهو قدر من المتوقع أن يكفي لتغطية جميع طلبات التمويل التي سيناقشها الاجتماع الخامس والأربعين الذي كان يبلغ 68 948 192 دولار أمريكي.

31- اجابة على السؤال بشأن ما اذا كانت نسبة أذونات الصرف الى المال النقدي لها وقع على الموافقة على المشروعات في الاجتماع الخامس والأربعين شرحت الأمانة أنه على الرغم من أن بعض الوكالات المنفذة تقبل أذونات الصرف الا أن وكالات أخرى تفضل أن يحتجزها أمين الخزانة لديه ثم يقوم بصرفها حسب الاحتياجات، وهو أمر ينطوي أحيانا على تأخيرات في تحويل الأموال من أمين الخزانة الى الوكالات المنفذة. وعلى الرغم من أن هذه الحالة قد تسبب مصاعب في تدفق المال السائل في المستقبل الا أنه يتوفر قدر كاف من المال السائل للسماح للوكالات المنفذة التي تفضل المال السائل لتمويل جميع المشروعات المعروضة على الاجتماع الخامس والأربعين للموافقة عليها.

32- على أثر مناقشة حول مجموع الموارد المتاحة للموافقة على المشروعات، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

## (i) أن تحيط علما بالاتي:

(1) التقرير عن أرصدة المشروعات الوارد في الوثيقة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/4)

(2) صافي مستوى الأموال المعادة من الوكالات المنفذة المتعددة الأطراف الى الاجتماع الخامس والأربعين بالقياس الى أرصدة للمشروعات ويبلغ هذا المستوى 4 222 859 دولار أمريكي، وهو يشمل إعادة 263 533 دولار أمريكي من اليونديبي و 40 000 دولار أمريكي من اليونيب و 485 945 دولار أمريكي من اليونيدو و 3 433 381 دولار أمريكي من البنك الدولي.

(3) صافي مستوى تكاليف المساندة التي أعادتها الوكالات المنفذة المتعددة الأطراف الى الاجتماع الخامس والأربعين من أرصدة تكاليف المساندة البالغ مجموعها 519 343 دولار أمريكي وهي تشمل 33 923 دولار أمريكي من اليونديبي و 5 200 دولار أمريكي من اليونيب و 59 063 دولار أمريكي من اليونيدو و 421 157 دولار أمريكي من البنك الدولي.

(4) لدى الوكالات المنفذة المتعددة الأطراف أرصدة مجموعها 47 929 دولار أمريكي - لا تشمل تكاليف المساندة، - من المشروعات التي أنجزت خلال السنتين السابقتين: اليونديبي 42 611 دولار أمريكي زائدا تكاليف المساندة، واليونيب: 5 318 دولار أمريكي زائدا تكاليف المساندة، وأن مقدار هذه الأرصدة من تلك المشروعات هو أخفض مقدار منذ بدأ رصد الأرصدة من جانب اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثامن والعشرين.



(5) إعادة مبلغ 110 352 دولار أمريكي من اليونديبي بالنيابة عن أستراليا بما في ذلك فوائد تبلغ 68 190 دولار أمريكي تتعلق بمشروع الاسترداد وإعادة التدوير الذي تم تنفيذه في فيت نام (VIE/REF/20/DEM/14) وتصحيحات أمين الخزانة على اسهامات أستراليا بدفعات ثنائية واسهامات نقدية، وأن الفوائد قيدت باعتبارها فوائد محصلة على أرصدة الصندوق بدلا من اسهامات اضافية من أستراليا.

(ب) أن تطلب من أمين الخزانة أن يستعيز بمبلغ يقابل الـ 75 353 دولار أمريكي المعادة إلى ألمانيا من مشروع تبريد Azckon في الفيليبين (PHI/REF/23/INV/53).

(ج) أن تلاحظ أن ألمانيا ستقوم بتحويل الفوائد البالغة 36 710 دولار أمريكي الى أمين الخزانة وهذه الفوائد ينبغي قيدها بوصفها فوائد محصلة على أرصدة الصندوق بدلا من قيدها كاسهامات اضافية من ألمانيا.

(د) أن تلاحظ أن مبلغ 88 629 484 دولار أمريكي متاح للجنة التنفيذية لاصدار موافقات في الاجتماع الخامس والأربعين.

(المقرر 3/45)

(ب) خطة الأعمال المجمعدة للفترة 2005-2007 للصندوق المتعدد الأطراف (بما في ذلك الأثر على نافذة التمويل بموجب المقرر 3/44 وحالة الامتثال)

33- تولى ممثل الأمانة تقديم الوثيقة عن خطة الأعمال المجمعدة للفترة 2005-2007 (بما في ذلك الأثر على نافذة التمويل بموجب المقرر 3/44 وحالة الامتثال) (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/5)، وهي الوثيقة التي تتضمن تجميعا لخطة أعمال الوكالات الثنائية والوكالات المنفذة للفترة 2005-2007 وتتضمن توصيات أمانة الصندوق. ومما تتضمنه تلك الوثيقة أيضا مقارنة بين الخطط المذكورة وخطة الازالة النموذجية/للسنوات الثلاثة، الموجهة نحو تحقيق الامتثال وهي وثيقة تعالج أيضا تخصيص الموارد وقضايا التنفيذ والامتثال في ضوء الأنشطة المزمعة ومؤشرات الأداء.

34- وركزت المناقشة التي تلت ذلك على قطاع أجهزة تبريد المباني. وقدم ممثل كندا اقتراحا بشأن معايير مشروعات التدليل على تمويل أجهزة تبريد المباني، فمثلا لا بد كي يقع الاختيار على بلد ما، أن يكون 5% في المائة على الأقل من استهلاك ذلك البلد من الـ CFC مخصصا للخدمة في قطاع أجهزة المباني، ولا بد من بذل جهود للحصول على تمويل أو لرفع مستوى التمويل من جهة نظيرة. وأعرب بعض الأعضاء عن قلقهم بشأن بعض جوانب هذا الاقتراح مثل قصر عدد المشروعات على ثلاثة مشروعات للمنطقة الواحدة، أو وضع حد أقصى قدره مليون دولار أمريكي على أي مشروع فردي.

35- قدم ممثل الولايات المتحدة اقتراحا بايجاد صندوق دوار على المستوى الاقليمي يمكن أن تعتمد منه مخصصات لمشروعات أجهزة تبريد المباني. وأشار إلى أنه نظرا لأن اقتراحه هو بإنشاء صندوق دوار يكون متاحا في خاتمة المطاف لجميع البلدان في منطقة من المناطق فان من شأن ذلك ازالة احتمال معاملات غير عادلة وهو الاحتمال الذي يكون كامنا في أي اقتراح باختيار عدد محدود فقط من المشروعات في عدد محدود من البلدان.

- 36- عرض ممثل البنك الدولي أن يقدم بياناً بشأن المعايير المتعلقة بمشروعات أجهزة تبريد المباني.
- 37- أبرز أحد الأعضاء احتمال نشوء حاجة إلى أموال إضافية لعوامل تصنيع لـ11 استخداماً قد تتقدم بطلبها الأطراف ويلزم بالتالي أخذها بعين الاعتبار إما في خطة الأعمال للعام 2006 أو العام 2007.
- 38- أشار ممثل اليابان إلى أن تدمير المواد المستهلكة للأوزون يمكن أن يسهم إسهاماً مباشراً في متطلبات الامتثال، مشيراً بذلك إلى تعريف الإنتاج والاستهلاك بموجب البروتوكول.
- 39- على أثر مزيد من المناقشة بشأن أنشطة أجهزة الاستنشاق ذات الجرعة المحسوبة في البلدان التي لم يعد متبقياً لها أهلية للتمويل، ومشروعات تدمير الـ ODS، وتخصيص الموارد، ونافذة التمويل للتعجيل بالازالة والحفاظ على قوة الدفع، والحاجة إلى تعجيل تنفيذ المشروعات المعتمدة للامتثال في عام 2005، ومشروعات HCFC التي ستناقش في معرض خطة أعمال اليونديبي ومشروعات CTC/TCA/MB للبلاد ذات الاستهلاك المنخفض جداً، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:
- (أ) أن تحيط علماً بخطة الأعمال المجمعة للفترة 2005-2007 للسندوق المتعدد الأطراف (بما في ذلك الأثر على نافذة التمويل بموجب المقرر 3/44 وحالة الامتثال) كما جاء في الوثيقة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/5)
- (ب) الإبقاء على الاستراتيجيات الانتقالية الخاصة بأجهزة الاستنشاق ذات الجرعة المحسوبة في البلدان التي ليس فيها أهلية تمويل متبقية؛
- (ج) في ضوء المقرر 13/XVI الصادر عن الأطراف أن تنشئ نافذة تمويل تبلغ 15.2 مليون دولار أمريكي لقطاع أجهزة تبريد المباني في 2005؛
- (د) أن تطلب من الأمانة اعداد دراسة بمساهمة من الوكالات المنفذة عن المعايير والمنهجيات للمشاريع التبديلية للمبردات، بما في ذلك الكيفية التي يمكن بها تشغيل صناديق اقليمية مختلفة لقطاع أجهزة تبريد المباني مع مراعاة الاقتراحات والتعليقات المقدمة خلال الاجتماع الحالي، كي ينظر فيها خلال الاجتماع السادس والأربعين عند نظره في قضايا عدالة التمويل وفي فرض أية حدود على عدد المشروعات أو على تكلفة المشروعات المطلوب تمويلها، الخ؛
- (هـ) أن تتعامل مع مشروعات تفحص الـ HCFC بالطريقة المقررة بموجب المقرر 6/45 ؛
- (و) استبقاء أية مشروعات للـ CTC/TCA/MB في خطة أعمال البلدان ذات الاستهلاك المنخفض جداً؛
- (ز) ارجاء النظر في مشروعات تدمير الـ ODS الى الاجتماع السادس والأربعين؛
- (ح) أن تلاحظ أنه على الرغم من أن الأنشطة المزمعة تتجاوز ميزانية 2005 الا أنه من المتوقع، على أساس الأداء التاريخي، أن تكون الأموال المعتمدة فعلاً أقل من الأموال المزمعة، وبذلك تكون داخلية

في حدود ميزانية السنوات الثلاث 2003-2005، مما يتيح للجنة التنفيذية تنفيذ التوجيه الصادر عن الأطراف بالارتباط بجميع ميزانية 2003-2005 اعمالا للمقرر 39/XVI الصادر عن الأطراف؛

(ط) أن تلاحظ أنه في ضوء ما يتوقع من توفر المال لجميع المشروعات الواردة في خطط الأعمال وفي ضوء أن خطط أعمال 2005 تتضمن مشروعات للتعجيل بالازالة وللحفاظ على قوة الدفع، فليس هناك ما يقتضي ايجاد نافذة تمويل خاصة لهذا الغرض؛

(ي) حث الوكالات الثنائية والوكالات المنفذة المتعددة الأطراف على زيادة جهودها لتنفيذ المشروعات المعتمدة في سبيل التخفيضات المنشودة لعام 2005 في استهلاك و انتاج المواد الخاضعة للرقابة مع مراعاة أنه من المقرر الغاء 96 734 طن ODP في 2005 بفعل المشروعات المعتمدة.

(المقرر 4/45)

### (ج) خطط الأعمال للفترة 2005-2007

#### (1) الوكالات الثنائية

40- تولى ممثل الأمانة تقديم وثائق خطط أعمال الوكالات الثنائية للفترة 2005-2007 (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/6 and Corr.1) التي قدمت فيها حكومات كندا وفرنسا وألمانيا وإيطاليا واليابان والبرتغال والسويد، معلومات عن أنشطتها الثنائية المزمعة للفترة 2005-2007.

41- إجابة لطلب الحصول على مزيد من التفاصيل بشأن ورشة التشاور ومشروع التدليل على التمويل الابتكاري، وهو النشاط الذي اقترحه اليابان، شرح ممثل اليابان أن الورشة المزمعة تختلف اختلافا كبيرا عن الورشة التشاورية السابقة التي عقدت في ليستيريل، بكيبيك، في كندا.

42- بعد أن نظرت اللجنة التنفيذية في مبالغ خطط أعمال المانيا وارجاء أنشطة خطط أعمال المانيا لعام 2005 الى 2006 وامكانيات حدوث تراكم بين المشروعات وفي أنشطة اعداد المشروعات لبناء القدرة في الصين، وتدمير الـ ODS في أندونيسيا والتمويل الابتكاري في منطقة آسيا والمحيط الهادئ في خطة أعمال اليابان، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(أ) أن تلاحظ مع التقدير خطط أعمال 2005-2007 بشأن التعاون الثنائي المقدمة من: كندا، فرنسا، المانيا، إيطاليا، اليابان، البرتغال، السويد والواردة في الوثيقة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/6 and Corr.1)؛

(ب) أن تلاحظ أن المانيا تلقت موافقة من حكومات أنغولا، الهند، بابوا غينيا الجديدة، على ارجاء تمويل الأنشطة المبينة في خطة أعمال المانيا لعام 2005 الى عام 2006؛

(ج) أن تطلب أن تتعاون الوكالات الثنائية مع الوكالات المنفذة الأخرى على حل أية تراكمات احتمالية أو فعلية، قبل أن تقدم طلبات للحصول على تمويل.

(د) حذف مشروعات وأنشطة أجهزة تبريد المباني من خطط أعمال 2005-2007 والدعوة الى وضع مشروعات تدليل واعداد مشروعات لأجهزة تبريد المباني تقدم الى اللجنة التنفيذية في اجتماعها

السابع والأربعين في إطار نافذة التمويل لبرنامج عالمي لأجهزة التبريد يقوم على أساس المعايير التي يتفق عليها في اجتماع اللجنة التنفيذية السادس والأربعين.

(هـ) إرجاء النظر في مشاريع القضاء على المواد المستنفدة للأوزون إلى الاجتماع السادس والأربعين.

(المقرر 5/45)

## (2) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي)

43- تولت ممثلة اليونديبي تقديم خطة أعمال اليونديبي للفترة 2005-2007 (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/7)، وبينت أنها خطة أعمال دوارة لثلاث سنوات. وقالت أن الخطة تتضمن 12 مشروعاً تستعرض الـ HCFC في 2005، ولفترة الثلاث سنوات القادمة ثمانية اتفاقات متعددة السنوات وكذلك 4 مشروعات استثمارية، وطلبا لتخصيص شريحتي تمويل سنويتين لخطة إزالة CFC للبرازيل ولخطة الإزالة التدريجية بقطاع المذيبات بالصين في خطة أعمال 2005. وأبلغت الاجتماع أنه نظراً لأن أريتريا أصبحت طرفاً في بروتوكول مونتريال فإن كلا من اليونديبي واليونيب سوف يقدمان مقترحات محددة للتمويل إلى الاجتماع الـ 46 للجنة التنفيذية وقالت إن تكاليف الوحدة الأساسية لليونديبي سوف ترتفع وفقاً للتقديرات من 1.5 مليون دولار أمريكي في 2005 إلى 1.85 مليون دولار أمريكي في 2006 و 2007.

44- قال أحد الأعضاء أنه على حين أن المشروعات المقترحة للـ HCFC قد لا تكون مؤهلة للتمويل، إلا أن الـ HCFC هامة جداً لقضية التسخن العالمي. وشدد بنوع خاص على أن بروتوكول كيوتو ليس مفوضاً لمعالجة قضايا المواد الواقعة تحت سلطان بروتوكول مونتريال وقال أنه مما يشغل باله ألا يعالج موضوع الـ HCFC بطريقة أخرى، وبينما شارك عدد من الأعضاء هذا الرأي أعرب آخرون عن قلقهم إزاء إدراج مشروعات استثمارية خاصة بالـ HCFC ولذا لا يوجد اتفاق على إدراجها في خطة الأعمال. وفيما يتعلق بالمشاريع المقترحة لاستعراض الـ HCFC، رأى أحد الأعضاء أنه قد يكون من الحكمة انتظار نتائج استعراض الصين قبل الاضطلاع بمزيد من الدراسات الاستقصائية. بيد أنه يعتبر بصفة عامة أن استعراضات الـ HCFC ستكون نافعة ورأى أحد الأعضاء أنه ينبغي القيام بها في سبيل تمكين اللجنة التنفيذية من تبين الاستهلاك المجمع المؤهل للتمويل وفقاً لما يوجد من خطوط إرشادية معمول بها في اللجنة التنفيذية.

45- قال ممثل اليونديبي أن خدمات الإشراف الإضافية المطلوبة لا تتراكم مع برنامج المساعدة على الامتثال التابع لليونيب، ولا تتعلق بالتنفيذ الجزء الاستثماري من خطط إدارة غازات التبريد.

46- طلب أحد الأعضاء أيضاً بشأن زيادة تكاليف الوحدة الأساسية. وأعرب عضو آخر عن قلقه من جراء احتمال ألا تستطيع الصين تقديم تقرير تحقق قبل الاجتماع الـ 47 للجنة التنفيذية.

47- بعد مناقشة الحاجة إلى استعراضات (أي دراسات تفحصية) ومشروعات استثمارية للـ HCFC وأنشطة خطط إدارة غازات التبريد، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(أ) مساندة خطة أعمال اليونديبي للفترة 2005-2007 كما جاءت في الوثيقة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/7) وكما عدلت فيما بعد مع ملاحظة أن المساندة لا تعني

الموافقة على المشروعات المبينة في تلك الوثيقة ولا على مستويات تمويلها مع مراعاة التعديلات الآتية:

(1) استبقاء استعراضات الـ HCFC على أساس أنه من المفهوم أن الغاية المنشودة منها هي تمكين اللجنة التنفيذية من ايجاد مستوى وطني مجمع مقبول من استهلاك الـ HCFC في المستقبل، تمول على أساسه المقترحات.

(2) حذف مشروعات وأنشطة تبريد المباني من خطة أعمال 2005-2007 والدعوة الى وضع مشروعات التدليل الخاصة بأجهزة تبريد المباني واعداد المشروعات الخاصة بتلك الأجهزة لتقديمها الى الاجتماع السابع والأربعين للجنة التنفيذية في اطار نافذة التمويل الخاصة ببرنامج عالمي لأجهزة تبريد المباني يقوم على أساس المعايير التي يتفق عليها في اجتماع اللجنة التنفيذية السادس والأربعين.

(3) ارجاء النظر في مشروعات تدمير الـ ODS الى اجتماع اللجنة التنفيذية السادس والأربعين.

(4) ازالة أنشطة -CTC و TCA في جمهورية كونغو الديمقراطية.

(5) اضافة البرنامج القطري وأنشطة خطة ادارة غازات التبريد في أريتريا.

(ب) الموافقة على مؤشرات أداء اليونديبي الواردة في المرفق الأول بهذا التقرير.

(المقرر 6/45)

(3) برنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب)

48- تولى ممثل اليونيب تقديم خطة أعمال اليونيب للفترة 2005-2007 (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/8) ، فبين الخطوط العريضة للمنهجية المطبقة لوضع الخطة وأهدافها الـ 12. ثم استرعى انتباه المشاركين الى أنشطة الشبكات الاقليمية والى تخصيص الموارد والى المبادرات الخاصة التي سيطرحها اليونيب في 2005. بينما تتضمن المرفقات معلومات تفصيلية عن كل بلد على حدة وتتضمن الوثيقة تعليقات وتوصيات أمانة الصندوق. والموضوعات المنظور فيها هي أنشطة تتعلق ببروميد الميثيل وأجهزة تبريد المباني والأنشطة الاضافية المبذولة في نطاق برنامج المساعدة على الامتثال وبشأن احتمال وجود تراكمات بين المشروعات.

49- اجابة على طلبات من عدة أعضاء شرح ممثل اليونيب أن بعض الأنشطة المقترحة مثل انشاء "محفظات أدوات ومواد" للصحفيين هو أمر لا يمكن تمويله بأموال برنامج المساعدة على الامتثال بل يقتضي تمويلا اضافيا. فالتمول في نطاق برنامج المساعدة على الامتثال متاح فقط للموظفين ولأغراض السفر والمهام الخاصة بحلقات العمل وغرف تبادل المعلومات. وكي يكون انتاج المحفظات الخاصة بالصحفيين مؤهلا للتمويل تحت برنامج المساعدة على الامتثال فلا بد من أن يكون هذا الانتاج داخليا. بيد أنه اذا تعذر ذلك واقتضى الأمر استئجار مستشار خارجي فان تمويلا اضافيا يكون لازما كما أن المحفظة المذكورة لا يمكن تمويلها كجزء من حملة التوعية العالمية لأن الحملة تخصص أموالا على الصعيد الاقليمي أو القطري ولا تتضمن مبالغ تخصص للمشروعات العالمية أو المركزية لرفع مستوى الوعي.

50- استجابة على سؤال بشأن أهمية وفائدة مشروعات المساعدة التقنية المقترحة بخصوص بروميد الميثيل، أكد الممثل للأعضاء أن اليونيب يستطيع ان يثبت الحاجة الى المساعدة التقنية في البلدان الداخلة في خطة الأعمال وأن يثبت أن استهلاك بروميد الميثيل سوف يبدأ أو سوف يتزايد اذا ما احتجزت تلك المساندة.

51- تساءل أحد الأعضاء عن الحاجة الى تحديث طبعة الكتاب المرجعي عن التدريب الجمركي. فان الطبعة الأصلية قد استغرقت وقتا طويلا ومالا كثيرا. وقال أنه يشعر أنه يكون من الأفيد، بدلا من تحديث الكتاب الموجود وتراجمه بلغات أخرى ويكون أجدى من ناحية التكاليف استعمال الموارد لوضع صيغة ملخصة أوجز وأبسط من الكتاب المذكور.

52- أوضح ممثل اليونيب أنه على الرغم من أنه تم الاتفاق على عدم طلب مزيد من التمويل لاستراتيجية البلدان الجزرية في المحيط الهادئ، الا أن ثلاثة بلدان إضافية قد انضمت مؤخرا الى تلك الاستراتيجية وأن اجتماعها الأول مع البلدان المشاركة في الاستراتيجية سيكون أيضا اجتماعها الأخير في الواقع. وعلى أثر انتهاء الاستراتيجية، فان الأعضاء الثلاثة الجدد سوف يحتاجون الى مزيد من المساعدة لمواصلة وتعزيز قدرتها المؤسسية وقدرتها على انشاء وتشغيل الشبكات .

53- على أثر مناقشة ، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(أ) أن تساند خطة أعمال اليونيب للفترة 2005-2007 كما جاءت في الوثيقة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/8) والمعدلة بعد ذلك، مع ملاحظة أن المساندة لا تعني الموافقة التي تبينها تلك الوثيقة ولا على مستويات تمويلها مع التعديلات الآتية:

(1) حذف مشروعات وأنشطة أجهزة تبريد المباني من خطة أعمال 2005-2007 والدعوة الى وضع مشروعات تدليل واعداد مشروعات لتلك الأجهزة لتقديمها الى اجتماع اللجنة التنفيذية السابع والأربعين في نطاق نافذة التمويل لبرنامج عالمي للمبردات يقوم على أساس المعايير التي يتفق عليها في اجتماع اللجنة التنفيذية السادس والأربعين؛

(2) يطلب من اليونيب أن يتعاون مع الوكالات الثنائية ومع الوكالات المنفذة الأخرى لحل أي تراكم فعلي أو محتمل في أفغانستان وكوت ديفوار؛

(3) اضافة البرنامج القطري وأنشطة خطة ادارة غازات التبريد في ايريتريا؛

(4) أن ترفع الأنشطة الخاصة باعداد محفظة للصحفيين من خطة أعمال اليونيب للفترة 2005-2007 وتطلب إلى اليونيب إعادة تقديم الاقتراح بوصفه جزءا من برنامج المساعدة على الامتثال.

(ب) الموافقة على مشروعات أداء اليونيب كما جاءت في المرفق الثالث بالتقرير الحالي،

(ج) أن تطلب إلى اليونيب تقديم تقرير مرحلي مفصل يبين باستفاضة ويبرز الفروق في الأنشطة والأموال السابق تخصيصها لفئات مثل برنامج المساعدة على الامتثال وبرنامج التوعية العالمي والأنشطة الخاصة بمناطق معينة، حتى يتضح أنه لا يوجد تراكم في سياق البرامج القادمة للمناقشة في الاجتماع السادس والأربعين.

(المقرر 7/45)

#### 4) منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)

54- قدم ممثل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) خطة أعمال اليونيدو للسنوات 2005-2007 (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/9 و Corr.1)، موجهاً اهتمام الأعضاء إلى تخصيص الموارد، والمشاريع غير الاستثمارية، والتعاون الثنائي، وتنفيذ المشاريع الموافق عليها في كل بلد على حدة. ورداً على سؤال بشأن اقتراح بمشروع للبروموكلوروميثان (BCM) في تركيا، لم توافق الأطراف على طلبه بعد، قال الممثل إن المشروع قد أدرج في خطة أعمال اليونيدو للعام 2006 وسيجري رفعه في حالة عدم اعتماد الطلب من قبل الأطراف في اجتماعها عام 2005.

55- أعرب الجميع عن تقديرهم لهذا التقرير الشامل. وأكد عدة أعضاء أهمية التدريب على الممارسات الجيدة وعلى تدابير الرصد والإنفاذ.

56- وعلى أثر مناقشة، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(أ) أن تعتمد خطة أعمال اليونيدو للفترة 2005-2007، على النحو الوارد في الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/9 و Corr.1، والمعدلة فيما بعد، مع الإحاطة علماً بأن هذا الاعتماد لا يعني الموافقة على المشاريع المحددة فيها ولا على مستويات تمويلها، وذلك مع التعديل التالي:

(1) رفع المشاريع والأنشطة المتعلقة بالمبردات من خطة أعمال الفترة 2005-2007 والدعوة لتقديم مشروعات بيانية وإعداد مشروع لمشاريع المبردات يقدم في الاجتماع السابع والأربعين للجنة التنفيذية في نطاق نافذة التمويل لبرنامج عالمي للمبردات، استناداً إلى المعايير التي يتم الاتفاق عليها في الاجتماع السادس والأربعين للجنة التنفيذية؛

(ب) أن توافق على مؤشرات أداء منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية الواردة في المرفق الرابع من هذا التقرير، بينما تحدد العدد المستهدف 32 من البرامج السنوية الموافق عليها وهدف قضاء تدريجي لمشروعات مستقلة بمقدار 1.896,4 طناً من قدرات استنفاد الأوزون لعام 2005.

(المقرر 8/45)

## (5) البنك الدولي

57- قدم ممثل البنك الدولي خطة أعمال البنك الدولي للسنوات 2005-2007 (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/10)، موجهة اهتمام الأعضاء إلى الأنشطة الجارية، والتوسع في البرامج، وإمكانية اعتماد ما يلزم لإنشاء صندوق دوار يمكن أن تكون له صلات بآليات التمويل في بروتوكول كيوتو، والاستعراض القطري لكل بلد على حدة.

58- أشار أحد الممثلين إلى أن خطط أعمال البنك الدولي في المستقبل قد يلزم أن تشمل مشروع مرحلة الثالثة لـ CTC يشتمل على عدد لا يتجاوز 20 تطبيقاً جديداً لمشاريع عوامل التصنيع يمكن إقراره في الاجتماعات المقبلة للأطراف. كما أشار إلى موافقة بلدة على إدراج الصناديق الدوارة الخاصة بمشروعات قطاع أجهزة تبريد المباني في خطة أعمال البنك الدولي مع احتمال ربطها ببروتوكول كيوتو.

59- بعد مناقشة لأنشطة CTC و TCA في البلدان المستهلكة لحجم منخفض، ولمشاريع المبردات، ومؤشرات الأداء، قررت اللجنة التنفيذية مايلي:

(أ) أن تعتمد خطة عمل البنك الدولي للفترة 2005-2007 كما وردت في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/10، والتي تم تعديلها فيما بعد، مع ملاحظة أن هذا الاعتماد لا يعني الموافقة لا على المشروعات المحددة فيها ولا على مستويات تمويلها، وذلك مع التعديل التالي:

(1) رفع المشروعات والأنشطة المتعلقة بالمبردات من خطة أعمال الفترة 2005-2007 والدعوة لإعداد مشروع لمشروعات المبردات يقدم للاجتماع السابع والأربعين للجنة التنفيذية في نطاق نافذة التمويل لبرنامج عالمي للمبردات، استناداً إلى المعايير التي يتم الاتفاق عليها في الاجتماع السادس والأربعين للجنة التنفيذية؛

(ب) أن توافق على مؤشرات أداء البنك الدولي الواردة في المرفق الخامس بهذا التقرير، بينما تحدد العدد المستهدف 20 برنامجاً من البرامج السنوية الموافق عليها، و 11 مشروعاً من المشروعات الموافق عليها، كما تحدد هدفاً مقداره 6 744 طناً من قدرات استنفاد الأوزون للقضاء التدريجي من مشروعات مستقلة.

(المقرر 9/45)

## البند 6 من جدول الأعمال: تنفيذ البرامج

(أ) تقرير عن تقييم تدريب مسؤولي الجمارك ومشروعات نظم الترخيص

60- قدم كبير موظفي الرصد والتقييم التقرير المتعلق بتقييم تدريب مسؤولي الجمارك ومشروعات نظم الترخيص (UNEP/OzL.Pro/ExCom./45/11). وقد أجمل هذا التقرير نظم الترخيص في البلدان التي تمت زيارتها، وإجراءات الجمارك، والواردات غير المشروعة المكتشفة؛ ودورات التدريب التي عقدت في البلدان التي تمت زيارتها، وأجهزة التعرف على سوائل التبريد، والتجارب التي تم الإبلاغ عنها والتحسينات المقترحة.

61- رأى الأعضاء بصفة عامة أن التقرير يمثل موجزاً وتحليلاً جيدين للحالة. ورغم ذلك، نظراً لأن بعض الأعضاء رأوا أن التوصيات الواردة بالتقرير تتجاوز التزامات الأطراف بموجب بروتوكول مونتريال، فقد كان من المستصوب عدم وضع قواعد في التوصيات ومن ثم تغيير الأسلوب المستخدم في هذا الجزء وفقاً لذلك. كما أنه يتعين رفع أي إشارة إلى بلد على وجه التحديد من التوصيات لكي تكون التوصيات أكثر عموماً وقابلية



للتطبيق في عدد أكبر من البلدان. ورأى أحد الأعضاء أنه لم ترد إشارة كافية إلى المنجزات التي تحققت حتى الآن، إذ لاحظ أن الصندوق قد مول ما يزيد على 180 مشروعاً لتدريب مسؤولي الجمارك، نظراً إلى ذلك وإلى اعتبارات أخرى ينبغي أن يضاف إلى التقرير قسم عن الاستنتاجات يسلط الضوء على الانجازات.

62- وأبدت آراء مختلفة في المناقشة التي جرت بعدئذ. وأشير إلى المناقشات الموازية بشأن الموضوع الذي تناولته حلقة العمل المتعلقة بالتجارة غير المشروعة، التي عقدتها أمانة الأوزون في مونتريال يوم 3 نيسان/أبريل 2005، ورئي أن التقرير هو اسهام مفيد في متابعة المقرر 33/XVI للأطراف بشأن التجارة غير المشروعة في المواد المستنفدة للأوزون. وشدد الأعضاء على ضرورة تنسيق الجهود في هذا الصدد.

63- اقترح أعضاء عدة طرائق لمكافحة الاتجار غير المشروع، مثل تخفيض الطلب على الـ ODS وانشاء أنظمة لإصدار التراخيص لكلا استيراد وتصدير الـ ODS بما في ذلك المواد المستنفدة للأوزون غير مركبات الكلوروفلوروكربون CFCs في نظم إصدار التراخيص والحصص والتدريب المتصل بذلك وتنسيق التشريع على أساس اقليمي. وطلب البعض أن يشمل تقرير اليونيب عن المساعدات التي قدمت للبلدان لإدراج المواد الأخرى المستنفدة للأوزون في نظم إصدار التراخيص بها. وطلبوا أن تقوم جميع الوكالات المنفذة بالإبلاغ عن استعمال أجهزة التعرف على غازات التبريد من جانب الإدارات الجمركية.

64- قال أحد الأعضاء إن التقييم لم يأخذ بعين الاعتبار التأثير الذي يمكن أن يكون لسعر الدولي للمواد البديلة من قبيل HFC-134a كحافز على الاتجار غير المشروع في CFCs، وطلب أن توصي اللجنة التنفيذية في التقرير الذي سيرسل إلى الأطراف بمراعاة المسائل المتصلة بالتجارة وعلاقتها بالاتجار غير المشروع في المواد المستنفدة للأوزون.

65- رئي أن من الأمور الجوهرية تحسين التعاون بين وحدات الأوزون الوطنية والإدارات الجمركية ويكن أن يكون من السبل إلى ذلك أن يكون لوحدات الأوزون الوطنية ممثلون في الإدارات الجمركية. وتم الاعراب عن قلق بشأن الافتقار إلى المتابعة التي تلي المناهج الأولى لتدريب مسؤولي الجمارك كما كان ثمة تنويه بالحاجة إلى مزيد من مناهج التقوية وإعادة الانعاش. وأبرزت الحاجة إلى ادماج التدريب على الـ ODS في مناهج التدريس المألوفة لمسؤولي الجمارك.

66- وعقب هذه المناقشات، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(أ) أن تحيط علماً بالتقرير عن تقييم تدريب مسؤولي الجمارك ومشروعات نظم الترخيص الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom./45/11، بما في ذلك التوصيات الواردة في القسم الخامس من الوثيقة؛

(ب) أن تطلب إلى كبير موظفي الرصد والتقييم تنقيح صياغة التوصيات لجعلها أقل فرضاً للقواعد وأكثر تعميماً وإضافة قسم خاص بالاستنتاجات؛

(ج) أن تطلب إلى الأمانة:

(1) أن تعد مذكرة توضيحية تعرض على الأطراف تتجلى فيها التعليقات التي أبداها أعضاء اللجنة التنفيذية على التقرير في الاجتماع الخامس والأربعين، وأن يرفق بهذه المذكرة التقرير المنقح؛

(2) أن تضع نسخة منقحة من التقرير على شبكة الإنترنت الخاصة بها تمكيناً للأعضاء من استعراض النص وإرسال تعليقاتهم عليه؛

(3) أن تقدم التقرير المنقح والمذكرة التوضيحية، بعد موافقة رئيس اللجنة التنفيذية عليهما، إلى الاجتماع الخامس والعشرين للفريق العامل المفتوح العضوية.

(المقرر 10/45)

#### (ب) الدراسة النظرية الموسعة بشأن تقييم الخطط الوطنية للإزالة التدريجية

67- نظرت اللجنة التنفيذية في التقرير المتعلق بالدراسة النظرية الموسعة بشأن تقييم الخطط الوطنية للإزالة التدريجية (UNEP/OzL.Pro/ExCom./45/12)، الذي يتضمن تجميعاً للدراسة التي أجراها كبير موظفي الرصد والتقييم وخبير استشاري وقاما فيهما تحليل الوثائق المتاحة.

68- وبعد مناقشة النتائج التي تحققت، والمسائل المتعلقة بحالات التأخير في التنفيذ، ومعدلات الصرف، والإبلاغ والرصد والتحقق، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(أ) أن تحيط علماً بالدراسة النظرية الموسعة حول تقييم الخطط الوطنية للإزالة التدريجية الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom./45/12، بما في ذلك مسائل التقييم والنهج المقترح للمرحلة الثانية للتقييم؛

(ب) أن تستمر مرحلة المتابعة في التقييم على النحو المقترح، مع التعديلات التالية:

(1) ينبغي أن يأخذ التقييم بعين الاعتبار ما يلي:

'1' أن حالات التأخير في كثير من البلدان كانت ترجع إلى مشاكل إدارية يتعين على البلد المعني معالجتها بإعداد عمليات وإجراءات جديدة؛

'2' تكلفة التحقق المستقل وإمكانية الاستعانة ببدائل أكثر فعالية من حيث التكلفة؛

'3' أن مستويات إزالة المواد المستفدة للأوزون ليست متناسبة بشكل مباشر مع مستويات الصرف؛

(2) أن يشمل تقرير التقييم قسماً بالاستنتاجات يبرز الإنجازات التي حققتها خطط الإزالة التدريجية الوطنية؛

(3) أن تشمل أيضاً قائمة التقييم المسائل التالية:

'1' ما إذا كان البلد المعني يرى استمرار نهج القيام بالمشاريع الواحد تلو الآخر عند اشتراك عدة وكالات منفذة، أم أن نهج الخطط الوطنية هو السائد؛

2' الكيفية التي أدى بها نهج التوجّه القطري إلى إيجاد الثقة لدى الجهات المانحة؛

3' ما إذا كان قد جرى تنفيذ الأنشطة المتعاقبة على النحو المقرر، والسبب في عدم تنفيذها، إذا كان الجواب بالنفي.

(المقرر 11/45)

### (ج) التأخيرات في تنفيذ المشروعات

69- نظرت اللجنة التنفيذية في التقرير المتعلق بحالات التأخير في تنفيذ المشروعات (UNEP/OzL.Pro/ExCom./45/13)، وقد قام بتقديمه ممثل الأمانة.

70- قدم ممثل المملكة المتحدة معلومات إضافية عن التقدم المحرز في مشروع الرغاوي بالجزائر ومشروع التبريد بالجمهورية العربية السورية.

71- أوضح ممثل اليونيب أنه رغم إلغاء مشروع الوحدات النمطية للتدريب على المنشآت الصغيرة والمتوسطة فقد أعدت هذه الوحدات وسيجري استعراضها من حيث الجودة ومن ثم توزيعها.

72- وبعد النظر في المعلومات المقدمة من اليونيب عن الوحدات النمطية للتدريب على المنشآت الصغيرة والمتوسطة وترجمة المبادئ التوجيهية، وفي المشروع الذي سيقدم خلال عام 2005 بشأن تقديم المساعدة المتعلقة بالسياسات لنظام لمنح التراخيص بالأرجنتين الذي ينفذه اليونيب، ولمصرف الهالونات الذي ينفذه البنك الدولي في تايلند، وفي الاستكمالات المقدمة من الأمانة بشأن المشاريع الأخرى، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(أ) أن تحيط علماً مع التقدير بالتقارير التي قدمتها إلى الأمانة بشأن المشروعات التي عانت من التأخير في التنفيذ كل من فرنسا وألمانيا والوكالات المنفذة الأربع على النحو الوارد في الوثيقة بشأن التأخير في تنفيذ المشروعات (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/13)؛

(ب) أن تحيط علماً بأن الأمانة والوكالات المنفذة سوف تتخذ الإجراءات القائمة طبقاً لتقييم الأمانة للحالة، أي إحراز تقدم أو بعض التقدم أو عدم إحراز تقدم، وتقوم بالإبلاغ وإخطار الحكومات والوكالات المنفذة حسب المطلوب، وأن تحيط علماً كذلك بأن بعض التقدم قد أحرز بالنسبة للمشاريع التالية: تحويل SOFTPM، في شوبو، وهران، إلى تكنولوجيا ثاني أكسيد الكربون السائل في الجزائر (ALG/FOA/32/INV/45)، وتنفذه ألمانيا؛ والتحول من CFC-11 إلى HCFC-141b ومن CFC-12 إلى تكنولوجيا HFC-134a في صناعة معدات التبريد التجارية في شركة Sarkisian Refrigerators في الجمهورية العربية السورية (SYR/REF/29/INV/48) والتحول من CFC-12 إلى تكنولوجيا HFC-134a في صناعة معدات التبريد التجارية بشركة Shoukairi and Co. في الجمهورية العربية السورية (SYR/REF/29/INV/53)، وكلاهما تنفذه فرنسا.

(ج) أن تلاحظ الانتهاء من 29 مشروعاً من 85 واردة على أن بها تأخيراً في التنفيذ، بما في ذلك الاستماع إلى تقارير في الاجتماع الحالي بشأن مشروع أيروسول Syncap في الهند (IND/ARS/28/INV/221) الذي ينفذه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومشروع أيروسول

الصناعات الكيماوية العربية في الأردن (JOR/ARS/31/INV/64) الذي ينفذه البنك الدولي، والمشروع الشامل للقضاء التدريجي على المواد المستنفدة للأوزون في الشركات الصغيرة ومتوسطة الحجم في قطاع الأيروسول في ماليزيا (MAL/ARS/19/INV/85)، وينفذه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛

(د) أن تعتمد العلامات وتواريخ الإنتهاء المشار إليها في الجدول التالي:

التعليقات	عنوان المشروع	الرمز	الوكالة
سينتهي من المراجعة المتعلقة بالسلامة في آب/أغسطس 2005	القضاء التدريجي على CFC-12 في إنتاج المبيدات الحشرية والإيروسولات للأغراض التقنية بالتحويل إلى مادة دافعة هيدروكربونية في مصنع إيروسول CIDT في كوبا	CUB/ARS/34/INV/18	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
تصدر أوامر الشراء بحلول 31 أيار/مايو 2005	القضاء التدريجي على CFC-11 بواسطة التحويل إلى كلوريد الميثيلين في صناعة رغاوى البوليوريثان المرنة في وحدة سبها في الجماهيرية العربية الليبية	LIB/FOA/32/INV/05	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
تصدر أوامر الشراء بحلول 31 أيار/مايو 2005	القضاء التدريجي على CFC-11 بواسطة التحويل إلى كلوريد الميثيلين في صناعة رغاوى البوليوريثان المرنة في وحدة بني غازي في الجماهيرية العربية الليبية	LIB/FOA/32/INV/08	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
سيتمولى المورد تدريب فني محلي ليقوم بتقديم خدمة مستمرة بحلول حزيران/يونية 2005	مشروع شامل: التحويل إلى تكنولوجيا خالية من CFC في صناعة رغوة البوليوريثان الجاسنة (الأواني الحرارية) في باكستان	PAK/FOA/23/INV/20	البنك الدولي
سيتمولى المورد تدريب فني محلي ليقوم بتقديم خدمة مستمرة بحلول حزيران/يونية 2005	مشروع شامل نهائي: التحويل إلى HCFC-141b وتكنولوجيا إرغاء الماء في صناعة رغاوى البوليوريثان الجاسنة (الأواني الحرارية) في باكستان	PAK/FOA/25/INV/25	البنك الدولي

(هـ) أن تحيط علماً بأن برنامج الأمم المتحدة للبيئة سيعيد تخصيص مبلغ 30 000 دولار أمريكي لإقامة حاسوب الخدمة اللازم لتنفيذ نظام إصدار التراخيص، وأن تطلب من اليونيب أن يقدم تقريراً مرحلياً بشأن مشروع "المساعدة المتعلقة بالسياسات في تصميم وتنفيذ نظام ترخيص لاستيراد/تصدير المواد المستنفدة للأوزون للأرجنتين (ARG/SEV/30/TAS/104)", وذلك للنظر فيه في اجتماع اللجنة التنفيذية السادس والأربعين؛

(و) أن تلاحظ وجوب توجيه رسائل بإمكانية إلغاء المشروعات التالية:

التعليقات	عنوان المشروع	الرمز	الوكالة
كما تم الاتفاق بين الأمانة والوكالة	خفض انبعاث CFC في تكييف الهواء المركزي في الجمهورية العربية السورية	SYR/REF/29/INV/56	فرنسا
كما تم الاتفاق بين الأمانة والوكالة	التحول من CFC-11 إلى التكنولوجيا القائمة على الماء في صناعة نعال الأحذية من البوليوريثان الصلب في Jaguar Industries في باكستان	PAK/FOA/29/INV/34	البنك الدولي
بعد الاستماع إلى تقرير في الاجتماع الحالي	استكمال لترجمة أربع وحدات لمبادئ توجيهية وللتدريب إلى الإسبانية والصينية والعربية والفرنسية وطباعتها بهذه اللغات	GLO/SEV/29/TAS/198	برنامج الأمم المتحدة للبيئة
كما تم الاتفاق بين الأمانة والوكالة	القضاء التدريجي على المواد المستنفدة للأوزون في صناعة ألواح من رغوى PU المرنة من خلال استخدام تكنولوجيا إرغاء ثاني أكسيد الكربون السائل في شركة Bahman Plastic Co في جمهورية إيران الإسلامية	IRA/FOA/28/INV/50	منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية
بعد الاستماع إلى تقرير في الاجتماع الحالي	القضاء على CFC في مصنع Neba S.A لصناعة المبردات المنزلية. في الأرجنتين	ARG/REF/18/INV/39	البنك الدولي

(ز) أن تطلب إلى البنك الدولي أن يقدم مقترح مشروع منقح قبل الاضطلاع بأي أنشطة إضافية لمشروع مصرف الهالونات في تايلند (THA/HAL/29/TAS/121)، يحدد فيه التكاليف المعدلة والمراحل الرئيسية للمشروع لتتضمن فيه اللجنة التنفيذية خلال العام 2005 على ضوء المبادئ التوجيهية الحالية والسابقات القائمة؛

(ح) أن تحيط علماً بالإلغاء التلقائي لمشروع الوحدات النمطية للتدريب على إدارة الإزالة التدريجية للمواد المستنفدة للأوزون في المنشآت الصغيرة والمتوسطة، وأن تحيط علماً كذلك باعتزام اليونيب تعميم وحدات للتدريب بعد استعراضها ووضعها في صيغتها النهائية؛

(ط) أن تلاحظ إلغاء المشروعات الآتية بناء على الموافقة المتبادلة بين الوكالة والبلد المعني:

(1) دراسة الشركات الصغيرة ومتوسطة الحجم (IRA/SEV/26/TAS/36) في جمهورية إيران الإسلامية التي تنفذها فرنسا حيث صرف مبلغ 20 000 دولار أمريكي حتى نهاية عام 2003 من مبلغ 75 000 دولار أمريكي الموافق عليه للمشروع. وسبب الإلغاء هو أنه لم تعد توجد حاجة إلى المشروع نتيجة الموافقة على خطة وطنية للقضاء التدريجي على المواد المستنفدة للأوزون؛

(2) القضاء التدريجي على CFC-11 و CFC-12 في صناعة الأيروسولات بواسطة التحول إلى HFC والمواد الدافعة الهيدروكربونية في Alkaloid A.D. (MDN/ARS/32/INV/17) الذي تنفذه منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة حيث صرف مبلغ 86 271 دولاراً أمريكياً حتى نهاية عام 2003 من مبلغ 110 000 دولار أمريكي الموافق عليه للمشروع الذي طلب إلى اليونيدو أن تحاول نقل معداته وتقديم

تقرير إلى الاجتماع السادس والأربعين للجنة التنفيذية عن الجهود التي تبذلها في هذا الصدد. وسبب الإلغاء أن الشركة توقفت عن إنتاج الأيروسولات.

### (المقرر 12/45)

(د) تقرير عن تنفيذ المشروعات الموافق عليها التي تنطوي على متطلبات محددة خاصة بها بشأن الإبلاغ

73- وجه ممثل الأمانة اهتمام اللجنة التنفيذية إلى الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom./45/14 و Add.1 اللتين تتضمنان طلباً لإجراء تغيير في جدول الإزالة التدريجية لمشروع الإزالة التدريجية لبروميد الميثيل في قطاعات الفراولة والخضروات المحمية والأزهار المقطوعة قدمته منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية نيابة عن حكومة الأرجنتين، وفقاً للمقررين ExI/2 للاجتماع الاستثنائي الأول للأطراف و 14/43 للجنة التنفيذية. ويتضمن كذلك تقريراً مرحلياً عن تنفيذ مشروعين بيانين لبروميد الميثيل في بوتسوانا والكاميرون، وتقريراً عن الإفراج عن رصيد الشريحة الثانية لخطة قطاع التبريد المنزلي وأجهزة الضغط (الكباسات) في الصين تمت الموافقة عليه في الاجتماع الحادي والأربعين للجنة التنفيذية (المقرر 65/41).

74- وفي أثناء مناقشة لتفتيح جدول الإزالة التدريجية لمشروع بروميد الميثيل في الأرجنتين، لاحظ أحد الممثلين خطورة إعادة فتح اتفاق سبق توقيعه بين اللجنة التنفيذية وأحد الأطراف، بينما أشار ممثلون آخرون إلى أن لب المسألة يتمثل في أن الأرجنتين تطلب مهلة إضافية من الزمن لإزالة بروميد الميثيل نظراً للصعوبات التي واجهتها خلال تنفيذ المشروع، ولاحظوا عدم تقديم طلب بأي تمويل إضافي. اقترح أحد المندوبين - وسانده بذلك مندوبان آخرا - أن الاتفاق يمكن تعديله كي يتضمن تاريخاً للإزالة هو 2010 بدلاً من 2015 على أساس أن يكون مفهوماً أن التاريخ يمكن أن يعاد النظر فيه في 2008 على أساس المعلومات الجارية عن توفير تكنولوجيات بديلة تحل محل بروميد الميثيل في تبخير محاصيل الفراولة. وبعد مشاورات فيما بين الوفود المهمة بالأمر واليونيدو، اتفقت الأرجنتين واليونيدو على تقديم تقرير مرحلي بحلول عام 2010 والنظر في إمكانية الإزالة في وقت أقرب بالتالي.

75- كما تناولت مناقشة بشأن الإفراج عن التمويل النهائي لخطة قطاع التبريد المنزلي وأجهزة الضغط (الكباسات) في الصين مسألة مسؤولية الوكالة المنفذة عن تدهور نوعية وقيمة المعدات المشتراة لمشروع هانغلي Hangli لكباسات التبريد الذي تم إلغاؤه والمبلغ الذي سيعاد إلى الصندوق لتغطية القيمة الضائعة.

76- وبعد المناقشة، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(أ) أن تحيط علماً بالطلب المقدم من حكومة الأرجنتين لتغيير الجدول الزمني للإزالة التدريجية الخاص بمشروع الإزالة الكاملة لبروميد الميثيل المستخدم في قطاعات الفراولة والخضروات المحمية والأزهار المقطوعة؛

(ب) أن توافق على التفتيحات على الاتفاق المبرم بين حكومة الأرجنتين واللجنة التنفيذية على النحو الوارد في المرفق السادس لهذا التقرير، الذي يشمل موعداً منقحاً لانتهاه في عام 2015؛

(ج) أن تحيط علماً بأن اليونيدو والأرجنتين ستقدمان قبل نهاية عام 2010 تقريراً كاملاً عن خطة الإزالة التدريجية، إضافة إلى تقرير حالة عن بدائل بروميد الميثيل في قطاع الفراولة المتاحة في البلد

المذكور؛ وأن الأرجنتين ستنتظر عندئذ في إمكانية إنجاز الإزالة التدريجية لبروميد الميثيل قبل عام 2015؛

(د) أن تحيط علماً بأن حكومة بوتسوانا، بمساعدة من منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، قد انتهت من مشروع بياني لثلاثة بدائل لاستعمال بروميد الميثيل، نتج عنه القضاء التام على استخدامات بروميد الميثيل الخاضعة للرقابة في بوتسوانا؛

(هـ) أن تحيط علماً بأن حكومة الكاميرون، بمساعدة من منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، قد انتهت من مشروع بياني لاثنتين من بدائل استعمال بروميد الميثيل، نتج عنه القضاء التام على استخدامات بروميد الميثيل الخاضعة للرقابة كمادة دخن للتربة في قطاع التبغ؛

(و) أن تطلب إلى الأمانة، تمشياً مع المقرر 65/41، إبلاغ اليونيدو بجواز البدء في صرف نسبة الـ 50 في المائة المتبقية من الشريحة الثانية لخطة قطاع التبريد المنزلي وأجهزة الضغط (الكباسات) في الصين، وذلك بقيمة 1 085 769 دولاراً أمريكياً، إضافة إلى تكاليف دعم الوكالة وقدرها 119 96 دولاراً أمريكياً، وأن تطلب إلى اليونيدو أن يقدم للصندوق المتعدد الأطراف في الاجتماع السادس والأربعين رصيماً قدره 15 000 دولاراً أمريكياً، تمثل القيمة الحالية للمعدات الرأسمالية المشتراة لمشروع هانغلي Hangli (CPR/REF/26/INV/256) من الشريحة الثانية لخطة قطاع التبريد المنزلي والكباسات.

(المقرر 13/45)

#### البند 7 من جدول الأعمال: مقترحات مشروعات

(أ) نظرة عامة على القضايا التي تم تحديدها خلال استعراض المشروعات

77- عرض الرئيس هذه النظرة العامة عن المسائل التي جرى تحديدها خلال استعراض المشروعات (UNEP/OzL.Pro/ExCom./45/15 و Corr.1)، وأوضح أنها تقدم إحصاءات عن الطلبات الواردة بمشروعات، وتتضمن قائمة بجميع المشروعات والأنشطة الموصى بها للموافقة الشاملة، وقائمة مشروعات للنظر فيها بصورة مستقلة. وأشار الرئيس إلى وجود ثلاث مسائل متعلقة بالسياسات تنبثق من استعراض المشاريع يسترعي اهتمام اللجنة التنفيذية إليها، وبعدها تنظر اللجنة في قائمة المشروعات والأنشطة الموصى بها للموافقة الشاملة.

المساعدة التقنية للبلدان التي بها قليل من الاستهلاك أو لا يوجد بها استهلاك حالياً

78- وجه ممثل الأمانة الاهتمام إلى الفقرات من 5 إلى 9 من ورقة النظرة العامة (UNEP/OzL.Pro/ExCom./45/15) وأشار إلى أنه تم تقديم 13 اقتراحاً إلى الاجتماع الخامس والأربعين تطلب تمويلاً لتحقيق الإزالة أو استدامتها في بلدان ليس لديها خط أساسي مقرر رسمياً، بالنسبة لرابع كلوريد الكربون CTC والـ TCA و/أو بروميد الميثيل، ولكن آخر استهلاك أبلغت عنه بشأنها استهلاك قليل جداً أو منعدم. وهناك 12 اقتراحاً للمساعدة في قطاع المذيبات، ويتمثل اقتراح واحد في خطة للإزالة النهائية للمواد المستنفدة للأوزون. وقال إن الأمانة قد أعدت مبادئ توجيهية للتحضير لهذه المشروعات وتمويلها.

79- وعلى أثر مناقشة للمبادئ التوجيهية المقترحة وتعديلها، قررت اللجنة التنفيذية أن توافق على المبادئ التوجيهية لتمويل مشاريع المساعدة التقنية في البلدان التي أبلغت عن استهلاك منخفض جداً من CTC و/أو TCA وذلك على النحو التالي:

- (أ) يمكن للبلدان التي لديها خط أساس لبروتوكول مونتريال بالنسبة للـ CTC و/أو TCA ولكن التي يمثل آخر استهلاك أبلغت عنه أقل من 2 طن من معامل استنفاد الأوزون ODP، أن تقدم مقترحات للحصول على مساعدة تقنية أو على مساعدة في إعداد التدابير التشريعية لإتمام الإزالة لديها في القطاعات ذات الصلة، أو لكفالة استدامة الإزالة التي سبق تحقيقها فعلاً؛
- (ب) لا بد أن تكون البلدان قد أبلغت عن بعض الاستهلاك لـ CTC و/أو TCA على الأقل مرة واحدة على مدى فترة الثلاث سنوات السابقة لطلبات التمويل؛
- (ج) يجب أن تمتثل المقترحات للقواعد والسياسات التي يطبقها الصندوق المتعدد الأطراف، وينبغي أن تكون مصحوبة بتعهد بالألا يسعى البلد إلى الحصول على مساعدة إضافية من الصندوق المتعدد الأطراف بشأن الإزالة التدريجية لهاتين المادتين. وينبغي أن تجعل البلدان على بينة كاملة بهذا التعهد وأن يقدم مع الاقتراح رسالة من الحكومة تفيد ذلك؛
- (د) لغير مقاصد التدريب، لن تكون البنود الرأسمالية الإضافية مثل آلات إعادة التدوير أو أدوات الخدمة والصيانة عادة مؤهلة للتمويل. وحيثما يمكن إثبات الاحتياج إلى عدد محدود من هذه المعدات بتقارير شاملة و/أو بحوث مسحية، فيمكن في ظروف استثنائية تقديم مقترحات كي ينظر فيها على أساس كل حالة على حدة؛
- (هـ) تبعاً لمستوى الاستهلاك، سيتراوح التمويل المقدم لأغراض المساعدة التقنية بين 20 000 دولار و 40 000 دولار، ويحدد المبلغ على أساس كل حالة على حدة؛
- (و) ينبغي قدر الإمكان أن تدمج الإزالة التدريجية لكميات صغيرة من CTC و/أو TCA ضمن خطط إدارة الإزالة النهائية والخطط الوطنية للإزالة التدريجية.

(المقرر 14/45)

#### شروط المرونة في اتفاقات الإزالة

80- ووجه اهتمام اللجنة التنفيذية إلى الفقرات من 10 إلى 15 من ورقة النظرة العامة (UNEP/OzL.Pro/ExCom./45/15). وأشار ممثل الأمانة إلى أن مسألة صياغة شروط المرونة في اتفاقات الإزالة نشأت في سياق خطة وطنية مقدمة إلى الاجتماع الحالي لإزالة الـ CFC في فيتنام. وأوضح أن الصياغة المستخدمة في غالبية الاتفاقات المتعددة السنوات التي أقرتها اللجنة التنفيذية حتى الآن تختلف عن الصياغة الواردة في المبادئ التوجيهية في أنها تقتضي النظر مسبقاً في التغييرات في استعمال مبالغ التمويل الموافق عليها.

81- وبعد مناقشة لمسألة شروط المرونة في استعمال مبالغ التمويل المعتمدة، وخاصة ما إذا كانت التغييرات الرئيسية أم صغيرة، قررت اللجنة التنفيذية أن تطلب إلى الأمانة أن تعد، بالتشاور مع الوكالات المنفذة، ورقة



للنظر فيها في الاجتماع السادس والأربعين، تحدد فيها المقصود بالتغييرات الرئيسية في استعمال التمويل وضرورة توثيق هذه التغييرات مسبقاً في برنامج التنفيذ السنوي للبلد المعني.

(المقرر 15/45)

استبدال المؤسسات في مشروع مظلي ختامي

82- ووجه ممثل الأمانة الاهتمام إلى الفقرات من 16 إلى 19 من ورقة النظرة العامة (UNEP/OzL.Pro/ExCom./45/15)، المتعلقة بمقترحات تغيير المؤسسات المدرجة في مشروعات مظلية ختامية سبقت الموافقة عليها. ونشأت هذه المسألة في أعقاب طلب من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لاستبدال مؤسسة واحدة بثلاث مؤسسات في مشروع للتبريد معتمد في باراغواي، مما يترتب عليه إعادة الرصيد المتبقي من التمويل المعتمد. وقال إن الأمانة بينت للبرنامج الإنمائي عدم وجود تفويض لديها بالموافقة على إحداث تغيير في المشروع. وأضاف أنها تطلب توجيهاً من اللجنة عما إذا كان بوسعها إبلاغ البرنامج الإنمائي بالمشروع في التغيير، علماً بأن جميع التكاليف وقضايا السياسة التقنية ذات الصلة قد تمت تسويتها، وعما إذا كانت الأمانة تستطيع إصدار الإذن فيما يتعلق بهذه الطلبات في المستقبل.

83- أشار عدة ممثلين إلى مسألة المرونة وشددوا على أهمية الشفافية في هذا الصدد. وأوضحت كبيرة الموظفين أن الأمانة لا تطلب المرونة إلا في حالات كمشروع باراغواي يمكن أن تتحقق بها وفورات تعاد إلى الصندوق أو التي لا تطلب فيها الوكالة المنفذة أي أموال إضافية.

84- وبعد مناقشة للأمر، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

- (أ) أن تطلب إلى الأمانة إبلاغ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بإمكان السير في اقتراح الاستعاضة عن إحدى المؤسسات بثلاث مؤسسات مختلفة في المشروع المظلي الختامي المعتمد لباراغواي (PAR/REF/34/INV/12)، مع ملاحظة أن هذه الاستعاضة ينتج عنها خفض في مجموع استهلاك الـ CFCs في المشروع قدره 1.75 طن من المواد المستنفدة للأوزون وإعادة مبلغ 945 23 دولاراً أمريكياً، شاملة تكاليف دعم الوكالة، من البرنامج الإنمائي إلى الصندوق المتعدد الأطراف، على أن يقدم ذلك للاجتماع السادس والأربعين.
- (ب) أن تأذن للأمانة بالموافقة على أية تغييرات في المشاريع المظلية الختامية في المستقبل، وذلك في الحالات التي تكون فيها، جميع القضايا المتعلقة بالتكاليف والسياسة العامة متفقاً عليها بين الأمانة والوكالة المنفذة ذات الصلة و على أن تقدم إلى اللجنة التنفيذية تقريراً عن الموضوع.

(المقرر 16/45)

قائمة المشروعات والأنشطة المقدمة للموافقة الشاملة

85- وجه ممثل الأمانة الاهتمام إلى قائمة المشروعات والأنشطة المعروضة للموافقة الشاملة والواردة في المرفق الأول للوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/15/Corr.1. وقررت اللجنة التنفيذية الموافقة على المشروعات والأنشطة المقدمة للحصول على الموافقة الشاملة بمستوى التمويل المبين في المرفق السابع بهذا التقرير، وذلك وفقاً للشروط المدرجة في ورقات التقييم الخاصة بكل مشروع، والشروط التي تضعها اللجنة

التفذية للمشروعات. أما بالنسبة للمشروعات المتعلقة بتجديد التعزيز المؤسسي، فتتضمن الموافقة الشاملة الموافقة على الملاحظات التي سيجري إبلاغ الحكومات المتلقية بها والواردة في المرفق الثامن بهذا التقرير.

(المقرر 17/45)

(ب) التعاون الثنائي

86- عرض على اللجنة التنفيذية 13 طلباً للتعاون الثنائي مقدمة من حكومات ألمانيا والسويد وفرنسا وكندا واليابان (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/16). وكان المقرر أن يجرى النظر في اثني عشر مشروعاً ونشاطاً في إطار البند 7 (د) من جدول الأعمال تحت المشروعات الاستثمارية. أما النشاط الآخر، وهو طلب من حكومة اليابان لإعداد خطة لإدارة الإزالة النهائية لمنغوليا، فقد أوصي به لموافقة شاملة وتم النظر فيه في إطار البند 7 (أ) من جدول الأعمال.

87- قدم إيضاح بأن التداخلات بين خطة فرنسا للإزالة النهائية في لاوس ومشروع الرغاوي الذي يقوم به برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في البلد ذاته تجري مناقشتها من قبل الوكالتين المعنيتين.

88- قررت اللجنة التنفيذية أن تطلب إلى أمين الخزانة استئصال تكاليف المشروعات الثنائية الموافق عليها في الاجتماع الخامس والأربعين، وذلك على النحو التالي:

(أ) مبلغ 70 060 دولاراً خصماً من رصيد المساهمة الثنائية لكندا عن عام 2005؛

(ب) مبلغ 1 866 000 دولاراً خصماً من رصيد المساهمة الثنائية لفرنسا عن عام 2005؛

(ج) مبلغ 1 602 616 دولاراً خصماً من رصيد المساهمة الثنائية لألمانيا عن عام 2005 بعد احتساب الأموال المعادة وفقاً للمقرر 3/45 (ب).

(د) مبلغ 2 818 307 دولاراً خصماً من رصيد المساهمة الثنائية لليابان عن عام 2005؛

(هـ) مبلغ 135 035 دولاراً خصماً من رصيد المساهمة الثنائية للسويد عن عام 2005.

(المقرر 18/45)

(ج) برامج العمل وتعديلاتها:

(1) التعديلات على برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة لعام 2005

89- عرضت على اللجنة التنفيذية الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/17 وتتضمن التعديلات على برنامج عمل اليونيب لعام 2005. وقد تقدم اليونيب بـ 31 نشاطاً، بما في ذلك تسعة طلبات لتجديد مشروعات للدعم المؤسسي. وأوصي بالموافقة الشاملة على سبعة أنشطة ونظر فيها في إطار البند 7 (أ) من جدول الأعمال. وسيجرى النظر في ثمانية عشر نشاطاً مرتبطة بخطة إدارة غازات التبريد أو بمشروعات استثمارية في إطار

البند 7 (د)، المشروعات الاستثمارية. ونظرت اللجنة التنفيذية في المقترحات الستة المتبقية على النحو المبين أدناه.

فيجي: وضع خطة إزالة كاملة للمواد المستفدة للأوزون ODS

90- أوضح ممثل الأمانة أن برنامج الأمم المتحدة للبيئة يطلب تمويلًا قدره 15 000 دولار لإعداد خطة للإزالة الكاملة للـ ODS في فيجي. وقال إن هذا المشروع سوف ينفذ بالاشتراك مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الذي قدم طلبًا مماثلًا بالنسبة للعنصر الخاص به في المشروع. وأضاف أن فيجي تطلب المساعدة التقنية لتدابير القضاء على بروميد الميثيل من أجل العودة إلى الامتثال، كما أنها تطلب المساعدة في الإزالة النهائية للـ CFC.

91- قررت اللجنة التنفيذية الموافقة على الموافقة على طلب إعداد المشروع بمستوى التمويل المبين في المرفق السابع بهذا التقرير، على أساس أن هذه الموافقة لا تمس عمل آلية بروتوكول مونتريال للتعامل مع عدم الامتثال، وتخضع لشرط أن تكون جميع اقتراحات تمويل عمليات الـ CFC في المشروع الذي تسفر عنه ذات صلة مباشرة باحتياجات محددة تم التعرف عليها وتقديرها في تقرير فيجي بشأن تنفيذ خطتها لإدارة غازات التبريد.

**(المقرر 19/45)**

هندوراس: تجديد المرحلة الرابعة من مشروع التعزيز المؤسسي

92- أشار ممثل الأمانة إلى أن استهلاك هندوراس من بروميد الميثيل لعام 2003، رغم تجاوزه مستوى التجميد لعام 2002، إلا أنه ضمن حدود الاستهلاك المحددة لعام 2003 في خطة العمل التي وافقت عليها الأطراف في المقرر 35/XV وقال إن هندوراس لم تقدم بعد تقريرها عن استهلاك عام 2004.

93- قررت اللجنة التنفيذية أن توافق على المرحلة الرابعة من مشروع هندوراس للدعم المؤسسي، وذلك بمستوى التمويل المحدد في المرفق السابع بهذا التقرير، على أن يكون من المفهوم أن هذه الموافقة لا تمس تشغيل آلية بروتوكول مونتريال للتعامل مع عدم الامتثال، وأن تعرب لحكومة هندوراس عن الآراء التي يتضمنها المرفق الثامن بهذا التقرير.

**(المقرر 20/45)**

دومينيكا: تجديد المرحلة الثانية، السنة الثانية، من مشروع التعزيز المؤسسي

94- أشار ممثل الأمانة إلى أنه تمت الموافقة على المرحلة الثانية لمشروع التعزيز المؤسسي لدومينيكا في الاجتماع الثاني والأربعين لمدة عام واحد فقط لأنه رئي أن دومينيكا غير ممثلة لمتطلبات الإبلاغ وتجميد CFC الخاصة بها. بيد أن دومينيكا قد اتخذت منذ ذلك الحين التدابير الضرورية لعلاج وضعها المتسم بعدم الامتثال.

95- قررت اللجنة التنفيذية الموافقة على طلب دومينيكا الإفراج عن تمويل السنة الثانية من المرحلة الثانية من مشروع التعزيز المؤسسي لدومينيكا بمستوى التمويل المحدد في المرفق السابع بهذا التقرير، على أن يكون من المفهوم أن هذه الموافقة لا تمس تشغيل آلية بروتوكول مونتريال للتعامل مع عدم الامتثال.

(المقرر 21/45)

سانت فينسنت وغرينادين: تجديد المرحلة الثانية، السنة الثانية من مشروع التعزيز المؤسسي

96- أشار ممثل الأمانة إلى أنه تمت الموافقة على المرحلة الثانية لمشروع التعزيز المؤسسي لسانت فينسنت وغرينادين في الاجتماع الثاني والأربعين لمدة عام واحد فقط لأنه رئي أن سانت فينسنت وغرينادين غير ممثلة لمتطلبات الإبلاغ وتجميد CFC الخاصة بها. بيد أن سانت فينسنت وغرينادين قد اتخذت منذ ذلك الحين التدابير الضرورية لعلاج وضعها المتسم بعدم الامتثال.

97- قررت اللجنة التنفيذية الموافقة على طلب سانت فينسنت وغرينادين الإفراج عن تمويل السنة الثانية من المرحلة الثانية من مشروع التعزيز المؤسسي لسانت فينسنت وغرينادين بمستوى التمويل المحدد في المرفق السابع بهذا التقرير، على أن يكون من المفهوم أن هذه الموافقة لا تمس تشغيل آلية بروتوكول مونتريال للتعامل مع عدم الامتثال.

(المقرر 22/45)

عالمية: مواد فعالة للتوعية

98- أشار ممثل الأمانة إلى أن اليونيب يقترح تمويلًا بمبلغ 120 000 دولار لمواد إضافية لتوعية الجمهور، تقوم على أساس موضوع الأوزون "أوزي" الذي جرى إعداده على شكل فيديو للأطفال وجرى تمويله في الاجتماع الثلاثين. وقال إنه لم يخصص أي اعتماد لهذا النشاط في ميزانية برنامج المساعدة على الامتثال لعام 2005. واقترحت الأمانة أنه يمكن النظر في إرجاء الاقتراح ودمجه في الطلب الخاص ببرنامج المساعدة على الامتثال لعام 2006، حيث يمكن ترتيبه من حيث الأولوية مع غيره من أنشطة برنامج المساعدة على الامتثال.

99- بيد أن ممثل اليونيب شدد على أهمية الحفاظ في هذا المشروع على الزخم الذي يمكن أن يفقد في حالة إرجاء المشروع. وأضاف أن المشروع الأصلي كان بالغ النجاح وأن اليونيب يرمي إلى استكمال المواد الإضافية في موعد سابق لمؤتمر القمة الدولي للأطفال في اليابان في تموز/يولية 2005، والترويج لها على نطاق واسع في اليوم الوطني للأوزون في شهر أيلول/سبتمبر. وأوضح أنه سيدرج اعتماد الأنشطة التوعية العالمية في الطلب المقدم لبرنامج المساعدة على الامتثال لعام 2006.

100- قررت اللجنة التنفيذية الموافقة على اقتراح إعداد مواد التوعية الإضافية، بالنظر إلى أهميته العاجلة، وذلك في حدود مستوى التمويل الوارد في المرفق السابع بهذا التقرير.

(المقرر 23/45)

المنطقة: أفريقيا: مشروع دون اقليمي بشأن تحقيق التناغم بين الآليات التشريعية والتنظيمية لتحسين الرصد والرقابة على استهلاك الـ ODS في أفريقيا الناطقة بالإنكليزية.

101- أوضح ممثل الأمانة أن اليونيب يطلب تمويلاً قدره 140 000 دولار لمساعدة البلدان الناطقة بالإنكليزية في وسط أفريقيا وجنوبها على إعداد وتطبيق آليات تشريعية وتنظيمية منسقة للواردات من الـ ODS ولبرامج تدريب الجمارك. وأضاف أن المسائل الرئيسية التي حددتها الأمانة تتمثل فيما إذا كان المشروع سيعطي نتائج ملموسة على شكل أنظمة تنظيمية متجانسة في البلدان المعنية، وما إذا كانت هذه النتائج ستتاح بسرعة كافية لمساعدة جهود الامتثال. وقال إن اليونيب أشارت إلى أن مشروعاً مماثلاً جرى تنفيذه في أفريقيا الناطقة بالفرنسية يأتي الآن بهذه النتائج.

102- قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(أ) أن توافق على الاقتراح بتنسيق الأنظمة التشريعية والتنظيمية في أفريقيا الناطقة بالانجليزية، وذلك بمستوى التمويل المحدد في المرفق السابع بهذا التقرير؛

(ب) أن تطلب إلى اليونيب إتمام هذا المشروع في غضون 18 شهراً وتقديم تقرير بالإنجاز قبل نهاية العام 2006.

(المقرر 24/45)

(ii) برنامج عمل يونديبي للعام 2005

103- نظرت اللجنة التنفيذية في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/18 التي رُفعت إليها ، والمحتوية على برنامج عمل يونديبي للعام 2005 ، الذي تضمن طلبات لتمويل 22 نشاطاً ، بما في ذلك طلب لتجديد مشروع لتعزيز المؤسسي . وقد أوصي بالموافقة الشاملة على خمسة مقترحات ، وتم النظر فيها بالتالي تحت البند 7 (أ) . ونظرت اللجنة التنفيذية بالطلبين الباقيين بشأن تمويل إعداد مشروع ، وفي مقترحين للمساعدة الفنية وفي مجموعة من 12 طلباً للتمويل لإجراء دراسات استطلاعية حول موادّ HCFC. وسحب الطلب المقدم لإعداد مشروع في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

فيجي : إعداد مشروع لخطة إزالة كاملة لموادّ ODS

104- شرح ممثل الأمانة أن يونديبي تطالب بتمويل قدره 16.870 دولار أمريكي لإعداد خطة إزالة موادّ ODS لفيجي . وطالبت فيجي بمساعدة فنية في قطاع بروميد الميثيل بهدف العودة إلى الامتثال ، وطالبت أيضاً بمساعدة لإتمام إزالة كاملة لموادّ CFC . وكان متفقاً أن يُنفذ المشروع بمشاركة يونيب ، التي قدّمت طلباً مماثلاً للعامل الخاص بها في المشروع ، كما تمّت الموافقة عليه في المقرر 19/45 .

105- قرّرت اللجنة التنفيذية أن توافق على طلب إعداد المشروع بمستوى التمويل المحدد في المرفق السابع بهذا التقرير ، مع التسليم بأن الموافقة لن تسيء إلى عملية آلية بروتوكول مونتريال بشأن التعامل مع عدم الامتثال ، ووفقاً لكافة مقترحات التمويل المتعلقة بمواد CFC في المشروع الناجم المرتبط مباشرة بالاحتياجات الخاصة المبيّنة والمحددة الكميّة في تقرير فيجي بشأن تنفيذ خطتها لإدارة غازات التبريد.

(المقرّر 25/45)

البرازيل : إعداد مشروع لمشروع تدليلي عن تبريد المباني

106- قرّرت اللجنة التنفيذية حذف طلب إعداد مشروع تبريد المباني في برنامج عمل يوثنديبي للعام 2005 ، وأن تدعو إلى تقديم المشروع التدليلي لتبريد المباني إلى الاجتماع السابع والأربعين للجنة التنفيذية ، في حدود نافذة التمويل لبرنامج شامل لتبريد المباني ، مرتكز على معايير يجري الاتفاق عليها في الاجتماع السادس والأربعين للجنة التنفيذية.

(المقرّر 26/45)

جمهورية الكونغو الديمقراطية : إعداد مشروع لخطة إزالة قطاعيّة لموادّ CTC

107- أفاد ممثل الأمانة إن يوثنديبي سحبت مقترحها على ضوء مقترح مماثل من يونيدو.

باراغواي : مساعدة فنية لقطاع المذيبات

أوروغواي : مساعدة فنية لقطاع المذيبات

108- أفاد ممثل الأمانة أن يوثنديبي قدّمت مشروعّي مساعدة فنيّة في قطاع المذيبات لباراغواي وأوروغواي . وقد أبلغ كلّ من البلدين عن مستويات منخفضة في استهلاك مواد CTC خلال السنوات الثلاث الماضية ، وأنّه التزم بالمبادئ التوجيهيّة المتفق عليها تحت بند جدول الأعمال رقم 7 (أ) المتعلق بمسألة تقديم المساعدة التقنية للبلدان ذات الاستهلاك المنخفض أو المنعدم حالياً (المقرّر 14/45) .

109- قرّرت اللجنة التنفيذية أن توافق على مشروعّي المساعدة الفنية في قطاع المذيبات لباراغواي وأوروغواي بمستوى التمويل المحدد في المرفق السابع بهذا التقرير.

(المقرّر 27/45)

طلب تمويل لاجراء دراسات استطلاعيّة حول موادّ HCFC : الأرجنتين ، البرازيل ، كولومبيا ، الهند ،  
إندونيسيا  
جمهورية إيران الإسلامية ، لبنان ، ماليزيا ، المكسيك ، سري لانكا ، الجمهورية العربية السورية  
وفنزويلا

110- أفاد ممثل الأمانة أن ثمة 12 طلباً للتمويل من أجل دراسات استطلاعية تتعلق بموادّ HCFC.

111- مع الأخذ بالاعتبار المناقشة تحت بند جدول الأعمال 5 (ج) (ii) (خطة أعمال برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للفترة 2005-2007)، والمعلومات التي أعطتها الأمانة، قرّرت اللجنة التنفيذية الموافقة على التمويل المطلوب لإجراء دراسات استطلاعية حول موادّ HCFC في الأرجنتين والبرازيل وكولومبيا والهند وإندونيسيا، وجمهورية إيران الإسلامية ولبنان وماليزيا والمكسيك وسري لانكا والجمهورية العربية السورية وفنزويلا، بمستوى التمويل المبين في المرفق السابع بهذا التقرير وفقاً للمقرر 6/45.

(المقرر 28/45)

### (iii) برنامج عمل يونيدو للعام 2005

112- نظرت اللجنة التنفيذية في برنامج عمل يونيدو للعام 2005 الذي رُفِع إليها (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/19 والضميمة 1) المحتوي على 33 نشاطاً، بما في ذلك ثلاثة طلبات لتجديد مشروعات تعزيز مؤسسي. وقد أوصي بالموافقة الشاملة على سبعة عشر نشاطاً، وتمّ النظر فيها تحت بند جدول الأعمال 7 (أ). ونظرت اللجنة التنفيذية في الأنشطة الخمسة المتبقية والمتعلقة بإعداد المشروعات، وفي نشاط واحد في قطاع بروميد الميثيل وفي 10 مقترحات للمساعدة الفنية في قطاع المذيبات لبلدان ذات استهلاك منخفض أو منعدم.

الصين : إعداد خطة إزالة إنتاج في قطاع غازات التبخير (بروميد الميثيل)  
رومانيا : إعداد مشروع أفعال لإنتاج موادّ CTC/CFC/ بروميد الميثيل

113- أفاد ممثل الأمانة أن يونيدو قدّمت طلبات لإعداد مشروعات في قطاع الإنتاج للصين ورومانيا. وقد تبين أن التمويل المطلوب لكل من مقترحي المشروع أعلى مما يجب لأنّ البيانات من عمليات التدقيق الفني التي أكملت في كلّ من البلدين والدراسة الاستطلاعية والاستراتيجية لإزالة استهلاك بروميد الميثيل التي أجريت على يد يونيدو في الصين، ستخفّض إلى حدّ بعيد كلفة جمع البيانات. كذلك أنه لم تتم سوى تغطية ثلاثة مصانع إنتاج في كل من البلدين، وفي رومانيا كان مرفق إنتاج موادّ CFC قد أقفل منذ بعض الوقت.

114- قدّم ممثل يونيدو معلومات إضافية حول المشروعين، مشيراً إلى أنّ المشروع في الصين سوف يُنقذ في ثلاثة مواقع مختلفة، وأنّ المشروع في رومانيا سيغطي ثلاثة قطاعات مختلفة. ونظر في المسائل المتعلقة بهذين المشروعين كذلك في إطار البند 17 من جدول الأعمال (المقرر 62/45).

جمهورية الكونغو الديمقراطية : إعداد خطة إزالة في قطاع المذيبات (CTC)

115- قرّرت اللجنة التنفيذية الموافقة على إعداد خطة إزالة في قطاع المذيبات (CTC) لجمهورية الكونغو الديمقراطية، بمستوى التمويل المبين في المرفق السابع بهذا التقرير.

(المقرر 29/45)

جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة : إعداد مشروع لعملية تدليلية لتبريد المباني (CFC)

116- قررت اللجنة التنفيذية حذف مشروع تبريد المباني في برنامج عمل 2005 ن وأن تدعو إلى تقديم المشروع التدليلي لتبريد المباني إلى الاجتماع السابع والأربعين للجنة التنفيذية ، في حدود نافذة التمويل لبرنامج شامل لتبريد المباني ، مرتكز على معايير يتم الاتفاق عليها في الاجتماع السادس والأربعين للجنة التنفيذية .

(المقرر 30/45)

صربيا ومونتينيغرو : إعداد مشروع في قطاع غازات التبخير (بروميد الميثيل)

117- أفاد ممثل الأمانة أن ثمة طلباً واحداً لتمويل إعداد مشروع لبروميد الميثيل في صربيا ومونتينيغرو . وفي الوقت الذي صدقت فيه صربيا ومونتينيغرو على كافة التعديلات التي أجريت على بروتوكول مونتريال ، لم يكن هنالك أي إبلاغ عن استهلاك بروميد الميثيل في مرحلة خط الأساس . وأفاد أن التمويل بموجب الخطوط التوجيهية لمشروعات بروميد الميثيل ، لم يكن مؤهلاً ، مع أنه يمكن الأخذ بالاعتبار المساعدة غير الاستثمارية .

118- بعد مناقشة قرّرت اللجنة التنفيذية الموافقة على إعداد المشروع في قطاع غازات التبخير ، كحالة استثنائية ، بمستوى التمويل المبيّن في المرفق السابع في هذا التقرير ، وأن تحتّ صربيا ومونتينيغرو على تقديم معلومات إضافية لأمانة الأوزون حول استهلاك بروميد الميثيل ، وأن تقدّم طلباً من أجل مراجعة خط أساس بروميد الميثيل الخاصّ بها .

(المقرر 31/45)

كمبوديا : حلقة عمل تدريب وتوعية في قطاع غازات التبخير (بروميد الميثيل)

119- أفاد ممثل الأمانة أن كمبوديا لم تصدّق بعد على تعديل كوبنهاغن المتعلق ببروتوكول مونتريال . وبموجب المبادئ التوجيهية المتعلقة بمشاركة بروميد الميثيل، يمكن توفير التمويل للأنشطة التي تركز على بناء القدرة ، كتمويل تحويل المعلومات وتطوير السياسة العامة ، للبلدان التي لم تصدّق بعد على تعديل كوبنهاغن، شرط أن يكون قد تمّ تلقي رسالة من الحكومة ، تعرب عن عزمها على إتمام المصادقة في مهلة 12 شهراً . وكمبوديا لم تقدّم بعد مثل هذه الرسالة، وقد بدا أن المشروع ليس مؤهلاً للتمويل .

120- قررت اللجنة التنفيذية تأجيل المقترح لتمويل المساعدة الفنية في قطاع بروميد الميثيل في كمبوديا .

(المقرر 32/45)

البحرين : حلقة عمل تدريب وتوعية في قطاعات المذيبات وعوامل التصنيع (CTC و TCA)

بوروندي : حلقة عمل تدريب وتوعية في قطاع عوامل التصنيع (TCA)

كرواتيا : حلقة عمل تدريب وتوعية في قطاع المذيبات (CTC)

إثيوبيا : حلقة عمل تدريب وتوعية في قطاعي المذيبات وعوامل التصنيع (CTC و TCA)

المغرب : حلقة عمل تدريب وتوعية في قطاعي المذيبات وعوامل التصنيع (CTC و TCA)



- عُمان : حلقة عمل تدريب وتوعية في قطاع المذيبات (CTC)  
تونس : حلقة عمل تدريب وتوعية في قطاعي المذيبات وعوامل التصنيع (CTC و TCA)  
فنزويلا : حلقة عمل تدريب وتوعية في قطاع المذيبات (TCA)  
اليمن : حلقة عمل تدريب وتوعية في قطاع عوامل التصنيع (TCA)  
زمبيا : حلقة عمل تدريب وتوعية في قطاعي المذيبات وعوامل التصنيع (CTC و TCA)

121- أفاد ممثل الأمانة أن 10 بلدان هي بصدد طلب مساعدة فنية في قطاع المذيبات ، وأنّ كلا منها أبلغت عن استهلاك CTC و TCA خلال السنوات الثلاث الأخيرة .

122- بعد مناقشة ، وعلى ضوء المبادئ التوجيهية للبلدان ذات الاستهلاك الضئيل أو المنعدم في قطاع المذيبات التي اعتمدت في المقرّر 14/45، قرّرت اللجنة التنفيذية أن توافق على تمويل المشروعات للمساعدة الفنية في قطاع المذيبات في البحرين ، وبوروندي وكرواتيا وإثيوبيا والمغرب وعمّان وتونس وفنزويلا واليمن وزمبيا ، بمستوى التمويل المبيّن في المرفق السابع في هذا التقرير .

(المقرّر 33/45)

#### (iv) برنامج عمل البنك الدولي للعام 2005

123- وُضع أمام اللجنة برنامج عمل البنك الدولي للعام 2005 (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/20) والتصويب 1) الذي تضمّن خمسة أنشطة . وقد أوصي بالموافقة الشاملة على ثلاثة طلبات لإعداد المشروعات ، وتمّ النظر فيها تحت البند 7 (أ) . ونظرت اللجنة التنفيذية بالطلين الباقين لتجديد مشروعات تعزيز مؤسّسي .

#### تشيلي : تجديد مشروع تعزيز مؤسّسي ، المرحلة VI

124- أفاد ممثل الأمانة أن المشروع قدّم ليتمّ النظر فيه على حدة ، حيث أن الأطراف وجدوا في اجتماعهم السادس عشر أن تشيلي ليست في وضع امتثال بإجراءات المراقبة لمادّة CFC-112 ، وكلوروفورم الميثيل وبروميد الميثيل . وأفادت تشيلي في تقريرها المرحلي أنّه قد يكون هنالك خطأ إبلاغ قد طرأ بالنسبة لـ CFC-112 ، وأنّ قانوناً وطنياً للإشراف على الواردات قد يُرفع إلى البرلمان خلال 2005 . وقد قدّم البنك الدولي مشروعاً لإزالة بروميد الميثيل إلى الاجتماع الحالي (المقرّر 40/45).

125- بعد مناقشة قرّرت اللجنة التنفيذية الموافقة على المرحلة VI من مشروع التعزيز المؤسّسي لتشيلي لفترة سنة واحدة فقط ، بمستوى تمويل مبيّن في المرفق السابع في هذا التقرير ، مع التسليم بأن الموافقة لا تسيء إلى عملية آلية بروتوكول مونتريال للتعامل مع عدم الامتثال ، وأنّ تعبّر لحكومة تشيلي عن وجهات النظر الواردة في المرفق الثامن بهذا التقرير .

(المقرّر 34/45)

الفيليبين : تجديد مشروع تعزيز مؤسسي ، المرحلة IV (السنة الثانية)

126- وضع ممثل الأمانة طلباً للموافقة على السنة الثانية للمرحلة IV ، لمشروع التعزيز المؤسسي للفيليبين شارحاً أنّ اللجنة التنفيذية قد جدّدت خلال العام 2004 المرحلة IV للمشروع لمدة سنة واحدة فقط ، لأن الفيليبين في ذلك الوقت ، بدت وكأنها في وضع عدم امتثال بالنسبة لتجميد بروميد الميثيل . وقد وافق الأطراف في اجتماعهم السادس عشر على تغيير في خط أساس بروميد الميثيل للفيليبين . وقد وافقت اللجنة التنفيذية في اجتماعها الرابع والأربعين على مشروع مساعدة فنية قدّمه البنك الدولي لمساندة استراتيجية وطنية لإزالة بروميد الميثيل . وأفاد البنك الدولي أنّ هذين الإجراءين سوف يمكّنان الفيليبين من إنجاز هدف تخفيض العشرين بالمئة عام 2005.

127- بعد مناقشة قرّرت اللجنة التنفيذية الموافقة على السنة الثانية من المرحلة IV من مشروع التعزيز المؤسسي للفيليبين ، بمستوى تمويل مبین في المرفق السابع بهذا التقرير ، مع التسليم بأن الموافقة لن تسيء إلى عملية آلية بروتوكول مونتريال للتعامل مع عدم الامتثال .

(المقرّر 35/45)

(د) مشروعات استثمارية

128- كان بين يديّ اللجنة التنفيذية المرفق II للوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/15 التصويب 1 المتضمنة 16 مشروعاً يُنظر في كلّ منها على حدة ، والتي تمّ النظر فيها منفصلة ، كما هو مبين أدناه :

خطط قطاع الإنتاج

الأرجنتين : استراتيجية لإزالة تدريجية لإنتاج CFC-11 و CFC-12 : البرنامج السنوي للعام 2005 (البنك الدولي) (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/21)

129- أفاد ممثل الأمانة أن اللجنة التنفيذية وافقت من حيث المبدأ ، في اجتماعها الثامن والثلاثين ، على 8.3 مليون دولار أمريكي لتنفيذ الاتفاقية لقطاع الإنتاج في الأرجنتين ، وأتت تمّ حتى الآن صرف 4 ملايين دولار أمريكي . وفي الاجتماع الحالي كان البنك الدولي يطالب بشريحة لتمويل 2005 البالغة 300.000 دولار أمريكي ، وبتكاليف مساندة ملحقة قيمتها 120.000 دولار أمريكي . وقد تضمّن تقديم البنك الدولي برنامج عمل 2005 وتقرير التحقّق لإنتاج CFC في FIASA لعام 2004 . وقد قدّم المشروع ليُنظر فيه على حدة لأن التحقّق في إنتاج CFC لعام 2004 ، وبخاصّة الجزء الفتيّ من التحقّق ، لم يتمّ وفقاً للمبادئ التوجيهية حول التحقّق من إزالة إنتاج موادّ ODS التي اعتمدها اللجنة التنفيذية . وخلافاً لأحكام المبادئ التوجيهية، لم تكن للمستشار الذي استخدمه البنك الدولي أي خبرة مباشرة لإنتاج فلوروكاربون الكيماوي، ونتيجة لذلك لم يملك القدرة على معالجة المسائل الفنية معالجة مناسبة خلال التدقيق . مع ذلك أوصت الأمانة بالموافقة على برنامج عمل 2005 ، بفضل الجزء المالي من التحقّق الذي أجري بموجب هذه المبادئ التوجيهية .

130- بعد مناقشة ، قرّرت اللجنة التنفيذية :

(أ) الموافقة على برنامج العمل السنوي لعام 2005 بمستوى 300.000 دولار أمريكي وعلى تكاليف المساندة الملحقة وقيمتها 120.000 دولار أمريكي ، للبنك الدولي ، على ضوء نتائج التحقّق ،

وبنوع خاصّ التدقيق المالي الذي يشير إلى أن إنتاج CFC في FIASA عام 2004 كان 3,015 طن متريّ ، أي دون هدف الـ 3,020 طن متري المحدّد في الاتفاقية ؛ و

(ب) مطالبة البنك الدولي بأن يلتزم بالمبادئ التوجيهية في عملية مراجعة إزالة موادّ ODS التي اعتمدها اللجنة التنفيذية ، في عمليات التحقق المستقبلية ، لضمان الخبرة اللازمة لفريق التحقق ، ولإنجاز التماسك في عمليات التحقق في البلدان التي تتقدّم فيها خطط إزالة إنتاج موادّ ODS .

(المرفق 36/45)

### خطط إدارة غازات التبريد

بوتان : تنفيذ خطة إدارة غازات التبريد (يونديبي ويونيب) (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/22)

131- أفاد ممثل الأمانة أن يونديبي ويونيب قدّمتا مشروعاً بخطة إدارة غازات التبريد لبوتان . وكان خط الأساس لبوتان 0,171 طن ODP ، وقد قدر استهلاك عام 2004 بـ 0,165 طن . وأعربت الأمانة عن تحفظات كبيرة بالنسبة للمستوى العام للتمويل المطلوب لخطة إدارة غازات التبريد ، واقترحت أن تقدّم كخطة إدارة إزالة كاملة ، بكلفة مجموعها 120.000 دولار أمريكي .

132- بعد مناقشة ، قرّرت اللجنة التنفيذية الموافقة على خطة إدارة غازات التبريد لبوتان ، بكلفة إجمالية قدرها 90.000 دولار أمريكي ، مع العوامل التالية :

(أ) عامل المساعدة الفنية في قطاع خدمات التبريد بكلفة إجمالية قدرها 45.000 دولار أمريكي ، زائد تكاليف مساندة الوكالة وقدرها 4.050 دولار أمريكي ، ليونديبي ؛

(ب) برنامج تدريب المدربين للجمارك وموظفي التطبيق بكلفة مجموعها 25.000 دولار أمريكي ، زائد تكاليف مساندة الوكالة وقدرها 3.250 دولار أمريكي ليونيب ؛ و

(ج) برنامج تدريب المدربين لفنيّ خدمات التبريد ، بكلفة مجموعها 20.000 دولار أمريكي ، زائد تكاليف مساندة الوكالة وقدرها 2.600 دولار أمريكي ليونيب .

(المقرّر 37/45)

بوتسوانا : تحديث خطة إدارة غازات التبريد (ألمانيا) (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/23)

133- أفاد ممثل الأمانة أن حكومة ألمانيا قدّمت مشروعاً لتحديث خطة إدارة غازات التبريد نيابة عن حكومة بوتسوانا . وقد لاحظ الأطراف في اجتماعهم السادس عشر أن بوتسوانا لم تبلغ عن بيانات عام 2003 وأنها بالتالي في وضع عدم امتثال بالنسبة لالتزاماتها في التبليغ عن البيانات وفقاً للبروتوكول . وفي وقت لاحق تلقت أمانة الصندوق المتعدد الأطراف نسخة عن الرسالة التي بعثت بها حكومة بوتسوانا إلى أمانة الأوزون في 16 شباط / فبراير 2005 ، بخصوص استهلاكها لموادّ ODS عام 2003.

134- بعد مناقشة ، قرّرت اللجنة التنفيذية الموافقة على مشروع تحديث خطة إدارة غازات التبريد لبوتسوانا بكلفة مجموعها 64.295 دولار أمريكي ، زائد تكاليف مساندة الوكالة وقدرها 8.358 دولار أمريكي لحكومة ألمانيا ، مع التسليم بأن الموافقة لن تسيء إلى آلية بروتوكول مونتريال بالنسبة لمعالجة عدم الامتثال ، وأن حكومة ألمانيا ستوقر الرصد المناسب طوال مدّة تنفيذ المشروع .

(المقرّر 38/45)

قطاع غازات التبخير

تشيلي : إزالة كافة الاستعمالات المتبقية لبروميد الميثيل في تطبيقات عمليّات إبادة الحشرات (الشريحة الأولى) (البنك الدولي) (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/25)

135- أفاد ممثل الأمانة أن حكومة تشيلي ، وفقاً للمقرّر 48/44 ، قدّمت إلى الاجتماع الخامس والأربعين استراتيجيتها وخطة إجراءاتها ، إضافة إلى مقترح لإزالة كافة الاستعمالات المتبقية في التطبيقات على التربة . وتمّ أيضاً تقديم مشروع اتفاقية مراجع . ولم تكن هنالك أي مسائل عالقة فنية أو مرتبطة بالتكاليف . وقد تمّ الاتفاق على التكاليف الإضافية بين الأمانة والبنك الدولي .

136- بعد مناقشة ، قرّرت اللجنة التنفيذية ، شرط ألا تكون هنالك إساءة إلى آلية بروتوكول مونتريال لمعالجة عدم الامتثال :

(أ) أن تأخذ علماً باستراتيجية تشيلي وخطة إجراءاتها للعودة إلى الامتثال ، التي قدّمتها حكومة تشيلي ؛

(ب) أن توافق من حيث المبدأ على مشروع إزالة كافة الاستعمالات المتبقية لبروميد الميثيل في تطبيقات التربة ، بمستوى تمويل مجموعه 2.547.156 دولار أمريكي ، زائد تكاليف مساندة الوكالة وقدرها 191.037 دولار أمريكي للبنك الدولي ؛

(ج) أن توافق على الاتفاقية المراجعة بين حكومة تشيلي واللجنة التنفيذية من أجل إزالة بروميد الميثيل المستعمل في تطبيقات التربة في تشيلي ، المدرجة في المرفق التاسع في هذا التقرير ؛ و

(د) أن توافق على مبلغ 691.703 دولار أمريكي زائد 51.878 دولار أمريكي كتكاليف مساندة للبنك الدولي ، من أجل تنفيذ برنامج عمل 2005 لإزالة كافة الاستعمالات المتبقية لبروميد الميثيل في تطبيقات التربة في تشيلي .

(المقرّر 39/45)

قطاع التبريد

الصين : إعادة تطبيق المشروع CPR/REF/23/INV/222 لإزالة موادّ ODS في مصنع البرادّات Bole Electric Appliances Group (يونيدو) (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/26)

137- أفاد ممثل الأمانة أن الموافقة على المشروع تمّت أساساً عام 1997 في الاجتماع الثالث والعشرين للجنة التنفيذية . وكان الهدف منه تحويل المؤسسة إلى تكنولوجيات ترغية سايكلوبنتان وتبريد أيزوبوتان ، وإزالة

132 طن ODP من موادّ CFC . وقد بلغت موازنة المشروع الموافق عليها 1.469.029 دولارا أمريكيا . ونظراً للصعوبات المالية في المؤسسة علّق تنفيذ المشروع ، ومن تمّ ألغى باتفاق متبادل في نيسان / أبريل عام 2003 . وقد قدّمت يونيدو طلباً إلى الاجتماع الخامس والأربعين يلتزم إعادة المشروع الملغى ، اعتماداً على المقرر 8/29 ، بعدما تجاوزت المؤسسة ضائقها المالية .

138- بعد مناقشة ، قرّرت اللجنة التنفيذية الموافقة على إعادة المشروع وسمحت باستخدام مبلغ 113.250 دولار أمريكي ، زائد تكاليف مساندة الوكالة البالغة 10.193 دولارا أمريكيا ليونيدو ، كونها الرصيد غير المنفق من أموال المشروع الذي لم تُرجعه يونيدو إلى الصندوق المتعدّد الأطراف .

(المقرّر 40/45)

### خطّ إزالة وطنية جديدة

الجمهورية الدومينيكية : خطة إزالة ختامية لموادّ المرفق A (المجموعة I) : برنامج التنفيذ السنوي للعام 2005 (يونديبي) (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/28)

139- أفاد ممثل الأمانة أن حكومة الجمهورية الدومينيكية ، قدّمت بواسطة يونديبي ، خطة إزالة ختامية ، لتتظر فيها اللجنة التنفيذية في اجتماعها الخامس والأربعين . وتنفيذ الخطة سوف يؤوّل إلى إزالة ما تبقى من استهلاك موادّ CFC (311,2 طن ODP) . وكانت القيمة المطلوبة لكلفة الخطة 1.711.600 دولار أمريكي ، غير متضمّنة تكاليف مساندة الوكالة . وكانت جدوى تكاليف الخطة 5,50 دولار أمريكي للكيلو الواحد .

140- بعد مناقشة قرّرت اللجنة التنفيذية :

(أ) الموافقة من حيث المبدأ على خطة الإزالة الختامية لموادّ CFC للجمهورية الدومينيكية بمستوى تمويل إجمالي قدره 1.711.600 دولار أمريكي ، زائد تكاليف مساندة الوكالة البالغة 128.370 دولار أمريكي ليونديبي ؛

(ب) الموافقة على الاتفاقية بين حكومة الجمهورية الدومينيكية واللجنة التنفيذية المدرجة في المرفق العاشر بهذا التقرير ؛ و

(ج) الموافقة على الشريحة الأولى من الخطة بمستوى تمويل قدره 500.000 دولار أمريكي ، زائد تكاليف مساندة الوكالة قدرها 37.500 دولار أمريكي ليونديبي .

(المقرّر 41/45)

جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة: الخطة النهائية لإدارة الإزالة التدريجية للهيدروكربونات الكلورية الفلورية (المرحلة الأولى) (منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية "اليونيدو") (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/35 and Add.1)

141- قال ممثل الأمانة أن اليونيدو، نيابة عن حكومة جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، كانت قد قدمت خطة نهائية لإدارة الإزالة التدريجية للهيدروكربونات الكلورية الفلورية (CFCs). وإذا تمت الموافقة، فمن شأن هذا المشروع أن ينتج عنه إزالة 49.34 طن ODP من CFC، التي تمثل الاستهلاك الكامل للإستعمالات للمراقبة من مواد CFC في مقدونيا. وتبلغ الكلفة الإجمالية لهذا المشروع 279,081 دولاراً أمريكياً. وكانت كفاءة التكاليف لخطة إدارة الإزالة 5.66 دولار أمريكي/كغ.

142- في أعقاب مناقشة، قررت اللجنة التنفيذية:

(أ) الموافقة، من حيث المبدأ، على الخطة النهائية لإدارة الإزالة التدريجية لمواد CFC لجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، بمجموع مستوى التمويل 279,081 دولاراً أمريكياً، بالإضافة إلى تكاليف المساندة البالغة 20,931 دولاراً أمريكياً لليونيدو؛

(ب) الموافقة على الإتفاق بين حكومة جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة واللجنة التنفيذية الوارد في المرفق الحادي عشر بهذه الورقة؛

(ج) الموافقة على المرحلة الأولى للخطة بمستوى تمويل يبلغ 154,210 دولارات أمريكية بالإضافة إلى تكاليف المساندة بمبلغ 11,566 دولاراً أمريكياً لليونيدو.

(المقرر 42/45)

رومانيا: خطة وطنية لإزالة الـ CFC: المرحلة الأولى (منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية والسويد) (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/41)

143- قال ممثل الأمانة أن اليونيدو، نيابة عن حكومة رومانيا، ومن خلال السويد بوصفها الوكالة الثنائية المتعاونة، كانت قد قدمت خطة وطنية لإزالة الهيدروكربونات الكلورية الفلورية (CFC). وإذا تمت الموافقة، فمن شأن هذا المشروع أن ينتج عنه إزالة 250 طن ODP من CFC، التي تمثل الاستهلاك الكامل للإستعمالات للمراقبة من مواد CFC في رومانيا. وتبلغ الكلفة الإجمالية لهذا المشروع 545,300 دولاراً أمريكياً. وكانت كفاءة التكاليف لخطة الإزالة 5.49 دولار أمريكي/كغ.

144- في أعقاب مناقشة، قررت اللجنة التنفيذية:

(أ) الموافقة، من حيث المبدأ، على الخطة النهائية الوطنية لإزالة مواد CFC لجمهورية رومانيا، بمجموع مستوى التمويل 545,300 دولاراً أمريكياً، بالإضافة إلى تكاليف المساندة البالغة 47,470 دولاراً أمريكياً لليونيدو والسويد؛

(ب) الموافقة على الإتفاق بين حكومة رومانيا واللجنة التنفيذية الوارد في المرفق السابع بهذه الورقة؛

(ج) الموافقة على المرحلة الأولى للخطة بمستوى تمويل يبلغ 159,050 دولاراً أمريكياً بالإضافة إلى تكاليف المساندة بمبلغ 11.929 دولار أمريكي لصالح اليونيدو و 119,500 دولار أمريكي و تكاليف المساندة تبلغ 15.535 دولاراً أمريكياً للسويد.

(المقرر 43/45)

فييتنام: الخطة الوطنية لإزالة CFC والهالون (المرحلة الأولى) (البنك الدولي)  
(UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/44 and Add.1)

145- قال ممثل الأمانة أن البنك الدولي، بالنيابة عن حكومة فييتنام، كان قد قدم إلى الاجتماع الرابع والأربعين للجنة التنفيذية "الخطة وطنية لإزالة CFC والهالون في فيتنام". ومن شأن خطة الإزالة هذه أن تؤدي إلى الإزالة النهائية لمواد CFC والهالونات ومواد CTC بحلول عام 2010، وتعمل على الحفاظ على مجموع إزالة استهلاك TCA ومساعدة حكومة فييتنام على الوفاء بأهداف امتثالها لـ CFC والهالونات في عام 2005 و 2007. وتبعاً للمقرر 46/44، الذي تمت الموافقة على الخطة الوطنية لإزالة CFC والهالونات من حيث المبدأ بمستوى تمويل يبلغ 1,260,000 دولار أمريكي بالإضافة إلى تكاليف مساندة الوكالة 94,500 دولار أمريكي، وكان البنك الدولي قد قدم اقتراحاً منقحاً، يشمل مشروع إتفاق، إلى الاجتماع الخامس والأربعين.

146- في أعقاب مناقشات بين الأمانة والبنك الدولي، وبعد النظر في مسألة السياسة العامة ذات الصلة بموجب البند 7 (أ)، بشأن شروط المرونة في اتفاقات الإزالة، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(أ) الموافقة على إقتراح بين حكومة فييتنام واللجنة التنفيذية كما ورد في المرفق الثامن بهذا التقرير؛

(ب) الموافقة على برنامج العمل السنوي الأول لعام 2005 بمستوى تمويل يبلغ 495.537 دولاراً أمريكياً، بالإضافة إلى تكاليف المساندة بمبلغ 37,165 دولاراً أمريكياً للبنك الدولي.

(المقرر 44/45)

#### الخطط الوطنية الجارية للإزالة

البرازيل: خطة وطنية لإزالة الـCFC: برنامج التنفيذ السنوي لعام 2005 (المرحلة الثالثة) (اليونديبي)  
(UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/24)

147- قال ممثل الأمانة أن اليونديبي، نيابة عن حكومة البرازيل، كانت قد قدمت إلى الاجتماع الخامس والأربعين طلباً لصرف شريحة التمويل لعام 2004 بمبلغ 3,970,000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف المساندة لليونديبي، لبرنامج التنفيذ السنوي لعام 2005 للخطة الوطنية لإزالة CFC في البرازيل. ويجري تنفيذ المشروع بمساعدة اليونديبي (الوكالة المنفذة الرئيسية) وحكومة ألمانيا (بصفتها وكالة متعاونة لبرامج تدريب تقنيي الخدمة ومسؤولي الجمارك). ولم يتم طلب شرائح التمويل لعامي 2004 و 2005 لألمانيا. وبتفاق مع حكومة البرازيل، فسوف يتم طلب كلا الشريحتين لعام 2004 و 2005 في الاجتماع الأول من عام 2006.

148- كانت اليونديبي قد قدمت أيضاً تقريراً بشأن تنفيذ برنامج التنفيذ السنوي للسنتين 2003-2004 للفترة المنتهية في 31 آب/ أغسطس 2004، وهو تقرير تدقيق مستقل للتحقق من استهلاك عام 2003 كما تم إبلاغه إلى أمانة الأوزون، يحتوي على إزالة CFC في عام 2003 و 2004 التي تم تحقيقها من خلال تنفيذ الأنشطة بموجب الخطة الوطنية لإزالة CFC. ويقدم هذا التقرير أيضاً اتجاهاً تقديرياً في استهلاك CFC عام 2004، الذي تم تقييمه على أساس بيانات الإستيراد للأشهر الستة الأولى من السنة التقييمية.

149- في أعقاب مناقشة، قررت اللجنة التنفيذية الموافقة على برنامج التنفيذ السنوي لعام 2005 والشريحة المطلوبة بمبلغ 3,970,000 دولار أمريكي بالإضافة إلى تكاليف مساندة الوكالة بمبلغ 342,500 دولار أمريكي لليونديبي، شريطة أن يُطلب إلى اليونديبي تقديم توضيح بالنسبة إلى العلاقة بين الاستهلاك الوطني لمواد CFC المبلغ عنها وأنشطة الإزالة التي يتم تمويلها وأن تعمل على إدراج هذه المعلومات في تقريرها السنوي عند طلب شريحة التمويل لعام 2006 في الإجتماع السابع والأربعين.

(المقرر 45/45)

الصين: خطة إزالة الـ CFC لقطاع خدمة التبريد: برنامج التنفيذ السنوي المنقح لعام 2005 وطلب تحويل مبلغ 450 000 دولار أمريكي إلى اليونيب بوصفه وكالة متعاونة جديدة (اليونيدو)  
(UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/26)

150- قال ممثل الأمانة أن اللجنة التنفيذية وافقت، في الإجتماع الرابع والأربعين، على المرحلة الأولى للخطة القطاعية لخدمة التبريد لإزالة CFC بتكاليف 1,000,000 دولار أمريكي بالإضافة إلى تكاليف المساندة بمبلغ 75,000 دولار أمريكي لليونيدو و 1,000,000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف المساندة بمبلغ 130,000 دولار أمريكي لليابان (المقرر 49/44). وكانت حكومة الصين قد أشارت أنه نظراً لخبرة اليونيب في تنفيذ أنشطة التدريب لقطاع خدمة التبريد، فإن اشتراك اليونيب سيكون مفيداً للمشروع. وكانت الصين قد طلبت تحويل إلى اليونيب مبلغ 450,000 دولار أمريكي من التمويل الموافق عليه لليونيدو، بحيث تتمكن اليونيب من تنفيذ الأنشطة في مجالات تجد فيها الصين أن اليونيب أقدر على تقديم المساعدة. وتم تقديم إلى الإجتماع الخامس والأربعين خطة منقحة للتنفيذ السنوي لعام 2005، التي تضمنت اليونيب.

151- في أعقاب مناقشة، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(أ) الإحاطة علماً ببرنامج التنفيذ السنوي المنقح لعام 2005؛

(ب) تعديل الإتفاق بين حكومة الصين واللجنة التنفيذية بحيث يتضمن اليونيب كوكالة منفذة متعاونة للمشروع؛

(ج) الإحاطة علماً بإعادة اليونيدو لمبلغ 450,000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف المساندة بمبلغ 33,750 دولاراً أمريكياً من الشريحة الأولى الموافق عليها لتنفيذ خطة إزالة CFC من قطاع خطة التبريد في الصين (CPR/REF/44/INV/419)



(د) الموافقة على مبلغ 450,000 دولار أمريكي بالإضافة إلى تكاليف المساندة لليونيب قدرها 58,500 دولار أمريكي، لتنفيذ الأنشطة المختارة بموجب خطة التنفيذ السنوي لعام 2005 كما ورد في المرفق الرابع عشر من هذا التقرير.

(المقرر 46/45)

الصين: إزالة الـ ODS في قطاع المذيبات في الصين: برنامج التنفيذ السنوي لعام 2005 (اليونديبي)  
(UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/26)

152- قال ممثل الأمانة أن اليونديبي، بالنيابة عن حكومة الصين، كانت قد قدمت إلى الاجتماع 45 طلباً بتمويل مبلغ 5,680,000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف المساندة بمبلغ 426,000 دولار أمريكي لليونديبي لبرنامج التنفيذ السنوي لعام 2005 لخطة قطاع المذيبات في الصين. وكانت اللجنة التنفيذية قد وافقت على برنامج التنفيذ السنوي لعام 2005 وأحاطت علماً بأن التمويل سوف يتم طلبه في الاجتماع 45 (المقرر 31/44). وذكر ممثل الأمانة أيضاً أن اليونديبي كانت قد قدمت اقتراحاً لتعديل برنامج التنفيذ السنوي لعام 2005. ويعمل التعديل على تحويل استعمال 2 مليون دولار أمريكي من وفورات من الشرائح السابقة لخطة قطاع المذيبات لشراء وتركيب معدات لتنقية ن-بروميدي البروبيل (nPB)، وهو مذيب بديل يتم إنتاجه في الصين ويستعمل حالياً كمادة نشطة في مذيب التنظيف HEP-2.

153- في أعقاب مناقشة، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(أ) الموافقة على مبلغ 5,680,000 دولار أمريكي بالإضافة إلى تكاليف المساندة بمبلغ 426,000 دولار أمريكي لليونديبي لشريحة عام 2005 لخطة قطاع المذيبات في الصين.

(ب) الموافقة على تعديل برنامج التنفيذ السنوي لعام 2005 لإعادة تخصيص 2 مليون دولار أمريكي من الوفورات من الشرائح السابقة لخطة قطاع المذيبات لشراء وتركيب معدات لتنقية ن-بروميدي البروبيل (nPB)، مع مراعاة الشروط التالية:

- (1) عدم إتاحة التصدير لـ HEP-2 الذي تنتجه الصين؛
- (2) تُفرض حصة الإنتاج على HEP-2 للوفاء بالمطلب لإستعمال المذيب فقط؛
- (3) تعمل الصين على ضمان عدم تقديم HEP-2 إلا لشركات مشتركة في خطة قطاع المذيبات في الصين؛
- (4) يقوم مكتب الإستيراد والتصدير في الصين برصد وضمان عدم تصدير الصين لـ HEP-2؛

(6) تعمل اليونديبي، وهي الوكالة المنفذة لخطة قطاع المذيبات في الصين على أن تدرج في خطتها السنوية للتحقق من خلال التدقيق أنه لا يتم تصدير HEP-2.

(المقرر 47/45)

الهند: خطة إزالة CTC لقطاعي الاستهلاك والإنتاج: البرنامج السنوي لعام 2005  
UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/31/Add.1

154- إسترعى ممثل البنك الدولي إنتباه اللجنة التنفيذية الى الصورة المنقحة للاتفاق بين الهند واللجنة التنفيذية، والى برنامج العمل السنوي لعام 2005 للخطة القطاعية للإزالة في إستهلاك وانتاج CTC. وعند التوضيح ان التعديلات كان لها الهدف الوحيد من إضافة اليونيدو بصفة وكالة منفذة، أشار الى انه لم يكن هناك اي تغييرات في التكاليف الاجمالية للمشروع نظراً لأن المبالغ لليونيدو قد طرحت من المبالغ المرتقبة أصلاً للبنك الدولي.

155- في أعقاب نقاش، قررت اللجنة التنفيذية:

(أ) إعادة خطة قطاع CTC في الهند، التي كانت قد سحبت.

(ب) الإحاطة علماً بالاتفاق بين حكومة الهند واللجنة التنفيذية كما ورد في المرفق الخامس عشر من هذا التقرير.

(ج) الموافقة على برنامج العمل السنوي المنقح لعام 2005 لخطة إزالة قطاع CTC في الهند، وذلك بالمبالغ الآتية: 1 000 000 دولار أمريكي، إضافة إلى تكاليف دعم الوكالة بمبلغ 85 000 دولار أمريكي لحكومة فرنسا، و 700 000 دولار أمريكي إضافة إلى تكاليف دعم الوكالة بمبلغ 500 57 دولار أمريكي لحكومة ألمانيا، و 2 500 000 دولار أمريكي إضافة إلى تكاليف دعم الوكالة بمبلغ 280 000 دولار أمريكي لحكومة اليابان، و 3 500 000 دولار أمريكي إضافة إلى تكاليف دعم الوكالة بمبلغ 262 500 دولار أمريكي لليونيدو، و 399 045 دولارا أمريكيا إضافة إلى تكاليف دعم الوكالة بمبلغ 29 928 دولارا أمريكيا للبنك الدولي.

(المقرر 48/45)

ليسوتو: خطة نهائية لإدارة القضاء التدريجي على CFC (الشريحة الثانية) (ألمانيا)  
(UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/33)

156- قال ممثل الأمانة أن حكومة ألمانيا، بالنيابة عن حكومة ليسوتو، كانت قد قدمت تقريراً مرحلياً حول تنفيذ برنامج العمل الأول من الخط النهائية لإدارة القضاء التدريجي على CFC مع طلب للشريحة الثانية من المشروع. وكانت الأمانة قد سعت للحصول على معلومات إضافية بشأن بروميد الميثيل والهالونات، التي لم تكن جزءاً من الخطة النهائية لإدارة القضاء التدريجي، كما هو بالنسبة إلى 2002 وبدت ليسوتو أنها لا تمتثل لتدابير الرقابة لبروميد الميثيل ولم تكن ممتثلة بالتزاماتها بموجب المادة 3 (ب) من بروتوكول مونتريال.

157- في أعقاب مناقشة، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(أ) الموافقة على برنامج العمل الثاني للخطة النهائية لإدارة القضاء التدريجي على CFC في ليسوتو بمجموع تكاليف 35,000 دولار أمريكي بالإضافة إلى تكاليف مساندة الوكالة بمبلغ 4,550 دولار أمريكي لحكومة ألمانيا، شريطة أن تكون الموافقة لا تمس بألية بروتوكول مونتريال للتعامل مع عدم الإمتثال؛

(ب) الطلب إلى حكومة ألمانيا تقديم الرصد الملائم خلال تنفيذ المشروع.

(المقرر 49/45)

الجمهورية العربية الليبية: خطة إزالة وطنية للـCFC: الشريحة الثانية (اليونيدو)  
(UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/34)

158- قال ممثل الأمانة أن اليونيدو، نيابة عن حكومة الجماهيرية العربية الليبية، كانت قد قدمت إلى الاجتماع الخامس والأربعين طلباً لصرف شريحة التمويل لعام 2005 بمبلغ 720,000 دولار أمريكي بالإضافة إلى تكاليف المساندة لليونيدو، لبرنامج التنفيذ السنوي لعام 2005 لخطة الإزالة الوطنية لـ CFC في الجماهيرية العربية الليبية. وكانت اليونيدو قد قدمت أيضاً تقريراً مرحلياً لعام 2004 حول الأنشطة التي تم القيام بها خلال الفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر 2004. ولاحظ، وفقاً للاتفاق بين اللجنة التنفيذية وحكومة الجماهيرية العربية الليبية الموافق عليه في الاجتماع الحادي والأربعين، أن الحد الأقصى من استهلاك CFC المسموح به ينبغي ألا يزيد على 700 طن ODP في عام 2003. وكانت الجماهيرية العربية الليبية قد أبلغت إلى أمانة الأوزون أن استهلاكها من CFC عام 2003 بلغ 704.1 طن ODP، ويتجاوز الحد المعين بكمية 4.1 طن ODP. وتتص المادة 10 من الملحق 7-ألف من الاتفاقية أن اللجنة التنفيذية قد تخصص مبلغ التمويل بمقدار 12,000 دولار أمريكي من طن التخفيضات في الاستهلاك الذي لا يتم تحقيقه في السنة.

159- أشار ممثل الأمانة أن خفض الهدف المحدد في الاتفاق لعام 2003 و 2004 لم يتم الوفاء به كلياً. وأبلغ اللجنة التنفيذية أنه تبعاً للمقرر 36/15 الذي إعتده الاجتماع الخامس عشر للأطراف، إلتزمت الجماهيرية العربية الليبية بإنشاء نظام لمنح شهادات إستيراد وتصدير مواد مستنفدة للأوزون، بما فيها حصص، لعام 2004، والذي لم يتم القيام به أيضاً. علاوة على ذلك، أشار إلى أن حكومة الجماهيرية العربية الليبية لم تقدم تقارير 2002 و 2003 حول تنفيذ برنامجها القطري لأمانة الصندوق.

160- أبلغ ممثل اليونيدو اللجنة التنفيذية أنه، على الرغم من النواقص الظاهرة في أنشطة الإزالة لعام 2004 وفقاً للمعلومات التي تم تسلمها من وحدة الأوزون الوطنية، فإن استهلاك المادة 7 لم يكن متوقعاً أن يتجاوز 461 طن ODP في 2004، كما هو محدد في الاتفاق. وسوف يتم الإسراع في أنشطة الإزالة في 2005 للتعويض عن النواقص. وبالنسبة إلى نظام منح الشهادات، فقد تم إعداد التشريع بمساعدة من اليونيدو ولكن لم يطبق بعد. وقال أن ذلك سوف يُطبق عام 2005.

161- أبلغ ممثل الأمانة اللجنة التنفيذية أنه كان هناك خطأ في الرقم لهدف التخفيض في بروتوكول مونتريال لعام 2005 بالنسبة إلى الجماهيرية العربية الليبية في الاتفاق بشأن خطة الإزالة الوطنية لـ CFC في

الجمهورية العربية الليبية، وقد تكرر الخطأ في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/34. والرقم الصحيح كان 303.3 طن ODP. وسوف يتم إصدار تصويب لتقرير الاجتماع 41 تبعاً لذلك.

162- في أعقاب مناقشة، قررت اللجنة التنفيذية الموافقة على برنامج العمل السنوي لعام 2005 وعلى الشريحة المطلوبة بمبلغ 720,000 دولار أمريكي بالإضافة إلى تكاليف المساندة بمبلغ 54,000 دولار أمريكي لليونيدو، مع مراعاة الشرط أنه ينبغي:

- (أ) ألا يتم الصرف حتى يتم الإبلاغ رسمياً عن بيانات المادة 7 لعام 2004 إلى أمانة الأوزون،
- (ب) وأن يكون قد تم تسلّم تأكيد خطي بشأن تطبيق التشريع الذي يعمل على إنشاء نظام لمنح شهادات الإستيراد والتصدير للمواد المستنفدة للأوزون في الجمهورية العربية الليبية،
- (ج) وأن يكون قد تم تقديم إلى أمانة الصندوق التقارير العالقة بشأن تنفيذ البرنامج القطري للجمهورية العربية الليبية لعام 2002 و 2003.

(المقرر 50/45)

**المكسيك: خطة إزالة الـ CFC الوطنية: الشريحة الثانية (اليونيدو والبنك الدولي)**  
(UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/38)

163- قال ممثل الأمانة أن اليونيدو، بالنيابة عن حكومة المكسيك، كانت قد قدمت إلى الاجتماع 45 طلباً للشريحة الثانية لخطة إزالة الـ CFC الوطنية للمكسيك. وقد تمت الموافقة أصلاً على الإتفاق بشأن الخطة في الاجتماع الثاني والأربعين عام 2004. وتم تقديم التقرير المرحلي لبرنامج التنفيذ السنوي لعام 2004 وبرنامج العمل السنوي لعام 2005. وأشار أن هناك ثلاثة شروط مسبقة من أصل أربعة شروط مسبقة في الإتفاق للموافقة على الشرائح السنوية لم يتم الوفاء بها، وهي التحقق وتنفيذ البرنامج السنوي للعام السابق، وتقديم برنامج تنفيذ سنوي قابل للموافقة للعام الجاري.

164- بصورة خاصة، تضمن برنامج العمل السنوي لعام 2005 أيضاً عنصر المبردات الذي يجب أن ينفذه البنك الدولي. وكان ذلك المرحلة الثانية للمشروع الذي تمت الموافقة عليه في الاجتماع الثامن والعشرين، وتم تشكيله باستعمال الخبرة من المرحلة الأولى الناجحة. وكانت اللجنة التنفيذية قد أيدت، في المقرر 10/42، المفهوم بأن تنفيذ هذا النشاط سيتم تقديمه في خطة التنفيذ الوطنية للبلاد. ولم يُذكر أصلاً البنك الدولي في الإتفاق بين المكسيك واللجنة التنفيذية، وكانت حكومة المكسيك قد قدمت طلباً لقيام البنك الدولي بتنفيذ عنصر المبردات.

165- في أعقاب مناقشة، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

- (أ) الإحاطة علماً مع التقدير بأن المكسيك قد أبلغ بأن استهلاك CFC الفعلي لعام 2004 كان أقل بشكل ملموس من الحد الأقصى المسموح به من الاستهلاك؛
- (ب) تعديل الإتفاق بين حكومة المكسيك واللجنة التنفيذية بحيث يتضمن البنك الدولي بوصفه وكالة منفذة متعاونة كما ورد في المرفق السادس عشر من هذا التقرير؛

(ج) الموافقة على تمويل لشريحة عام 2005 بمبلغ 500,000 دولار أمريكي بالإضافة إلى تكاليف المساندة بمبلغ 37,500 دولار أمريكي للبنك الدولي و4,478,000 دولار أمريكي بالإضافة إلى تكاليف المساندة بمبلغ 335,850 دولاراً أمريكياً لليونيدو؛

(د) الإحاطة علماً بأن صرف التمويل الموافق عليه لليونيدو ينبغي ألا يبدأ حتى يتم التوصل إلى إتفاق بين الأمانة واليونيدو بأن التحقق من أهداف 2004 قد استُكمل تم وأنه قد جرى تقديم برنامج التنفيذ السنوي الجيد لعام 2005؛

(هـ) الطلب إلى الأمانة إبلاغ اللجنة التنفيذية عن التقدم المحرز في إجتماعها السادس والأربعين.

(المقرر 51/45)

فنزويلا: خطة وطنية لإزالة الـ CFC الشريحة الثانية (اليونيدو)  
(UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/43)

166- قال ممثل الأمانة أن اليونيدو، بالنيابة عن حكومة فنزويلا، كانت قد قدمت إلى الإجتماع الخامس والأربعين طلباً للشريحة الثانية للخطة الوطنية لإزالة CFC لفنزويلا. وتمت الموافقة على الإتفاق على الخطة الوطنية لإزالة CFC لفنزويلا اصلاً في الإجتماع الثاني والأربعين عام 2004. وتم تقديماً للتقرير المرحلي لبرنامج التنفيذ السنوي لعام 2004 وبرنامج العمل السنوي لعام 2005. وأشار أن ثلاثة شروط مسبقة من الشروط المسبقة الأربعة من الإتفاق للموافقة على الشرائح السنوية لم يتم الوفاء بها، وهي شرط التحقق، وتنفيذ البرنامج السنوي للعام السابق، وتقديم برنامج تنفيذ سنوي قابل للموافقة للعام الجاري.

167- في أعقاب مناقشة، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(أ) الإحاطة علماً مع التقدير بأن فنزويلا قد أبلغت بأن استهلاك CFC الفعلي لعام 2004 كان أقل من الحد الأقصى المسموح به من الاستهلاك؛

(ب) الموافقة على تمويل شريحة عام 2005 بمبلغ 1,631,831 دولاراً أمريكياً، بالإضافة إلى تكاليف المساندة بمبلغ 122,387 دولاراً أمريكياً لليونيدو؛

(ج) الإحاطة علماً بأن صرف التمويل الموافق عليه لليونيدو ينبغي ألا يبدأ حتى يتم التوصل إلى إتفاق بين الأمانة واليونيدو بأن التحقق من أهداف 2004 قد تم وأنه قد جرى تقديم برنامج التنفيذ السنوي الجيد لعام 2005؛

(د) الطلب إلى الأمانة إبلاغ اللجنة التنفيذية عن التقدم المحرز في إجتماعها السادس والأربعين.

(المقرر 52/45)

## البند 8 من جدول الأعمال: البرامج القطرية

بوتان

168- قدم ممثل الأمانة البرنامج القطري لبوتان (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/45)، موضحاً أنه إشتمل على طلب واحد لإقتراح مشروع خطة إدارة غازات التبريد جرى تقديمه في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/22.

169- في أعقاب مناقشة، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(أ) الموافقة على البرنامج القطري لبوتان الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/45، مع الملاحظة بأن الموافقة على البرنامج القطري لا تعني الموافقة على المشاريع المحددة فيها أو مستويات تمويلها، وأن الموافقة على البرنامج القطري لبوتان كان بدون المساس بأي مقرر من المقررات التي قد يتخذها الأطراف بعد أن تنتظر لجنة التنفيذ في بيانات الاستهلاك التي تقدمها حكومة بوتان بموجب المادة 7؛

(ب) الطلب إلى حكمة بوتان تقديم معلومات سنوياً إلى اللجنة التنفيذية حول التقدم المحرز في تنفيذ البرنامج القطري، وفقاً لمقرر اللجنة التنفيذية بشأن تنفيذ البرامج القطرية (UNEP/OzL.Pro/ExCom/10/40) الفقرة 135). وبإستعمال الشكل الموافق عليه، ينبغي تقديم التقرير الأولي، الذي يغطي الفترة من 1 نيسان/ أبريل 2005 إلى 31 كانون الأول/ ديسمبر 2005، إلى أمانة الصندوق في مهلة أقصاها 1 ايار/ مايو 2006.

(المقرر 53/45)

البند 9 من جدول الأعمال: استعراض المتطلبات للمزيد من المساعدة لفترة ما بعد عام 2007 في البلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض (متابعة المقررين 48/31 و 37/43)

170- قال ممثل الأمانة، في معرض تقديمه للوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/46 و Coir.1 أنهما تحتويان على تحليل لنتائج خطط ادارة غازات التبريد لازالة استهلاك الـ CFC في قطاع خدمة التبريد في البلدان ذات الاستهلاك المنخفض. وأضاف أنهما تتناولان فعالية خطط ادارة غازات التبريد في مساعدة البلدان على تحقيق الامتثال والخبرة المكتسبة حتى الآن في تنفيذ خطط ادارة الازالة النهائية. وأضاف أن الوثيقتين تتفحصان كذلك القضايا المتعلقة بازالة الـ CFC في الفترة اللاحقة لـ 2007 وبازالة المستويات المنخفضة جدا في استهلاك CTC و TCA.

171- لاحظ عدة أعضاء أن ازالة الـ CFC في قطاع خدمة التبريد طالما كان موضوعا ذا أولوية. وموضوع اسداء مزيد من المساعدة أثناء الفترة اللاحقة لعام 2007 هو موضوع هام حيث أن الـ 15 في المائة من الازالة ستكون من أقل المجالات جدوى في التكاليف، مما يقتضي بذل مجهود أكبر.

172- اقترح عضو آخر أن مزيدا من الأنشطة، مثل الأنشطة الداخلة في الخدمات الاشرافية الاضافية التي يقترحها اليونديبي بالنسبة لخطط ادارة غازات التبريد، يمكن أن تمول من التمويل الاضافي المخصص لاعداد اقتراحات خطة ادارة الازالة النهائية.

173- على أثر مناقشة حول اسداء المساعدة الى البلدان ذات الاستهلاك المنخفض اللاحقة لعام 2007،  
قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(أ) أن تحت الوكالات الثنائية و/أو غيرها من الوكالات المنفذة، بالنيابة عن البلدان ذات الاستهلاك المنخفض والتي ليس لها خطة ادارة الإزالة النهائية معتمد، على تقديم مقترحات خطة ادارة الإزالة النهائية على أساس أنه من المفهوم الآتي :

(1) ينبغي أن تكون مقترحات مشروعات خطة ادارة الإزالة النهائية متمشية مع جميع المقررات الصادرة عن اللجنة التنفيذية.

(2) ينبغي أن تتضمن مقترحات مشروعات خطة ادارة الإزالة النهائية على الأقل التزاما من الحكومة المعنية بانجاز التحقيق المتدرج والازالة الكاملة لاستهلاك الـ CFCs في البلد وفقا لجدول زمني محدد لازالة يتماشى على الأقل مع تدابير الرقابة المقررة في بروتوكول مونتريال،

(3) لن تطلب موارد اضافية من الصندوق المتعدد الأطراف أو من الوكالات الثنائية و/أو الوكالات المنفذة لتغطية أنشطة تتعلق بازالة الـ CFCs وازالة غيرها من الـ ODS حسب مقتضى الحال،

(4) يكون للحكومة المعنية مرونة في استعمال الموارد المتاحة لمواجهة احتياجات محددة يمكن أن تتجم خلال تنفيذ المشروعات، وذلك لتسهيل ازالة الـ ODS على أسس وجه ممكن،  
(5) التبليغ السنوي عن تنفيذ الأنشطة التي بذلت خلال العام السابق وكذلك خلال خطة عمل كاملة وشاملة لتنفيذ أنشطة العام اللاحق هما أمران الزاميان.

(6) ان أدوار ومسؤوليات أصحاب المصلحة الوطنيين الرئيسيين والوكالة المنفذة القائدة والوكالات المتعاونة، حيثما يكون الأمر واردا، هي أمور يجب تحديدها،

(ب) أنه يمكن طلب تمويل اضافي يصل الى 30 000 دولار أمريكي لاعداد اقتراح خطة ادارة الإزالة النهائية على أساس أنه من المفهوم أنه يمكن أن يخصص مبلغ يصل الى 10 000 دولار أمريكي من ذلك التمويل للوكالات الثنائية و/أو الوكالات المنفذة للتبليغ عن التنفيذ وعن وقع البرنامج المعتمد في مجال الاسترداد واعادة التدوير، حيثما يكون ذلك واردا، وأن ذلك التقرير ينبغي ادماجه فيما ينجم عن ذلك من اقتراح خاص خطة ادارة الإزالة النهائية.

(ج) ان مقترحات خطة ادارة الإزالة النهائية المستقبلية للفترة اللاحقة لعام 2007 يمكن أن تتضمن طلبات للحصول على تمويل يصل الى المستويات المبينة في الجدول الآتي، على أساس أنه من المفهوم أنه لا يزال من الضروري أن تثبت مقترحات المشروعات الفردية أن مستوى التمويل لازم لتحقيق الازالة الكاملة للـ CFCs. وينبغي استعمال نسبة تصل الى 20 في المائة من الأموال المعتمدة تستعملها الوكالة الثنائية أو المنفذة و/أو البلد المعني لكفالة الرصد والتبليغ السنويين الشاملين لل خطة ادارة الإزالة النهائية، بما في ذلك برنامج الاستهلاك واعادة التدوير.

خط أساس CFC (طن ODP)	مستوى التمويل (دولار أمريكي)
<15	205,000
15 to 30	295,000
30 to 60	345,000
60 to 120	520,000
>120	565,000

(د) أن يطلب التحقق سنويا من صحة عينة مختارة اختيارا عشوائيا من خطة ادارة الإزالة النهائية المعتمدة للبلدان ذات الاستهلاك المنخفض الجاري تنفيذها (أي 10 في المائة من خطة ادارة الإزالة النهائية المعتمدة. أما تكاليف التحقق فسوف تضاف على برنامج عمل الوكالة المنفذة للقائدة المتعلق بالموضوع،

(هـ) الموافقة على أساس كل حالة على حدة على مبلغ يصل الى 30 000 دولار أمريكي لاعداد استراتيجية انتقالية لأجهزة الاستنشاق ذات الجرعة المحسوبة التي تعمل بالـCFC في بلدان الاستهلاك المنخفض، وهي البلدان التي تم فيها التدليل والتوثيق الكاملين للحاجة الى استراتيجية في هذا الصدد.

#### (المقرر 54/45)

البند 10 من جدول الأعمال: تعزيز بناء القدرات في وحدات الأوزون الوطنية لبلدان المادة 5 في المراحل النهائية لفترة الامتثال لبروتوكول مونتريال (متابعة للمقرر 64/44)

174- استرعى ممثل تايلند انتباه الاجتماع الى الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/47 المتضمنة ورقة اضافية مقدمة من حكومة الصين تنطوي على توسع في بيان الاقتراح الخاص بتعزيز أنشطة بناء القدرة لدى وحدات الأوزون الوطنية في بلدان المادة 5 في المراحل الختامية لفترة الامتثال لبروتوكول مونتريال. وقد قدمت حكومة الصين تلك الوثيقة بوصفها ورقة غير رسمية الى الاجتماع الرابع والأربعين وكانت اللجنة التنفيذية في ذلك الوقت قد قررت أنه ينبغي لبعض الممثلين أن يواصلوا العمل على هذه القضية فيما بين دورات الاجتماع ويقدموا ورقة منقحة الى الاجتماع الخامس والأربعين (المقرر 64/44).

175- اعتبر عدة أعضاء أن الورقة المقدمة من الصين قد بينت قضايا هامة. وقال أحد الأعضاء أنه يكون من المفيد وضع وثيقة تغطي جميع الـ ODS ، بما فيها HCFCs الى جانب ما يوجد من خطوط ارشادية تتعلق بالـ CTC و TCA، مع مراعاة النتائج الواردة في التقرير المشترك الصادر عن فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي/فريق حكومي دولي للخبراء بشأن دراسة تغيّر المناخ وأن مثل هذه الوثيقة تكون مفيدة في تبين الفجوات فيما يوجد من سياسات اللجنة. وجرت بعض المناقشة حول ما اذا كانت مثل هذه الوثيقة ينبغي ادراجها في جدول أعمال الاجتماع السادس والأربعين أو السابع والأربعين أو الثامن والأربعين.

176- وعلى أثر مناقشة هذا الموضوع قررت اللجنة التنفيذية أن تطلب من الأمانة أن تضع تعليقا فيه توسع على الورقة المقدمة من الصين وأن تقدم الى الاجتماع السابع والأربعين النتائج التمهيديّة التي يسفر عنها تحليل لمسألة امكان السير في مزيد من الخطوات والسياسات اللازمة للمساعدة على الامتثال لمتطلبات ازالة



جميع الـ ODS التي يغطيها بروتوكول مونتريال بما في ذلك استعراض مشروعات التعزيز المؤسسي المتوخاة بموجب المقرر 57/35 .

(المقرر 55/45)

### البند 11 من جدول الأعمال: تقرير عن عمليات اللجنة التنفيذية (متابعة المقرر 57/44)

177- ان ممثل الأمانة استرعى انتباه الأعضاء الى الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/48 المتضمنة ورقة أعدتها الأمانة استجابة للمقرر 57/44، تتضمن تقييماً للأثار المالية التي تترتب على البدائل المقترحة في مجال إعادة تنظيم عمل اللجنة التنفيذية كما تتضمن مرفقا يجمع بين المداخلات المتعلقة بالورقة الأصلية المقدمة من الأمانة، من جانب أعضاء اللجنة في اجتماعها الـ 44، وبين التعليقات المكتوبة التي وردت من الأعضاء.

178- ان معظم الأعضاء شعروا بقوة أن الوفورات (التي يبلغ حدها الأقصى 200 000 دولار أمريكي التي يمكن أن تتحقق بتخفيض عدد الاجتماعات التي تعقدها اللجنة التنفيذية، ليست كبيرة الى الحد الذي يبرر تغييرا في طريقة عمل اللجنة. ونظرا للعبء الثقيل الواقع على عاتق اللجنة وما تقدمه الى البلدان من مساندة حيوية، ولا سيما الى بلدان المادة 5، شعر الأعضاء بقلق ازاء أن تقليص عدد الاجتماعات يكون من شأنه الاضرار بأداء اللجنة. وهم يفضلون الحفاظ على الكفاءة الحالية بدلا من توفير مبلغ من المال قليل نسبيا.

179- اقترح عدة أعضاء أنه، في سبيل توفير قدر من المال، ينبغي ألا يعقد خارج مونتريال أكثر من اجتماع واحد في السنة. واقترح أحد الأعضاء تخفيض عدد الاجتماعات الى اثنين في السنة مع الاحتفاظ بخيار عقد اجتماع ثالث. وفي هذه الحالة، ينبغي أن يعقد ذلك الاجتماع الثالث في تعاقب مع اجتماع آخر يتعلق بالأوزون. واقترح عضو آخر خفض عدد الاجتماعات من ثلاثة إلى اثنين على سبيل التجربة لفترة تبدأ في عام 2006.

180- أعرب أحد الأعضاء عن قلقه ازاء أن تقليص عدد الاجتماعات من شأنه أن يؤدي الى شل تنفيذ المشروعات اذا لم يتوفر الا عدد أقل من العدد الحالي لفرض الموافقة على المشروعات. واقترح عدة أعضاء إعادة فتح باب المناقشة حول امكانية انشاء اجراءات للموافقة البيئية بين دورات انعقاد اللجنة التنفيذية، وهي المناقشة التي بدأت في الاجتماع الـ 44 . وأشارت إحدى الأعضاء الى اجراءات ممكنة تنطوي على الموافقة على المشروعات بين اجتماعات اللجنة اذا لم تتلق الأمانة اعتراضات من أعضاء اللجنة واقترحت العضوة المذكورة تحويل الأمانة السلطة الكاملة في اتخاذ المقررات في الحالات التي توجد فيها خطوط ارشادية وقواعد مقررة. فمثلا يمكن أن تتم بهذه الطريقة الموافقة المفرشية على المشروعات فيما بين دورات الانعقاد. بيد أنه نظرا لأن رأي الأغلبية كان الى جانب استبقاء عقد اللجنة لثلاثة اجتماعات في السنة، رئي أنه من غير الضروري انشاء اجراءات في الوقت الحاضر للموافقة البيئية بين دورات الانعقاد.

181- على أثر المناقشة، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(أ) الاستمرار في عقد ثلاثة اجتماعات في السنة،

(ب) النظر في المقترحات الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/69 بشأن انشاء اجراءات للموافقة البيئية فيما بين دورات الانعقاد، بقصد استئناف مناقشة هذا الموضوع في الاجتماع السادس والأربعين.

(المقرر 56/45)

البند 12 من جدول الأعمال: تقرير عن تكاليف مساندة البرامج لمشروعات التعاون الثنائية (متابعة للمقرر 40/43)

182- تولى ممثل الأمانة تقديم التقرير عن تكاليف مساندة البرنامج الخاص بمشروعات التعاون الثنائية (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/49) الذي يتضمن مبادئ تطبيق اجراءات مرنة لاستعمال الوكالات الثنائية تكاليف المساندة وكذلك المبادئ والخطوط الارشادية المقترحة لتمويل معجل للوحدات الأساسية في الوكالات الثنائية.

183- قالت ممثلة اليابان أنه - حيث أن المقرر 41/26 الصادر عن اللجنة التنفيذية لا ينطبق على تكاليف مساندة الوكالات الثنائية - فان تلك التكاليف يمكن أن تمثل نسبة تصل إلى 13 في المائة من الأموال المعتمدة للمشروعات. وأضافت أن المبالغ المعجلة لتمويل الوحدات الأساسية ينبغي أن تعتبر جزءا من تكاليف مساندة البرنامج، وتبعاً لذلك، لا ينبغي أن تستعرضها سنويا للجنة التنفيذية الا اذا كان هناك استعراض لجميع تكاليف المساندة. واقترحت، بدلا من ذلك، السماح للوكالات الثنائية باعادة الأموال المعجلة التي صرفت للوحدات الأساسية تغطية للمشروعات الداخلة في فترة السنوات الثلاث المالية للصندوق المتعدد الأطراف.

184- لوحظ في المناقشة، التي أعقبت ذلك، أن مقترح اليابان يعدل تعديلا محسوسا المبادئ والخطوط الارشادية الخاصة بالتمويل المعجل للوحدات الأساسية، وبينما كان ثمة تعاطف مع الرأي القائل بأن اعداد المشروعات لا ينبغي أن يكون جزءا من التكاليف الادارية، لاحظ أحد الأعضاء أن الطلب الرامي الى السماح للوكالات الثنائية باعادة أموال التمويل المعجل للوحدات الأساسية خلال مدة السنوات الثلاث المالية للصندوق المتعدد الأطراف انما يكون بمثابة اصدار قرض مدته ثلاث سنوات للوكالات الثنائية، وأنه لا يستطيع أن يوافق على ذلك قبل أن يعطى الوقت الكافي ليشاور حكومته في ذلك الشأن.

185- على أثر مناقشة حول اقتراح ممثلة اليابان بتعديل الاجراءات والخطوط الارشادية المقترحة بالنسبة لصرف مال معجل لتمويل الوحدات الأساسية، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(أ) أن ترجى الى الاجتماع الـ 46 للجنة التنفيذية النظر في هذا البند من جدول الأعمال.

(ب) أن تدعو اليابان الى أن تقدم الى الاجتماع الـ 46 المذكور ما تقترحه من مبادئ وخطوط ارشادية بشأن الدفعات المعجلة لتمويل الوحدات الأساسية في الوكالات الثنائية.

(المقرر 57/45)

**البند 13 من جدول الأعمال: تقرير عن الحلقة العملية بشأن المصطلحات والاجراءات العادية لمطابقة الحسابات (متابعة للمقرر 54/44 و 55/44 (د))**

186- تولت ممثلة الأمانة تقديم التقرير عن الحلقة العملية - أي الورشة - المتعلقة بالمصطلحات المشتركة والاجراءات الرامية الى التوفيق بين الحسابات (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/50) وهي الحلقة التي انعقدت على هامش اجتماع التنسيق بين الوكالات متابعة للمقرر 55/44 (د) فقالت ان محاضر الحلقة المذكورة سوف يجري توسيع في صياغتها كي تصبح وثيقة مرجعية تسهل التوفيق المنتظم بين حسابات الصندوق المتعدد الأطراف. وأضافت أن الحلقة قد أتاحت فرصة لمعالجة المقرر 54/44 الذي يطلب من أمين الخزانة أن يعالج موضوع الدفعات النقدية الجديدة المعجلة التي تمنح قبل أن تكون الدفعات القديمة قد أخذت في الحسبان بأكملها.

187- استجابة للمقرر 54/44، قال أمين الخزانة أن محاضر الحلقة تبين كيف سلك أمين الخزانة مسلكا تقليديا يتمثل في استعمال عملية التوفيق السنوي بين الحسابات وتقارير اللجنة التنفيذية عن التأخيرات في تنفيذ المشروعات وعن المشروعات المقترحة الغاؤها، التي تعدها أمانة الصندوق، لرصد الدفعات المعجلة والتي لم يتم استعمالها التي يقدمها أمين الخزانة للوكالات المنفذة.

188- وفيما يتعلق بموضوع مرتبط بهذه المسألة، أبلغ أمين الخزانة للجنة التنفيذية أنه لا يوجد في المحفوظات ما يدل على اتفاق بين أمين الخزانة والوكالات المنفذة على اجراءات التبليغ، وأضاف أن مثل هذا الاتفاق، الذي يتمشى مع الاتفاقات القائمة بين الوكالات المنفذة واللجنة التنفيذية، يمكن أن يكون مفيدا.

189- على أثر استفسار من أحد الممثلين عن التوفيق بين عمليتي التوفيق المختلفتين المعمول بهما، شرحت ممثلة الأمانة أن احدى العمليتين تقوم على أساس التقارير المرحلية والتقارير الدورية عن الأرصدة الموجودة، بينما تقوم العملية الأخرى على أساس مناظرة لجعل الكشوف المالية الصادرة عن الوكالات المنفذة متمشية مع تقرير أمين الخزانة عن حسابات الصندوق المتعدد الأطراف.

190- على أثر مناقشة قررت اللجنة التنفيذية ما يلي :

(أ) أن تحيط علما بتقرير حلقة العمل بشأن المصطلحات المشتركة وإجراءات تسوية الحسابات الوارد في الوثيقة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/50) .

(ب) أن تطلب عرض مشاريع الاتفاقات ومذكرات التفاهم بين أمين الخزانة والوكالات المنفذة على اللجنة التنفيذية كي تستعرضها وتساندها.

(ج) أن تحيط علما بأن وصفا تفصيليا للاجراءات والأدوار والمسؤوليات في مجال التوفيق بين الحسابات سيكون متاحا في محاضر الحلقة العملية وأن الأمر يقتضي مزيدا من العمل من الأمانة بالتعاون مع أمين الخزانة والوكالات المنفذة كي يوضع ويصاغ في صورته النهائية كتيب مرجعي/كتيب تمهيدي يتعلق بتبليغ وتسجيل حسابات الصندوق المتعدد الأطراف.

(د) أن تحيط علماً بتفسير أمين الخزانة لموضوع اصدار دفعات نقدية معجلة جديدة تمنح للوكالات المنفذة بينما توجد دفعات معجلة قديمة لم تؤخذ بأكملها في الحسبان.

(المقرر 58/45)

البند 14 من جدول الأعمال: تقرير عن التوصيات من تقييم عام 2004 واستعراض الآلية المالية لبروتوكول مونتريال (متابعة للمقرر 60/44)

191- إعمالاً للمقرر 60/44 ، عقد اجتماع لفريق اتصال على هامش الاجتماع الحالي كي يصوغ تقريراً تمهيدياً لتقييم التوصيات الصادرة عن عملية التقييم والاستعراض في عام 2004 للآلية المالية لبروتوكول مونتريال وهي التوصيات التي نقلت الى الوثيقتين (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/51) و Add.1.

192- قام ممثل البرازيل، بالنيابة عن فريق الاتصال، بتقديم مشروع ذلك التقرير وشرح أن الفريق قام بتقسيم التوصيات الى ثلاث فئات هي: التوصيات التي هي جزء من عمل اللجنة التنفيذية والأمانة والوكالات المنفذة وأمين الخزانة، والتوصيات التي تقتضي اتخاذ خطوات أقصر أجلاً، (المطلوب أن ينظر فيها الاجتماع الـ 46 أو الـ 47)، والتوصيات التي تقتضي اصدار مقرر وحيد خاص بها أو التي سبق تنفيذها فعلاً، أو التي لا تتطلب تنفيذاً، أو التي تتصل بممارسات معمول بها، أو التي يكون لها وقع سلبي على عمل اللجنة.

193- على أساس التقرير الذي قدمها فريق الاتصال، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

- (أ) أن تحيط علماً بالتقرير الوارد في الوثيقتين (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/51) و Add.1،
- (ب) أن تعيد تصنيف الوثائق التي تصدر قبل اجتماعات اللجنة التنفيذية باعتبارها وثائق للتوزيع العام ، ابتداء من الاجتماع الـ 46 فصاعداً، باللغات التي أنتجت بها تلك الوثائق للاجتماعات، مع تقييد الحصول على وثيقة أي مشروع يطلب طرف من الأطراف تصنيفها ضمن الوثائق المقيد توزيعها، وذلك حتى يتم نظر اللجنة التنفيذية في الموضوع.
- (ج) أن تنظر في الاجتماع الـ 46 في هل ينبغي أو لا ينبغي القيام بمزيد من استعراض إتقال مؤشرات الأداء الكمي وذلك على أساس تطبيق تلك المؤشرات في تقييم خطط أعمال الوكالات المنفذة لعام 2004، الذي سيقدم الى الاجتماع الـ 46.
- (د) أن تطلب من الأمانة :

(1) أن تعد مشروع الخطوط العريضة لكتيب تمهيدي من اللجنة التنفيذية، ينظر فيها الاجتماع الـ 46 للجنة، باعتباره أساساً لمشروع الكتيب التمهيدي الذي سيعرض على الاجتماع الـ 47 مع ملاحظة أن الكتيب التمهيدي ينبغي أن يتضمن أموراً منها ملخص للمقررات والاجراءات المتعلقة بمشروعات ازالة الـ ODS وكذلك القواعد والممارسات المعمول بها في اللجنة التنفيذية،

(2) أن تعد ورقة تعالج موضوع امكانية واستصواب مد نطاق مؤشرات الأداء الحالية الى الوكالات المنفذة الثنائية، في سبيل عرض هذا الموضوع على الاجتماع الـ 46 للجنة التنفيذية.

(هـ) أن تطب من الوكالات المنفذة تزويد أمانة الصندوق بمعلومات عن كيفية تفادي التأخيرات في المستقبل، كجزء من وثيقة عن الدروس المستفادة ستقوم الأمانة باعدادها كي ينظر فيها الاجتماع الـ 46 للجنة التنفيذية.

(و) أن تطلب من أمين الخزانة ما يلي:

(1) أن يوزع على الأمانة والوكالات المنفذة قبل كل اجتماع للجنة التنفيذية تقريراً يبين مواعيد تحويل وتلقي وصرف أدونات الصرف،

(2) أن يقدم تقريراً عما يحرز من تقدم في توثيق (أي اصدار الوثائق) الاجراءات والممارسات الداخلية التي يعمل بها أمين الخزانة، سنويا ريثما يتم هذا التوثيق بأكمله،

(3) أن يقدم مرة في السنة تقريراً مفصلاً ويقدم تقارير مؤقتة في آونة أخرى، حسب مقتضى الحال، عن تدابير مراقبة الجودة، في سبيل تحسين دقة امساك المحفوظات.

(ز) أن يقدم تقريره عن تقييم التوصيات الواردة في عملية التقييم والاستعراض لعام 2004 للأية المالية لبروتوكول مونتريال (الواردة في المرفق السابع عشر بالتقرير الحالي) كي ينظر فيه الاجتماع الـ 25 للفريق العامل المفتوح العضوية

(المقرر 59/45)

البند 15 من جدول الأعمال: أنشطة ازالة المواد المستنفذة للأوزون في قطاع تبريد الأبنية، بما في ذلك تبديلات أجهزة تبريد الأبنية وأعمال التوعية واجراءات الاستعمال الفعال لغازات التبريد التي جرى استردادها (المقرر 61/44)

194- استرعي ممثل الأمانة الى وثيقة اعلامية تتضمن استعراضاً لأنشطة اللجنة التنفيذية في قطاع تبريد الأبنية (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/Inf.4).

195- على أثر مناقشة، قررت اللجنة التنفيذية أن تعالج موضوع مشروعات تبريد الأبنية بالطريقة المبينة في المقرر 4/45 (ج) و (د).

(المقرر 60/45)

**البند 16 من جدول الأعمال: استعمالات عوامل التصنيع في بلدان المادة (5) ومستوياتها للانبعاثات ذات الصلة (المقرر 65/44)**

196- تولى ممثل الأمانة تقديم الوثيقة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/53) شارحا لها تتضمن تقريرا يبين بالتفصيل ما تم تجميعه من معلومات بشأن استعمالات عوامل التجهيز (المسماة أيضا عوامل التصنيع) في بلدان المادة 5 من خلال القيام بدراسة مسحية ومن خلال البيانات الواردة في المشروعات المقدمة والبيانات الواردة في التقارير الرسمية. والتقرير المذكور يقوم على أساس دراسة نظرية قام بها خبير استشاري استأجرته الأمانة بناء على طلب اللجنة التنفيذية بمقرها 65/44 المرفق نصه بالوثيقة.

197- تولى ممثل الأمانة تلخيص نتائج التقرير ومن أهمها أن 97 في المائة من مجموع استهلاك 13 600 طن ODP من الـ ODS التي تم تمييزها في استعمالات عوامل التجهيز (المسماة أيضا عوامل التصنيع) المستعملة في بلدان المادة 5 إنما حدث فقط في ثلاثة بلدان هي: الصين والهند وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ولديها جميعا خطط لازالة الـ CTC. وبينت الدراسة أيضا وجود شكوك حول ما إذا كانت جميع استعمالات عوامل التجهيز قد تم تمييزها فعلا. بيد أن الاستهلاك الحالي أو الحديث العهد في قطاع عوامل التجهيز لم تقم بإبلاغه الا 13 بلدا، وهناك أربعة بلدان فقط قد أبلغت عن استهلاك حديث العهد يتجاوز 100 طن ODP. وأضاف ممثل الأمانة أن الدراسة النظرية تستنتج أن كميات الانبعاثات من عوامل التجهيز تكافئ مجموع الكميات المستعملة في عمليات التجهيز. وبذلك، يبدو أن مجموع الاستهلاك الذي تم الإبلاغ عنه على مستوى المؤسسات هو استهلاك ينبعث الى الجو. ويتضمن المرفق الثاني بالوثيقة مشروع تقرير مقدم الى الفريق العامل المفتوح العضوية يبين النتائج الرئيسية للدراسة النظرية.

198- قال أحد الأعضاء انه على حين لم يكن بلده في موقف يسمح له بالاستجابة للدراسة المسحية - الا أن تطبيقات عوامل التجهيز التي وجدت في بلده كانت أكبر من التطبيقات المبينة في الدراسة. ولاحظ عضو آخر أن اللجنة التنفيذية لا تستطيع أن تعالج التطبيقات الجديدة الى أن تبيين الأطراف أنها تمثل فعلا استعمالات المواد كعوامل تجهيز.

199- ورأت إحدى الأعضاء أن توضح الدراسة أن الاستهلاك في الشركات المنشأة قبل 1 تموز/يولية 1996 لم يدخل في تحديد استهلاك عوامل التصنيع. وأشارت أيضا إلى أنه ينبغي أن يتناول التقرير بالتفصيل أسباب الانخفاض في استهلاك عوامل التصنيع منذ تقديم التقرير الأخير إلى اجتماع الأطراف في عام 2001.

200- على أثر مناقشة، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(أ) أن تطلب من الأمانة:

(1) أن تضع مشروع تقرير الفريق العامل المفتوح العضوية عن استخدامات عوامل التصنيع في أطراف المادة 5 ومستويات الانبعاثات المرتبطة بها في صياغته النهائية، مع تضمينه آراء أعضائها أعضاء اللجنة التنفيذية في الاجتماع الـ 45، من أجل الحصول على موافقة رئيس اللجنة التنفيذية على نص مشروع التقرير المذكور،

(2) أن تقدم التقرير الى الاجتماع الـ 25 للفريق العامل المفتوح العضوية الى جانب الدراسة التقنية الرامية الى اعداد كتالوج باستعمالات عوامل التجهيز ومستويات الانبعاث من المواد الخاضعة للرقابة بموجب بروتوكول مونتريال في البلدان العاملة بموجب المادة 5-1 من

البروتوكول. مع التوصية بجعل الدراسة التقنية متاحة للاجتماع الـ 25 بوصفها وثيقة اعلامية،

(ب) أن تطلب من البنك الدولي أن يتشاور مع اليونيدو كي يتبين هل التكنولوجيا المقترح استعمالها في خطة ازالة الـ CTC في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية قابلة للتطبيق في استعمال مماثل في الصين التي يقترح في الوقت الحاضر فرض رقابة على الانبعاثات فيها.

(المقرر 61/45)

**البند 17 من جدول الأعمال: تقرير المجموعة الفرعية المعنية بقطاع الانتاج التابعة للجنة التنفيذية**

201- تولى ممثل كندا بالنيابة عن المجموعة الفرعية المعنية بقطاع الانتاج، تقديم نتائج مداولات المجموعة الفرعية. وتقرير المجموعة الفرعية وارد في الوثيقة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/54)

202- على أساس ذلك التقرير، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي :

(أ) النظر في الافراج عن شريحة التمويل الختامية لمشروع ازالة انتاج الـ CFC في المكسيك في الاجتماع الـ 47، على أثر التحقق المرضي من انتاج الـ CFC في المكسيك في 2005، وبشرط أن يكون المال السائل بين يدي الصندوق المتعدد الأطراف في ذلك الوقت كافيا للسماح بهذا الافراج

(ب) الموافقة على 40 000 دولار أمريكي لاعداد مشروع لازالة انتاج بروميد الميثيل في الصين وعلى 25 000 دولار أمريكي لاعداد مشروع لازالة انتاج الـ ODS في رومانيا، إضافة إلى تكاليف الدعم المرتبطة بذلك، على النحو المحدد في المرفق السابع بهذا التقرير.

(ج) الاحاطة علما بتقرير المراجعة التقنية على مصانع انتاج بروميد الميثيل في الصين ومطالبة اليونيدو بأن تأخذ تماما في حسابها هذا التقرير في وضع المشروع الاستثماري، الى جانب مراعاتها تعليقات الصين على تقرير المراجعة وأية تعليقات أخرى مقدمة قبل نهاية ابريل 2005،

(د) الترخيص للأمانة بتطبيق اجراءات الموافقة البيئية، أي التي تصدر بين دورات انعقاد اللجنة التنفيذية، على أساس عدم وجود اعتراضات، لأمرار تقرير المراجعة التقنية الخاص برومانيا اذا أصبح هذا التقرير متاحا للأمانة بحلول نهاية ابريل 2005.

(المقرر 62/45)

**البند 18 من جدول الأعمال: شؤون أخرى**

مشروع خطة ادارة الازالة النهائية (ويرمز هذا الاختصار الى عبارة "خطة ادارة الازالة الختامية") في جامايكا

203- ذكر ممثل كندا أن بلده قد قام بتوريد مضخة لاستعادة الهالونات لجامايكا خلال مشروع اقليمي للهالونات في الكاريبي، هو مشروع (LAC/HAL/26/TAS/28) ولكن المشروع ما زال يفتقر إلى التمويل الكافي لشراء الأجزاء الإضافية اللازمة لتشغيل تلك المضخة. وطلبت كندا من اللجنة التنفيذية اعادة تخصيص مبلغ يصل الى 8 000 دولار أمريكي وارد من وفورات من مشروع خطة ادارة الازالة النهائية في جامايكا، التي تنفذه كندا، لتحقيق التشغيل المنشود.

204- على اثر مناقشة حول استصواب تحويل أموال فائضة من مشروع منفصل الى مشروع آخر، قررت اللجنة التنفيذية الموافقة على اعادة تخصيص مبلغ 8 000 دولار أمريكي من وفورات من مشروع خطة ادارة الازالة النهائية في جامايكا، في سبيل تشغيل معدات استرداد الهالونات في جامايكا.

(المقرر 63/45)

مكان وزمان اجتماعي اللجنة التنفيذية الـ 46 و الـ 47

205- أيدت كبيرة موظفي الصندوق تاريخ انعقاد الاجتماع الـ 46 (مونتريال، 4-8 يوليه 2005)، السابق الاتفاق عليه في الاجتماع الـ 44 (المقرر 67/44)، واقترحت زمانا ومكانا للاجتماع الـ 47.

206- على أثر مناقشة حول مزايا وعيوب وتكاليف عقد اجتماع للجنة التنفيذية في تعاقب مع الاجتماع السابع عشر للأطراف، قررت اللجنة التنفيذية عقد اجتماعها الـ 47 في مونتريال من 21 الى 25 نوفمبر 2005.

(المقرر 64/45)

**البند 19 من جدول الأعمال: اعتماد التقرير**

207- اعتمدت اللجنة التنفيذية تقريرها على أساس مشروع التقرير الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/L.1

**البند 20 من جدول الأعمال: اختتام الاجتماع**

208- التزم الاجتماع دقيقة صمت تكريماً لذكرى السيد مانفريد شنايدر، الرئيس السابق للوفد النمساوي في اجتماع الأطراف في بروتوكول مونتريال، الذي قضى نحبه خلال زلزال وفيضانات التسونامي في جنوب شرقي آسيا.

209- أعلن الرئيس اختتام الاجتماع في الساعة 3:50 من مساء يوم الجمعة، 8 نيسان/أبريل 2005.



## المرفق الأول

صندوق أستئماني للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال

حالة الصندوق من 1991-2005 (بالدولار الأمريكي )

في 4 أبريل / نيسان 2005

الدخل	
الإسهامات التي وصلت :	
- دفعات نقدية تشمل أذونات الصرف المقبوضة	1,574,987,322
- أذونات الصرف الموجودة تحت يد الصندوق	96,371,887
- التعاون الثنائي	87,294,453
- الفوائد المكتسبة	144,116,331
- دخول متنوعة	5,893,880
<b>مجموع الدخل</b>	<b>1,908,663,873</b>
<b>تخصيصات* واحتياطات</b>	
برنامج الأمم المتحدة الانمائي .	471,968,777
برنامج الأمم المتحدة للبيئة.	96,770,295
منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية .	387,924,301
البنك الدولي .	728,298,068
ناقص التصحيحات	-
<b>مجموع التخصيصات للوكالات المنفذة</b>	<b>1,684,961,441</b>
تكاليف الأمانة واللجنة التنفيذية (1991-2005)	
- تشمل احتياطي لعقود الموظفين حتى عام 2005	49,336,177
أنشطة الرصد والتقييم المعتمدة في الاجتماعات الـ 22 و الـ 29	1,050,300
والـ 32 والـ 35 والـ 38 للجنة التنفيذية	1,753,754
أجر أمانة الخزانة/استراتيجية الاعلام/دراسة حول آلية المالية	909,960
أنشطة المراجعة التقنية في الاجتماعين الـ 24 و الـ 36 للجنة التنفيذية	104,750
التعاون الثنائي	87,294,453
احتياطي لتغطية تذبذبات آلية سعر الصرف الثابت	
- خسائر /مكاسب في القيمة	-411829.2744
<b>مجموع التخصيصات والاحتياطات</b>	<b>1,824,999,006</b>
<b>الرصيد المتاح لتخصيصات جديدة</b>	<b>83,664,867</b>

\* مشيرة الى أرقام الأمانة بعد مراجعة الوكالات و عاكسة التسوية الجارية للحسابات

الصندوق الاستئماني للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال  
الجدول 2: موجز حالة الإسهامات والإيرادات الأخرى في الفترة 1991-2005  
الرصيد المتاح لتخصيصات جديدة  
في 4 أبريل / نيسان 2005

الوصف	1991-1993	1994-1996	1997-1999	2000-2002	1991 - 2002	2003	2004	2005	1991 - 2005
إسهامات متعهد بها	234,929,241	424,841,347	472,567,009	440,000,001	1,572,337,598	158,000,001	158,000,000	158,000,000	2,046,337,600
دفعات نقدية	205,992,884	381,375,628	407,417,403	383,965,295	1,378,751,210	119,323,297	68,636,312	6,443,656	1,573,154,475
مساعدة ثنائية	4,366,255	12,089,441	22,035,587	22,683,491	61,174,774	5,224,849	18,341,792	2,553,038	87,294,453
إذونات صرف	0	0	0	23,293,750	23,293,750	30,296,811	39,417,265	3,364,061	96,371,887
مجموع الدفعات	210,359,139	393,465,069	429,452,990	429,942,536	1,463,219,734	154,844,957	126,395,369	12,360,755	1,756,820,815
إسهامات متنازع فيها	0	8,098,267	0	0	8,098,267	0	0		8,098,267
تعهدات غير مسددة	24,570,102	31,376,278	43,114,019	10,057,465	109,117,864	3,155,044	31,604,631	145,639,245	289,516,784
نسبة المدفوعات إلى التعهدات	89.54%	92.61%	90.88%	97.71%	93.06%	98.00%	80.00%	7.82%	85.85%
الفوائد المكتسبة	5,323,644	28,525,733	44,685,516	53,946,601	132,481,494	7,227,409	4,407,428	0	144,116,331
إيرادات متنوعة	1,442,103	1,297,366	1,223,598	1,125,282	5,088,349	347,600	457,931	0	5,893,880
مجموع الدخل	217,124,886	423,288,168	475,362,104	485,014,419	1,600,789,577	162,419,966	131,260,728	12,360,755	1,906,831,026

أرقام مترجمة	1991-1993	1994-1996	1997-1999	2000-2002	1991 - 2002	2003	2004	2005	1991-2005
مجموع التعهدات	234,929,241	424,841,347	472,567,009	440,000,001	1,572,337,598	158,000,001	158,000,000	158,000,000	2,046,337,600
مجموع الدفعات	210,359,139	393,465,069	429,452,990	429,942,536	1,463,219,734	154,844,957	126,395,369	12,360,755	1,756,820,815
نسبة المدفوعات إلى التعهدات	89.54%	92.61%	90.88%	97.71%	93.06%	98.00%	80.00%	7.82%	85.85%
مجموع الدخل	217,124,886	423,288,168	475,362,104	485,014,419	1,600,789,577	162,419,966	131,260,728	12,360,755	1,906,831,026
مجموع الإسهامات غير المسددة	24,570,102	31,376,278	43,114,019	10,057,465	109,117,864	3,155,044	31,604,631	145,639,245	289,516,784
كنسبة مئوية من مجموع التعهدات	10.46%	7.39%	9.12%	2.29%	6.94%	2.00%	20.00%	92.18%	14.15%
إسهامات غير مسددة من بلدان ذات الاقتصاد الانتقالي	24,570,102	31,376,278	33,019,397	9,811,798	98,777,575	2,491,827	2,507,197	3,465,886	103,776,599
النسبة المئوية من المبالغ غير المسددة من البلدان ذات الاقتصاد الانتقالي بالقياس إلى التعهدات	10.46%	7.39%	6.99%	2.23%	6.28%	1.58%	1.59%	2.19%	5.07%

البلدان ذات الاقتصاد الانتقالي هي: أنريجان ، بيلاروس ، بلغاريا ، الجمهورية التشيكية ، استونيا ، جورجيا ، هنغاريا ، لاتفيا ، ليتوانيا ، بولندا ، الاتحاد الروسي ، سلوفاكيا ، سلوفينيا ، طاجكستان ، تركمنستان ، أوكرانيا ، أوزبكستان .

الصندوق الاستئماني للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال  
الجدول 3: موجز حالة الإسهامات في الفترة 1991-2005  
في 4 أبريل / نيسان 2005

الطرف	إسهامات متفق عليها	دفعات نقدية	تعاون ثنائي	أذونات الصرف	إسهامات غير مسددة	صرف ربح/خسارة. مبلغ سلبي = ربح
أستراليا	37,227,395	35,766,138	1,391,957	0	69,299	798,797
النمسا	21,207,361	21,075,571	131,790	0	0	-1,010,742
أذربيجان	844,490	100,000	0	0	744,490	0
بيلاروس	2,570,292	0	0	0	2,570,292	0
بلجيكا	26,243,465	24,057,114	0	0	2,186,351	738,724
بلغاريا	1,067,607	1,042,631	0	0	24,976	0
كندا*	70,753,197	59,039,833	7,544,222	0	4,169,142	-80,679
قبرص	148,670	148,670	0	0	0	0
الجمهورية التشيكية	5,781,368	5,715,278	66,090	0	0	39,515
الدانمرك	17,178,466	15,522,942	205,000	0	1,450,524	-570,558
استونيا	133,009	133,008	0	0	0	0
فنلندا	13,733,683	12,167,322	451,870	0	1,114,491	-380,489
فرنسا	154,337,191	83,706,557	11,570,544	42,466,950	16,593,140	-1,533,277
ألمانيا	228,288,101	161,878,061	30,802,602	26,314,440	9,292,997	158,995
اليونان	9,926,439	6,847,138	0	0	3,079,301	-77,889
هنغاريا	3,493,043	3,214,081	46,494	0	232,468	0
إيسلندا	757,434	694,034	0	0	63,400	1,413
أيرلندا	5,493,626	5,493,625	0	0	0	208,838
إسرائيل	7,192,078	3,724,671	38,106	0	3,429,301	0
إيطاليا	119,405,796	100,353,016	5,324,489	0	13,728,291	3,291,976
اليابان	388,280,945	338,814,284	9,034,405	0	40,432,256	0
الكويت	286,549	286,549	0	0	0	0
لاتفيا	317,365	317,364	0	0	0	0
ليختنشتاين	200,213	200,213	0	0	0	0
ليتوانيا	467,839	14,975	0	0	452,864	0
لكسمبرغ	1,688,202	1,688,202	0	0	0	-106,272
مالطة	28,052	28,052	0	0	0	0
موناكو	158,067	158,067	0	0	0	0
هولندا	39,465,288	36,101,227	0	3,364,061	0	0
نيوزيلندا	5,762,570	5,762,569	0	0	0	68,428
النرويج	14,346,979	14,346,979	0	0	0	172,322
بنما	16,915	16,915	0	0	0	0
بولندا	5,214,105	4,488,235	113,000	0	612,870	0
البرتغال	8,005,409	5,319,539	0	0	2,685,870	198,162
الاتحاد الروسي	93,732,102	0	0	0	93,732,102	0
سنغافورة	531,221	459,245	71,976	0	0	0
سلوفاكيا	1,854,952	1,755,817	16,523	0	82,613	0
سلوفينيا	528,147	528,147	0	0	0	0
جنوب أفريقيا	3,793,691	3,763,691	30,000	0	0	0
إسبانيا	57,198,685	51,524,859	795,841	0	4,877,985	0
السويد	27,450,190	23,523,817	1,785,695	0	2,140,678	-160,130
سويسرا	29,234,158	25,975,211	1,116,658	0	2,142,289	-780,044
طاجيكستان	96,635	5,333	0	0	91,302	0
تركمانستان	293,245	5,764	0	0	287,481	0
أوكرانيا	8,803,657	785,600	0	0	8,018,057	0
الإمارات العربية المتحدة	559,639	559,639	0	0	0	0
المملكة المتحدة	127,126,926	101,552,087	565,000	14,291,336	10,718,503	-1,388,920
الولايات المتحدة الأمريكية	504,531,570	416,136,646	16,192,191	9,935,100	62,267,633	0
أوزبكستان	581,574	188,606	0	0	392,968	0
<b>المجموع الفرعي</b>	<b>2,046,337,600</b>	<b>1,574,987,322</b>	<b>87,294,453</b>	<b>96,371,887</b>	<b>287,683,938</b>	<b>-411,829</b>
إسهامات متنازع فيها**	8,098,267	0	0	0	8,098,267	0
<b>المجموع</b>	<b>2,054,435,867</b>	<b>1,574,987,322</b>	<b>87,294,453</b>	<b>96,371,887</b>	<b>295,782,205</b>	

\* ان السماعدة الثنائية المسجلة لأستراليا وكندا قد تمت تسويتها بعد موافقات الاجتماع 39 بالأخذ بالأخذ بالاعتبار تسوية قامت بها الأمانة من خلال التقارير المرحلية المقدمة الى الاجتماع 40 و هي تشير الى 1.208.219 و 6.449.438 دولار أمريكي عوض 1.300.088 و 6.414.880 على التوالي.

\*\* المبالغ الخاصة بفرنسا و ألمانيا و إيطاليا و اليابان و المملكة المتحدة بدون إسهامات 1996 تظهر هنا من أجل التسجيل فقط \*\*

الصندوق الاستئماني للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال

الجدول 4: جالة الاسهامات لعام 2005

في 4 أبريل / نيسان 2005

الطرف	اسهامات متفق عليها	دفعات نقدية	تعاون ثنائي	أذونات الصرف	اسهامات غير مسددة
أستراليا	3,150,806	3,150,806			0
النمسا	1,832,847	1,832,847			0
أذربيجان	7,685				7,685
بيلاروس	36,503				36,503
بلجيكا	2,186,352				2,186,352
بلغاريا	24,976				24,976
كندا	4,954,834	785,692			4,169,142
الجمهورية التشيكية	330,450	330,450			0
الدانمرك	1,450,523				1,450,523
استونيا	19,212	19,212			0
فنلندا	1,010,563				1,010,563
فرنسا	12,518,689		550,001		11,968,688
ألمانيا	18,914,440		2,003,037		16,911,403
اليونان	1,043,224				1,043,224
هنغاريا	232,468				232,468
آيسلندا	63,400				63,400
أيرلندا	570,603	570,603			0
اسرائيل	803,071				803,071
إيطاليا	9,805,922				9,805,922
اليابان	34,760,000				34,760,000
لاتفيا	19,212	19,212			0
ليختنشتاين	11,527	11,527			0
ليتوانيا	32,661				32,661
لكسمبرغ	153,698	153,698			0
موناكو	7,685	7,685			0
هولندا	3,364,061			3,364,061	0
نيوزيلندا	466,857	466,857			0
النرويج	1,252,637	1,252,637			0
بولندا	612,870				612,870
البرتغال	895,290				895,290
الاتحاد الروسي	2,305,467				2,305,467
سلوفاكيا	82,613				82,613
سلوفينيا	155,619	155,619			0
اسبانيا	4,877,985				4,877,985
السويد	1,988,466				1,988,466
سويسرا	2,447,638	305,349			2,142,289
طاجيكستان	1,921				1,921
تركمانستان	5,764				5,764
أوكرانيا	101,825				101,825
المملكة المتحدة	10,718,503				10,718,503
الولايات المتحدة الأمريكية	34,760,000				34,760,000
أوزبكستان	21,133				21,133
<b>المجموع</b>	<b>158,000,000</b>	<b>9,062,195</b>	<b>2,553,038</b>	<b>3,364,061</b>	<b>143,020,706</b>

## الصندوق الاستئماني للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال

## الجدول 5 حالة الاسهامات لعام 2004

في 4 أبريل / نيسان 2005

الطرف	اسهامات متفق عليها	دفعات نقدية	تعاون ثنائي	أذونات الصرف	اسهامات غير مسددة
أستراليا	3,150,806	3,058,937			91,869
النمسا	1,832,847	1,832,847			0
أذربيجان	7,685	0			7,685
بيلاروس	36,503	0			36,503
بلجيكا	2,186,352	2,186,352			0
بلغاريا	24,976	24,976			0
كندا	4,954,834	4,667,509	287,325	0	(0)
الجمهورية التشيكية	330,450	330,450			0
الدانمرك	1,450,523	1,450,523			0
استونيا	19,212	19,212			0
فنلندا	1,010,563	1,010,563			0
فرنسا	12,518,689	0	2,428,348	9,784,323	306,018
ألمانيا	18,914,440	0	3,801,533	18,914,440	(3,801,533)
اليونان	1,043,224	0			1,043,224
هنغاريا	232,468	232,468			0
آيسلندا	63,400	63,400			0
أيرلندا	570,603	570,603			0
إسرائيل	803,071	70,024			733,047
إيطاليا	9,805,922	7,844,737			1,961,185
اليابان	34,760,000	30,098,098	4,661,902		0
لاتفيا	19,212	19,212			0
ليختنشتاين	11,527	11,527			0
ليتوانيا	32,661	0			32,661
لكسمبرغ	153,698	153,698			0
موناكو	7,685	7,685			0
هولندا	3,364,061	3,364,061		0	0
نيوزيلندا	466,857	466,857			0
النرويج	1,252,637	1,252,637			0
بولندا	612,870	612,870			0
البرتغال	895,290	0			895,290
الاتحاد الروسي	2,305,467	0			2,305,467
سلوفاكيا	82,613	82,613			0
سلوفينيا	155,619	155,619			0
اسبانيا	4,877,985	4,082,144	795,841		(0)
السويد	1,988,466	1,590,768	302,915		94,783
سويسرا	2,447,638	1,758,710	688,928		0
طاجيكستان	1,921	0			1,921
تركمانستان	5,764	5,764			0
أوكرانيا	101,825	0			101,825
المملكة المتحدة	10,718,503	0		10,718,503	0
الولايات المتحدة الأمريكية	34,760,000	1,877,367	5,375,000		27,507,633
أوزبكستان	21,133	0			21,133
<b>المجموع</b>	<b>158,000,000</b>	<b>68,902,230</b>	<b>18,341,792</b>	<b>39,417,265</b>	<b>31,338,713</b>



## المرفق الثاني

### مؤشرات أداء خطة أعمال اليونديبي لعام 2005

يونديبي لعام 2005	المواد
15 (2 جديان)	عدد البرامج السنوية للاتفاقات متعدد السنوات المعتمدة مقابل تلك المخططة.
49 (ins-9, inv-8, dem-1, rmp-12 & tas-19)	عدد المشاريع/الأنشطة الفردية (مشاريع الاستثمار وخطط إدارة غازات التبريد (RMPs) وبنوك الهالون و TAS) المعتمدة مقابل تلك المخططة.
15	الأنشطة الأساسية المكتملة (مثل التدابير السياسية والمساعدة التنظيمية)/مستويات المواد المستفدة للأوزون (ODS) المحققة المعتمدة للسندات السنوية متعددة السنوات مقابل تلك المخططة.
3302 طن من الـ ODP	إزالة المواد المستفدة للأوزون (ODS) للمشاريع الفردية مقابل تلك المخططة حسب التقارير المرحلية.
41 (inv-18 < ins-8, tas-13 & tra-2)	إكمال المشاريع (عملا بالمقرر 2/28 لمشاريع الاستثمار) وكما حددت للمشاريع غير الاستثمارية مقابل تلك المخططة في التقارير المرحلية.
غير وارد	النسبة المئوية للسياسة/المساعدة التنظيمية المكتملة مقابل تلك المخططة.
في الوقت المعين	سرعة الاكتمال المالي مقابل المطلوب حسب تاريخ اكتمال التقرير المرحلي.
في الوقت المعين	التسليم المناسب لتقارير اكتمال المشاريع مقابل تلك المتفق عليها.
في الوقت المعين	التسليم المناسب للتقارير المرحلية والردود ما لم يتفق على خلاف ذلك.





## المرفق الثالث

## مؤشرات أداء خطة أعمال اليونيب لعام 2005

## الجدول الأول

## مؤشرات الأداء

هدف 2005	البند
3	عدد البرامج السنوية للاتفاقيات المتعددة السنين ، الموافق عليها مقابل تلك التي تم التخطيط لها
21 من المشروعات الـ 38 المدخلة (خطط إدارة غازات تبريد-15 و TAS-13)	عدد المشروعات / الأنشطة الفردية (مشروعات استثمار ، خطط إدارة غازات تبريد ، بنوك هالونات ، TAS) المصدقة بالمقارنة مع تلك التي تم التخطيط لها.
3	الأنشطة المرحلية المنجزة (مثلاً : إجراءات سياسة عامة ، مساعدة تنظيمية) / مستويات ODS منجزة للشرائح السنوية المتعددة السنين المصدقة مقابل تلك التي تم التخطيط لها.
32.9 طن ODP	كمية مواد ODS المزالة للمشروعات الفردية مقابل تلك التي تم التخطيط لها في كل تقرير مرحلي
25 من أصل المشروعات الـ 34 المدخلة (TAS-16 و TRA-18)	إنجاز المشروعات (وفقاً للمقرر 2/28 بالنسبة لمشروعات الاستثمار) وكما هو محدد للمشروعات غير الاستثمارية ، مقابل تلك التي تم التخطيط لها في التقارير المرحلية.
65 بلداً 100 بالمئة من البلدان المدرجة في مرفقها I	النسبة المئوية للمساعدة التنظيمية / السياسة العامة التي أنجزت مقابل تلك التي تم التخطيط لها.
في الوقت المحدد	سرعة الإنجاز المالي مقابل ذلك المطلوب في تواريخ الإنجاز لكل تقرير مرحلي.
في الوقت المحدد	تقديم تقارير إنجاز المشروعات في الوقت المناسب مقابل تلك التي تمت الموافقة عليها .
في الوقت المحدد	تقديم التقارير المرحلية في الوقت المناسب والاستجابات (إلا إذا تم الاتفاق على عكس ذلك) .

21. يورد الجدول 2 الأهداف لمؤشرات الأداء لبرنامج المساعدة على الامتثال الخاص باليونيب ، وفقاً للمقرر 93/41.

## الجدول 2

## الأهداف لمؤشرات الأداء لبرنامج المساعدة على الامتثال الخاص باليونيبي

البند	المقترح للعام 2005
فائدة الاجتماعات الموضوعية للشبكة الإقليمية	معدّل عام 3 على سلّم من 5 نقاط
المساعدة للبلدان من أجل تبليغ البيانات	سكنون لكلّ بلد خطوط أساس معلنة
مساعدة مع تبليغ بيانات المادة 7 (كانت تسمية المؤشر سابقاً: التحسّن عن السنوات السابقة في تبليغ البيانات وسنّ التشريعات والسياسات العامة لإزالة موادّ ODS في العمل الشبكي وبلدان التعزيز المؤسسي .	100 بالمئة من كافة البلدان سكنون لها بيانات مادة 7 مبلّغ عنها ، وتعتقد يونيب أنها تستطيع تحقيق 90 بالمئة
البلدان التي هي في وضع عدم امتثال فعلي أو محتمل بالنسبة لمقرّرات اجتماع الأطراف .	إن 21 بلداً في وضع عدم الامتثال وفقاً لاجتماع الأطراف الـXVI والتي ستمنح مساعدة بواسطة برنامج المساعدة على الامتثال "سنعود إلى وضع الامتثال. وتعتقد يونيب أن الإنجاز الواقعي يتناول 16 بلداً (أي 70 بالمئة)
البلدان المعرضة لأن تصبح في وضع عدم وفقاً لتوجهات المادة 7 .	إن كافة البلدان التي ثبت أنها معرضة لعدم الامتثال والتي ستمنح مساعدة بواسطة برنامج المساعدة على الامتثال ، يجب أن تُمنح خدمات خاصة من قبل برنامج المساعدة على الامتثال (خارج عن نطاق اجتماعات الشبكة) وتعتقد يونيب أن 80 بالمئة هي نسبة الإنجاز الواقعية .
غرفة تبادل المعلومات	البنود التالية سنكون مرتكزة على أرقام في التقرير المرحلي للعام 2004: 5 بالمئة زيادة في الاشتراكات بالمقارنة مع 2004 10 بالمئة زيادة في عدد الزائرين بالمقارنة مع 2004 10 بالمئة زيادة في تسجيل المعطيات 2004 5 بالمئة زيادة بالنسبة للوثائق المعممة بالمقارنة مع 2004 10 بالمئة زيادة في الاستفسارات بالمقارنة مع 2007 ؛ 10 أيام عمل من تلقي الاستفسار .

المرفق الرابع

مؤشرات أداء خطة أعمال اليونيدو لعام 2005

هدف عام 2005	البند
32	عدد البرامج السنوية لاتفاقات سنوات عديدة موافق عليها في مقابل المخططة
30	عدد المشروعات/الأنشطة الفردية (مشروعات استثمارية وخطط إدارة التبريد ومصارف الهالون و TAS) الموافقات عليها مقابل المخططة
16	علامات الأنشطة المنتهية (مثل تدابير السياسة والمساعدة المنتظمة) لمستويات المواد المستنفدة للأوزون المتحققة للشرائح السنوية لسنوات عديدة الموافقات عليها مقابل المخططة
1.896,4 طن من قدرات استنفاد الأوزون	القضاء التدريجي على المواد المستنفدة للأوزون لمشروعات فردية مقابل المخططة بناء على التقارير المرحلية
35	إنهاء المشروعات (عملا بالمقرر 2/28 للمشروعات الاستثمارية) وكما حددت للمشروعات غير الاستثمارية مقابل المخططة في التقارير المرحلية
4	النسبة المئوية للمساعدة السياسة/المنتظمة المنتهية مقابل المخططة
12 شهرا	سرعة الانتهاء المالي مقابل المطلوبة حسب تواريخ انتهاء التقرير المرحلي
في الوقت المحدد	تقديم تقارير انتهاء المشروعات في الوقت المحدد مقابل المتفق عليه
في الوقت المحدد	تقديم التقارير المرحلية في الوقت المحدد والاستجابات ما لم يتفق على غير ذلك



المرفق الخامس

مؤشرات أداء خطة أعمال البنك الدولي لعام 2005

الهدف لعام 2005	البند
20 برامج معتمدة	عدد البرامج السنوية التي أقرت ضمن الاتفاقات المتعددة السنوات مقابل المخطط لها
11	عدد المشاريع/الأنشطة الفردية (مشاريع استثمارية، خطط إدارة مواد التبريد، مصاريف الهالون، خدمات المشورة التقنية) التي أقرت مقابل المخطط لها
19	الأنشطة الاستشارية المكتملة (مثلا: التدابير المتصلة بالسياسة العامة، المساعدة في التقنين/الكميات الملغاة من المواد المستنفذة للأوزون في كل سنة من سنوات الفترة المتعددة السنوات، مقابل الكميات المخطط لإلغائها
6.744 طن من المواد المستنفذة للأوزون	كمية المواد المستنفذة للأوزون الملغاة ضمن كل مشروع في مقابل الكميات المخطط لإلغائها في كل تقرير من التقارير المرحلية
55 مشروعا استثماريا وغير استثماري	إنهاء المشاريع (عملا بالمقرر 2/28 الخاص بالمشاريع الاستثمارية) ووفقا لما هو محدد بالنسبة للمشاريع غير الاستثمارية مقابل المخطط لها في التقارير المرحلية
لا ينطبق	نسبة الإنجاز في مجال المساعدة الخاصة بالسياسة العامة/بالتقنين مقابل المساعدة المخطط لها
حفظ 11 شهرا من التاريخ المطلوب	سرعة إنهاء الإجراءات المالية مقابل الإجراءات التي حددت لها آجال حسب التقارير المرحلية
في الوقت المحدد	تقديم التقارير عن إنجاز المشاريع في وقتها مقابل التقارير المتفق عليها
في الوقت المحدد	تقديم التقارير المرحلية والردود عليها في وقتها مل يتفق على خلاف ذلك



## المرفق السادس

## مراجعة شروط متفق عليها لتمويل إزالة بروميد الميثيل في الأرجنتين

-1 ان اللجنة التنفيذية:

(أ) في اجتماعها الـ 30 وافقت على مبلغ 3 183 390 دولار أمريكي باعتباره جملة الأموال التي سوف تتاح للأرجنتين لتحقيق الإزالة الكاملة لبروميد الميثيل المستعمل في الفراولة والزهور والخضر المحمية (331 طن ODP)،

(ب) وافقت اللجنة التنفيذية في اجتماعها الـ 36 في مارس 2002، من حيث المبدأ، على مبلغ اضافي قدره 3 588 000 دولار أمريكي باعتباره مجموع الأموال التي سوف تتاح للأرجنتين لتحقيق الإزالة الكاملة لبروميد الميثيل المستعمل في التبغ وفي أحواض بذور الخضر غير المحمية، مع استبعاد التطبيقات الخاصة بالحجر الصحي والسابقة للشحن (178.8 طن ODP اضافية)،

(ج) وافقت، في اجتماعها الـ 45، على جدول زمني منقح لتحقيق ازالة الـ 192 طن من بروميد الميثيل التي تمثل الاستهلاك المتبقي المستعمل في الفراولة والزهور والخضروات المحمية، على أساس أنه من المفهوم أنه لن يطلب تمويل اضافي من الصندوق المتعدد الأطراف لإزالة الـ 59.6 طن ODP من بروميد الميثيل التي تمثل زيادة استهلاك بروميد الميثيل منذ الموافقة على مشروع الإزالة (331 طن ODP) الذي سبق أن وافقت عليه اللجنة التنفيذية في اجتماعها الـ 30.

-2 كما تم ابلاغ ذلك الى أمانة الأوزون وتمشيا مع المعلومات الواردة في وثيقة المشروع المقدمة الى اللجنة التنفيذية، فإن خط الأساس لبروميد الميثيل، لامنتال الأرجنتين، هو 411.3 طن ODP، وكان استهلاك بروميد الميثيل في 1998 هو 505 طن ODP، مع استبعاد حوالي 31 طن ODP تقول الأرجنتين أنها تستعملها في تطبيقات الحجر الصحي والتطبيقات السابقة للشحن. وتبعاً لذلك يجب أن تقوم الأرجنتين بتخفيض استهلاكها من بروميد الميثيل الى 411.3 طن ODP لتحقيق الامتثال لبروتوكول مونتريال الذي يقضي بتجميد عام 2002، وتخفيضه الى 329 طن ODP لتحقيق الامتثال لما يقضي به البروتوكول من تخفيض قدره 20 في المائة في عام 2005.

-3 ان التخفيضات الناشئة عن تنفيذ هذا المشروع، الى جانب التخفيضات المتفق عليها في المشروع المعتمد الخاص بانتاج الفراولة والخضر المحمية والزهور المقطوفة (الاجتماع الـ 30 للجنة التنفيذية)، سوف تكفل أن تحقق الأرجنتين قائمة التخفيض الواردة أدناه. وفي هذا الصدد تلتزم الأرجنتين، من خلال تنفيذ هذه المشروعات، بتخفيض إجمالي استهلاكها الوطني من استعمالات بروميد الميثيل الخاضعة للرقابة الى ما يزيد عن المستويات الآتية من الاستهلاك، في السنوات المبينة:

السنة	بروميد الميثيل المزال سنويا (أطنان ODP)		
	الفراولة والزهور والخضر (منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (أ))	التبغ والخضر غير المحمية (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (ب))	المجموع المزال سنويا
			الحد الأقصى المتبقي من الاستهلاك الوطني لبروميد الميثيل مع استبعاد تطبيقات الحجر الصحي والسابقة للشحن (طن ODP (د))
			505.0
2001	33.2		471.8
2002	66.2	29.0	376.6
2003	99.2	21.0	256.4
2004		16.0	354.8(d)
2005		33.5	321.3
2006		56.5	264.8
2007	-	22.8	242.0
2009	57.6		184.4
2014			184.4
2015	134.4		0.0
		(e)	

- (أ) 59,6 طن ODP مطلوب إزالتها بدون مساعدة من الصندوق المتعدد الأطراف  
(ب) هناك 22.8 طن ODP مطلوب إزالتها بدون مساعدة من الصندوق المتعدد الأطراف  
(ج) ان الـ 18 طن ODP تستعمل لتبخير القطن والحمضيات (الموالج) بعد الحصاد  
(د) يشمل هذا المقدار: 192 طن ODP في قطاع الفراولة والصوبات، و 112.8 طن ODP في قطاع التبغ (تشمل 22.8 طن ODP مطلوب إزالتها بدون مساعدة من الصندوق المتعدد الأطراف و 32 طن ODP للمخزون و 18 طن ODP لقطاع القطن والحمضيات بعد الحصاد.  
(هـ) يشمل هذا المقدار: 32 طن ODP للمخزون و 18 طن ODP لقطاع القطن والحمضيات بعد الحصاد.

4- ستزيل المشروعات كل ما يتبقى من استخدامات بروميد الميثيل للتربة في زراعات الفراولة والزهور والتبغ والخضر في الأرجنتين، مع استبعاد تطبيقات الحجر الصحي والسابقة للشحن. وتلتزم الأرجنتين بالحفاظ الدائم على مستويات الاستهلاك المبينة أعلاه، من خلال تطبيق قيود على الاستيراد وغير ذلك من السياسات التي قد تراها لازمة. وعلى البرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية أن يرسلوا إلى اللجنة التنفيذية تقارير سنوية عما يجرى من تقدم في تحقيق تخفيضات بروميد الميثيل اللازمة في قطاعات الفراولة والزهور والتبغ والخضر.

5- في سياق التدريب الواسع النطاق الذي يجري في تنفيذ المشروع بشأن محاصيل الفراولة والزهور والخضر، توافق منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية على تثقيف الفلاحين المعنيين بالأمر في الطرائق الكفيلة بالحد من استعمال صوديوم الميثام من خلال تعزيز استعمال تقنيات متكاملة لمكافحة الآفات. وستقوم منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية أيضا بإرسال تقارير إلى اللجنة التنفيذية بشأن التكاليف السنوية المتعلقة بصوديوم الميثام، واستعمال غلايات البخار التي يجري شراؤها بأموال المشروع.

6- ستقوم منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بصرف التمويل اللازم للمشروعات، بما يتمشى مع المفردات السنوية الآتية الداخلة في الميزانية:



السنة	مستوى التمويل (بالدولار الأمريكي)	
	التبغ والخضر غير المحمية	الفرولة/الخضر/الزهور
2001	220,000	1,050,500
2002	1,500,000	1,050,500
2003	467,000	1,082,390
2004	467,000	
2005	467,000	
2006	467,000	

7- قامت حكومة الأرجنتين باستعراض بيانات الاستهلاك المبينة في هذا المشروع، وهي مطمئنة الى صحتها. وتبعاً لذلك تدخل الحكومة في هذا الاتفاق مع اللجنة التنفيذية، على أساس أنه من المفهوم أنه اذا ما تبين وجود استهلاك اضافي من بروميد الميثيل (في هذه القطاعات) في تاريخ لاحق، فان مسؤولية ازلتها تكون واقعة على الحكومة وحدها. والاستهلاك المتبقي البالغ قدره 18 طن ODP، الوارد في جدول التخفيض المبين أعلاه، انما تستعمل للتبخير بعد الحصاد للقطن والحمضيات (الموالح). والاستهلاك المبقي اذا كان مؤهلاً للتمويل، سوف يعالج بمشروع مستقل لازالة في المستقبل.

8- ان حكومة الأرجنتين، في اتفاق مع برنامج الأمم المتحدة الانمائي ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، ستكون لها المرونة في تنظيم وتنفيذ عناصر المشروعات التي تراها الحكومة ذات أهمية أكبر في سبيل الوفاء بالتزاماتها الخاصة بازالة بروميد الميثيل المبينة فيما سبق. ويوافق برنامج الأمم المتحدة الانمائي ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية على ادارة تمويل هذا المشروع بطريقة يقصد منها كفالة تحقيق التخفيضات المحددة من بروميد الميثيل المتفق عليها. وسيقوم برنامج الأمم المتحدة الانمائي ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية بارسال تقارير الى اللجنة التنفيذية سنويا عما يحرز من تقدم في تحقيق التخفيضات التي تقتضيها تلك المشروعات.

9- ان هذه الشروط المتفق عليها بين حكومة الأرجنتين واللجنة التنفيذية قد راعت المشروعات التي سبقت الموافقة عليها لازالة بروميد الميثيل في محاصيل الفرولة والزهور والخضر المحمية. ولذا فهي تجبّ الشروط التي سبق أن اعتمدها اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثلاثين.



## List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/55  
Annex VII

Project Title	Agency	ODP (tonnes)	Funds approved (US\$)		C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	
<b>ARGENTINA</b>					
<b>PRODUCTION</b>					
<b>CFC closure</b>					
Strategy for gradual phase-out of CFC-11 and CFC-12 production: 2005 annual programme	IBRD		\$300,000	\$120,000	\$420,000
<i>The World Bank was requested to follow the guidelines on verifying ODS production phase-out adopted by the Executive Committee in future verifications, to ensure the necessary expertise of the verification team, and to achieve consistency in verifications in countries where it was implementing ODS production phase-out plans.</i>					
<i>Note: 1,373 ODP tonnes of CFC would be phased out in the production sector in 2005</i>					
<b>STERILANTS</b>					
<b>Preparation of project proposal</b>					
Preparation of MDI phase-out plan	IBRD		\$50,000	\$3,750	\$53,750
<b>SEVERAL</b>					
<b>Technical assistance/support</b>					
HCFC survey	UNDP		\$68,807	\$6,193	\$75,000
<b>Total for Argentina</b>			<b>\$418,807</b>	<b>\$129,943</b>	<b>\$548,750</b>
<b>BAHRAIN</b>					
<b>SOLVENT</b>					
<b>Technical assistance/support</b>					
Training and awareness workshop in the solvents and process agents (CTC and TCA) sector	UNIDO		\$60,000	\$5,400	\$65,400
<i>Approved in accordance with the guidelines for the funding of technical assistance projects in countries that had reported very low consumption of CTC and/or TCA under which no further funding would be requested from the Multilateral Fund for the phase-out of ODSs in the solvent sector.</i>					
<b>Total for Bahrain</b>			<b>\$60,000</b>	<b>\$5,400</b>	<b>\$65,400</b>
<b>BHUTAN</b>					
<b>REFRIGERATION</b>					
<b>Refrigerant management plan</b>					
Implementation of the RMP: train the trainer programme for customs and enforcement officers	UNEP		\$25,000	\$3,250	\$28,250
<i>The activity should not commence until the legislation controlling CFC imports was in place.</i>					
Implementation of the RMP: train the trainer programme for refrigeration service technicians	UNEP		\$20,000	\$2,600	\$22,600
Implementation of the RMP: technical assistance in the refrigeration servicing sector	UNDP		\$45,000	\$4,050	\$49,050
<b>Total for Bhutan</b>			<b>\$90,000</b>	<b>\$9,900</b>	<b>\$99,900</b>

## List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/55  
Annex VII

Project Title	Agency	ODP (tonnes)	Funds approved (US\$)		C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	
<b>BOTSWANA</b>					
<b>REFRIGERATION</b>					
<b>Refrigerant management plan</b>					
Implementation of the RMP update	Germany		\$64,295	\$8,358	\$72,653
<i>Approved on the understanding that the approval was without prejudice to the Montreal Protocol's mechanism dealing with non compliance and that the Government of Germany would provide appropriate monitoring throughout project implementation.</i>					
<b>Total for Botswana</b>			<b>\$64,295</b>	<b>\$8,358</b>	<b>\$72,653</b>
<b>BRAZIL</b>					
<b>PHASE-OUT PLAN</b>					
<b>CFC phase out plan</b>					
National CFC phase-out plan: 2005 implementation work plan (third tranche)	UNDP		\$3,970,000	\$342,500	\$4,312,500
<i>UNDP was requested to provide clarification as to the relationship between reported national CFC consumption and the phase-out activities being funded, and to include this information in its annual report when requesting the 2006 funding tranche at the 47th Meeting.</i>					
<b>SEVERAL</b>					
<b>Technical assistance/support</b>					
HCFC survey	UNDP		\$183,486	\$16,514	\$200,000
<b>Total for Brazil</b>			<b>\$4,153,486</b>	<b>\$359,014</b>	<b>\$4,512,500</b>
<b>BURUNDI</b>					
<b>SOLVENT</b>					
<b>Technical assistance/support</b>					
Training and awareness workshop in the process agents (TCA) sector	UNIDO		\$35,000	\$3,150	\$38,150
<i>Approved in accordance with the guidelines for the funding of technical assistance projects in countries that had reported very low consumption of CTC and/or TCA under which no further funding would be requested from the Multilateral Fund for the phase-out of ODSs in the solvent sector.</i>					
<b>Total for Burundi</b>			<b>\$35,000</b>	<b>\$3,150</b>	<b>\$38,150</b>
<b>CENTRAL AFRICAN REPUBLIC</b>					
<b>SEVERAL</b>					
<b>Institutional strengthening</b>					
Extension of the institutional strengthening project (phase IV)	UNEP		\$60,000	\$0	\$60,000
<b>Total for Central African Republic</b>			<b>\$60,000</b>		<b>\$60,000</b>

## List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/55  
Annex VII

Project Title	Agency	ODP (tonnes)	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>CHILE</b>						
<b>FUMIGANT</b>						
<b>Methyl bromide</b>						
Phase-out of all the remaining uses of methyl bromide in soil application pest control (first tranche)	IBRD	1.3	\$691,703	\$51,878	\$743,581	18.69
<i>Approved in accordance to the revised agreement between the Government and the Executive Committee.</i>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Institutional strengthening</b>						
Extension of the institutional strengthening project (phase VI)	IBRD	7.7	\$93,275	\$6,996	\$100,271	
<i>Approved for a one-year period on the understanding that the approval was without prejudice to the Montreal Protocol's mechanism dealing with non compliance.</i>						
	<b>Total for Chile</b>	<b>9.0</b>	<b>\$784,978</b>	<b>\$58,874</b>	<b>\$843,852</b>	
<b>CHINA</b>						
<b>FUMIGANT</b>						
<b>Preparation of project proposal</b>						
Preparation of a production phase-out plan in the fumigants sector (methyl bromide)	UNIDO		\$40,000	\$3,000	\$43,000	
<b>OTHER</b>						
<b>Tobacco fluffing</b>						
Tobacco sector plan for CFC-11 phase-out: annual programme for 2005	UNIDO	200.0	\$1,700,000	\$127,500	\$1,827,500	
<b>PRODUCTION</b>						
<b>CFC closure</b>						
Sector plan for CFC production phase-out: 2005	IBRD		\$13,000,000	\$975,000	\$13,975,000	
<i>Note: 6,550 ODP tonnes of CFC would be phased out in the production sector in 2005</i>						
<b>REFRIGERATION</b>						
<b>Refrigerant management plan</b>						
Refrigeration servicing sector CFC phase-out plan (revised 2005 annual implementation programme)	UNEP		\$450,000	\$58,500	\$508,500	

## List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/55  
Annex VII

Project Title	Agency	ODP (tonnes)	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>SOLVENT</b>						
<b>Multiple solvents</b>						
ODS phase-out in China solvent sector: 2005 annual programme	UNDP	635.0	\$5,680,000	\$426,000	\$6,106,000	
<i>An amendment to the 2005 annual implementation programme was approved to reallocate US \$2 million in savings from previous tranches of the solvent sector plan to purchase and install equipment for the purification of nPB subject to the following conditions; HEP-2 produced by China would not be made available for export; an annual production quota would be imposed on HEP-2 to meet the requirement for solvent use only; China would ensure that HEP-2 was only supplied to enterprises involved in the China solvent sector plan; the Import and Export Office of China would monitor and ensure that no HEP-2 was exported by China; and the implementing agency of the China solvent sector plan, UNDP, would include in its annual audit verification plan that no HEP-2 was exported.</i>						
	<b>Total for China</b>	<b>835.0</b>	<b>\$20,870,000</b>	<b>\$1,590,000</b>	<b>\$22,460,000</b>	
<b>COLOMBIA</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Institutional strengthening</b>						
Extension of the institutional strengthening project (phase V)	UNDP	22.8	\$275,600	\$20,670	\$296,270	
<b>Technical assistance/support</b>						
HCFC survey	UNDP		\$68,807	\$6,193	\$75,000	
	<b>Total for Colombia</b>	<b>22.8</b>	<b>\$344,407</b>	<b>\$26,863</b>	<b>\$371,270</b>	
<b>COMOROS</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Institutional strengthening</b>						
Extension of the institutional strengthening project (phase IV)	UNEP		\$60,000	\$0	\$60,000	
	<b>Total for Comoros</b>		<b>\$60,000</b>		<b>\$60,000</b>	
<b>CONGO</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Institutional strengthening</b>						
Extension of the institutional strengthening project (phase IV)	UNEP		\$60,000	\$0	\$60,000	
	<b>Total for Congo</b>		<b>\$60,000</b>		<b>\$60,000</b>	
<b>CONGO, DR</b>						
<b>REFRIGERATION</b>						
<b>Preparation of project proposal</b>						
Project preparation for refrigeration end-user	UNDP		\$16,870	\$1,265	\$18,135	
<b>SOLVENT</b>						
<b>Preparation of project proposal</b>						
Preparation of a phase-out plan in the solvents (CTC) sector	UNIDO		\$30,000	\$2,250	\$32,250	

## List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/55  
Annex VII

Project Title	Agency	ODP (tonnes)	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>Total for Congo, DR</b>			<b>\$46,870</b>	<b>\$3,515</b>	<b>\$50,385</b>	
<b>CROATIA</b>						
<b>SOLVENT</b>						
<b>Technical assistance/support</b>						
Training and awareness workshop in the solvents (CTC) sector	UNIDO		\$40,000	\$3,600	\$43,600	
<i>Approved in accordance with the guidelines for the funding of technical assistance projects in countries that had reported very low consumption of CTC and/or TCA under which no further funding would be requested from the Multilateral Fund for the phase-out of ODSs in the solvent sector.</i>						
<b>Total for Croatia</b>			<b>\$40,000</b>	<b>\$3,600</b>	<b>\$43,600</b>	
<b>CUBA</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>CFC phase out plan</b>						
National ODS phase-out plan for CFCs: 2005 annual implementation plan	Germany		\$116,000	\$15,080	\$131,080	
National ODS phase-out plan for CFCs: 2005 annual implementation plan	France		\$200,000	\$26,000	\$226,000	
National ODS phase-out plan for CFCs: 2005 annual implementation plan	Canada		\$62,000	\$8,060	\$70,060	
National ODS phase-out plan for CFCs: 2005 annual implementation plan	UNDP		\$250,000	\$18,750	\$268,750	
<b>Total for Cuba</b>			<b>\$628,000</b>	<b>\$67,890</b>	<b>\$695,890</b>	
<b>DOMINICA</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Institutional strengthening</b>						
Extension of the institutional strengthening project (phase II, second year)	UNEP		\$13,000	\$0	\$13,000	
<i>Approved on the understanding that the approval was without prejudice to the Montreal Protocol's mechanism dealing with non compliance</i>						
<b>Total for Dominica</b>			<b>\$13,000</b>		<b>\$13,000</b>	
<b>DOMINICAN REPUBLIC</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>CFC phase out plan</b>						
Terminal phase-out plan for Annex A (Group I) substances: 2005 annual implementation programme	UNDP	41.3	\$500,000	\$37,500	\$537,500	5.50
<i>Approved in accordance with the Agreement between the Government of Dominican Republic and the Executive Committee.</i>						
<b>Total for Dominican Republic</b>			<b>41.3</b>	<b>\$500,000</b>	<b>\$37,500</b>	<b>\$537,500</b>
<b>ECUADOR</b>						
<b>FUMIGANT</b>						
<b>Preparation of project proposal</b>						
Preparation of a methyl bromide project	IBRD		\$25,000	\$1,875	\$26,875	

## List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/55  
Annex VII

Project Title	Agency	ODP (tonnes)	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>SOLVENT</b>						
<b>Preparation of project proposal</b>						
Preparation of a TCA phase-out project <i>Approved on the understanding that the approval was without prejudice to the Montreal Protocol's mechanism dealing with non compliance</i>	IBRD		\$20,000	\$1,500	\$21,500	
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>CFC phase out plan</b>						
National CFC phase-out plan: 2005 annual programme	IBRD	85.0	\$439,319	\$32,349	\$471,668	7.19
	<b>Total for Ecuador</b>	<b>85.0</b>	<b>\$484,319</b>	<b>\$35,724</b>	<b>\$520,043</b>	
<b>EGYPT</b>						
<b>AEROSOL</b>						
<b>Preparation of project proposal</b>						
Preparation of a MDI phase-out plan (CFC)	UNIDO		\$50,000	\$3,750	\$53,750	
	<b>Total for Egypt</b>		<b>\$50,000</b>	<b>\$3,750</b>	<b>\$53,750</b>	
<b>EL SALVADOR</b>						
<b>FUMIGANT</b>						
<b>Technical assistance/support</b>						
Training and awareness workshop in the fumigants sector (methyl bromide) <i>Approved on the understanding that the Government would not seek additional funding from the Multilateral Fund for the phase out of controlled uses of MB</i>	UNIDO		\$40,000	\$3,600	\$43,600	
	<b>Total for El Salvador</b>		<b>\$40,000</b>	<b>\$3,600</b>	<b>\$43,600</b>	
<b>ETHIOPIA</b>						
<b>SOLVENT</b>						
<b>Technical assistance/support</b>						
Training and awareness workshop in the solvents and process agents (CTC & TCA) sectors <i>Approved in accordance with the guidelines for the funding of technical assistance projects in countries that had reported very low consumption of CTC and/or TCA under which no further funding would be requested from the Multilateral Fund for the phase-out of ODSs in the solvent sector.</i>	UNIDO		\$40,000	\$3,600	\$43,600	
	<b>Total for Ethiopia</b>		<b>\$40,000</b>	<b>\$3,600</b>	<b>\$43,600</b>	
<b>FIJI</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>Preparation of project proposal</b>						
Development of a total ODS phase out plan <i>Approved on the understanding that the approval was without prejudice to the operation of the Montreal Protocol's mechanism for dealing with non compliance and subject to all CFC-based funding proposals in the resulting project being directly related to the specific needs identified and quantified in Fiji's report on implementation of its refrigerant management plan.</i>	UNEP		\$15,000	\$1,950	\$16,950	



## List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/55  
Annex VII

Project Title	Agency	ODP (tonnes)	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
Project preparation for complete ODS phase-out plan <i>Approved on the understanding that the approval was without prejudice to the operation of the Montreal Protocol's mechanism for dealing with non compliance and subject to all CFC-based funding proposals in the resulting project being directly related to the specific needs identified and quantified in Fiji's report on implementation of its refrigerant management plan.</i>	UNDP		\$16,870	\$1,265	\$18,135	
	<b>Total for Fiji</b>		<b>\$31,870</b>	<b>\$3,215</b>	<b>\$35,085</b>	
<b>GEORGIA</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Institutional strengthening</b>						
Extension of the institutional strengthening project: phase IV	UNEP		\$60,667	\$0	\$60,667	
	<b>Total for Georgia</b>		<b>\$60,667</b>		<b>\$60,667</b>	
<b>GUINEA</b>						
<b>REFRIGERATION</b>						
<b>Refrigerant management plan</b>						
Implementation of the RMP: recovery and recycling <i>Approved on the understanding that disbursement of the funding is subject to enactment of a quota and licensing system for ODS, including setting the quotas for major CFCs</i>	UNDP	5.0	\$49,890	\$4,490	\$54,380	
Implementation of the RMP: monitoring the activities of the RMP	UNEP		\$20,000	\$2,600	\$22,600	
Implementation of the RMP: phase II of customs officers training in the monitoring and control of ODS <i>Approved on the understanding that disbursement of the funding is subject to enactment of a quota and licensing system for ODS, including setting the quotas for major CFCs</i>	UNEP		\$25,000	\$3,250	\$28,250	
Implementation of the RMP: phase II of training refrigeration technicians <i>Approved on the understanding that disbursement of the funding is subject to enactment of a quota and licensing system for ODS, including setting the quotas for major CFCs</i>	UNEP		\$25,000	\$3,250	\$28,250	
	<b>Total for Guinea</b>	<b>5.0</b>	<b>\$119,890</b>	<b>\$13,590</b>	<b>\$133,480</b>	
<b>HONDURAS</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Institutional strengthening</b>						
Extension of the institutional strengthening project (phase IV) <i>Approved on the understanding that the approval was without prejudice to the Montreal Protocol's mechanism dealing with non compliance</i>	UNEP		\$60,000	\$0	\$60,000	
	<b>Total for Honduras</b>		<b>\$60,000</b>		<b>\$60,000</b>	

## List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/55  
Annex VII

Project Title	Agency	ODP (tonnes)	Funds approved (US\$)		C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	
<b>INDIA</b>					
<b>PRODUCTION</b>					
<b>CFC closure</b>					
CFC production sector gradual phase-out: 2005 annual implementation plan	IBRD		\$5,850,000	\$438,750	\$6,288,750
<i>Note: 1,882 ODP tonnes of CFC would be phased out in the production sector in 2005</i>					
<b>PHASE-OUT PLAN</b>					
<b>CTC phase out plan</b>					
CTC phase-out for the consumption and production sectors: 2005 annual programme	Japan		\$2,500,000	\$280,000	\$2,780,000
<i>Note: In total, 9,827 ODP tonnes of CTC production and 9,779 ODP tonnes of CTC consumption would be phased out in 2005</i>					
CTC phase-out for the consumption and production sectors: 2005 annual programme	IBRD		\$399,045	\$29,928	\$428,973
<i>Note: In total, 9,827 ODP tonnes of CTC production and 9,779 ODP tonnes of CTC consumption would be phased out in 2005</i>					
CTC phase-out for the consumption and production sectors: 2005 annual programme	Germany		\$700,000	\$57,500	\$757,500
<i>Note: In total, 9,827 ODP tonnes of CTC production and 9,779 ODP tonnes of CTC consumption would be phased out in 2005</i>					
CTC phase-out for the consumption and production sectors: 2005 annual programme	UNIDO		\$3,500,000	\$262,500	\$3,762,500
<i>Note: In total, 9,827 ODP tonnes of CTC production and 9,779 ODP tonnes of CTC consumption would be phased out in 2005</i>					
CTC phase-out for the consumption and production sectors: 2005 annual programme	France		\$1,000,000	\$85,000	\$1,085,000
<i>Note: In total, 9,827 ODP tonnes of CTC production and 9,779 ODP tonnes of CTC consumption would be phased out in 2005</i>					
<b>SEVERAL</b>					
<b>Technical assistance/support</b>					
HCFC survey	UNDP		\$183,486	\$16,514	\$200,000
<b>Total for India</b>			<b>\$14,132,531</b>	<b>\$1,170,192</b>	<b>\$15,302,723</b>
<b>INDONESIA</b>					
<b>SEVERAL</b>					
<b>Technical assistance/support</b>					
HCFC survey	UNDP		\$114,679	\$10,321	\$125,000
<b>Total for Indonesia</b>			<b>\$114,679</b>	<b>\$10,321</b>	<b>\$125,000</b>
<b>IRAN</b>					
<b>PHASE-OUT PLAN</b>					
<b>CFC phase out plan</b>					
National CFC phase-out plan: 2005 annual implementation programme	UNIDO		\$742,449	\$55,684	\$798,133
National CFC phase-out plan: 2005 annual implementation programme	France		\$500,000	\$55,000	\$555,000

## List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/55  
Annex VII

Project Title	Agency	ODP (tonnes)	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
National CFC phase-out plan: 2005 annual implementation programme	Germany		\$479,044	\$52,695	\$531,739	
<b>SEVERAL</b>						
<b>Technical assistance/support</b>						
HCFC survey	UNDP		\$68,807	\$6,193	\$75,000	
	<b>Total for Iran</b>		<b>\$1,790,300</b>	<b>\$169,572</b>	<b>\$1,959,872</b>	
<b>KUWAIT</b>						
<b>HALON</b>						
<b>Preparation of project proposal</b>						
Preparation of a halon phase-out plan	UNIDO		\$25,000	\$1,875	\$26,875	
	<b>Total for Kuwait</b>		<b>\$25,000</b>	<b>\$1,875</b>	<b>\$26,875</b>	
<b>LAO, PDR</b>						
<b>FOAM</b>						
<b>Preparation of project proposal</b>						
Project preparation for foam multiple sub-sectors	UNDP		\$22,493	\$1,687	\$24,180	
	<b>Total for Lao, PDR</b>		<b>\$22,493</b>	<b>\$1,687</b>	<b>\$24,180</b>	
<b>LEBANON</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Technical assistance/support</b>						
HCFC survey	UNDP		\$45,872	\$4,128	\$50,000	
	<b>Total for Lebanon</b>		<b>\$45,872</b>	<b>\$4,128</b>	<b>\$50,000</b>	
<b>LESOTHO</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>CFC phase out plan</b>						
Terminal CFC phase-out management plan: second tranche	Germany	0.6	\$35,000	\$4,550	\$39,550	
<i>Approved on the understanding that the approval was without prejudice to the Montreal Protocol's mechanism dealing with non compliance</i>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Institutional strengthening</b>						
Extension of the institutional strengthening project (phase III)	UNEP		\$26,000	\$0	\$26,000	
<i>Approved on the understanding that the approval was without prejudice to the Montreal Protocol's mechanism dealing with non compliance</i>						
	<b>Total for Lesotho</b>	<b>0.6</b>	<b>\$61,000</b>	<b>\$4,550</b>	<b>\$65,550</b>	
<b>LIBYA</b>						
<b>FUMIGANT</b>						
<b>Preparation of project proposal</b>						
Preparation of a phase-out plan in the fumigants sector (methyl bromide)	UNIDO		\$15,000	\$1,125	\$16,125	

## List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/55  
Annex VII

Project Title	Agency	ODP (tonnes)	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>HALON</b>						
<b>Preparation of project proposal</b>						
Preparation of a halon phase-out plan	UNIDO		\$25,000	\$1,875	\$26,875	
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>CFC phase out plan</b>						
National CFC phase-out plan: 2nd tranche	UNIDO		\$720,000	\$54,000	\$774,000	
<i>Approved on the understanding that no disbursement should be made until 2004 Article 7 data had been officially reported to the Ozone Secretariat, written confirmation had been received regarding the enactment of legislation establishing a system for licensing imports and exports of ODS, and the outstanding reports on the 2002 and 2003 implementation of the country programme had been provided to the Fund Secretariat.</i>						
<b>Total for Libya</b>			<b>\$760,000</b>	<b>\$57,000</b>	<b>\$817,000</b>	
<b>MACEDONIA</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>CFC phase out plan</b>						
Terminal phase-out management plan for CFCs (first tranche)	UNIDO	10.0	\$154,210	\$11,566	\$165,776	5.66
<i>Approved in accordance with the Agreement between the Government of Macedonia and the Executive Committee.</i>						
<b>Total for Macedonia</b>			<b>10.0</b>	<b>\$154,210</b>	<b>\$11,566</b>	<b>\$165,776</b>
<b>MADAGASCAR</b>						
<b>FUMIGANT</b>						
<b>Technical assistance/support</b>						
Training and awareness workshop in the fumigants sector (methyl bromide)	UNIDO		\$40,000	\$3,600	\$43,600	
<i>Approved on the understanding that the Government would not seek additional funding from the Multilateral Fund for the phase out of controlled uses of MB</i>						
<b>Total for Madagascar</b>			<b>\$40,000</b>	<b>\$3,600</b>	<b>\$43,600</b>	
<b>MALAYSIA</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Technical assistance/support</b>						
HCFC survey	UNDP		\$91,743	\$8,257	\$100,000	
<b>Total for Malaysia</b>			<b>\$91,743</b>	<b>\$8,257</b>	<b>\$100,000</b>	
<b>MALI</b>						
<b>REFRIGERATION</b>						
<b>Refrigerant management plan</b>						
Implementation of the RMP update: supplementary training and spares to the national programme for recovery and recycling of refrigerants	UNDP		\$50,000	\$4,500	\$54,500	
Implementation of the RMP update: monitoring of the activities in the RMP	UNEP		\$20,000	\$2,600	\$22,600	

## List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/55  
Annex VII

Project Title	Agency	ODP (tonnes)	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
Implementation of the RMP update: phase 2 training for refrigeration technicians	UNEP		\$25,000	\$3,250	\$28,250	
Implementation of the refrigerant management plan update: Phase 2 training for customs officials	UNEP		\$29,546	\$3,841	\$33,387	
	<b>Total for Mali</b>		<b>\$124,546</b>	<b>\$14,191</b>	<b>\$138,737</b>	
<b>MAURITIUS</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>ODS phase out plan</b>						
Implementation of an ODS terminal phase-out management plan: second tranche	Germany	2.0	\$62,030	\$8,064	\$70,094	
<b>SEVERAL</b>						
<b>Institutional strengthening</b>						
Extension of the institutional strengthening project (phase II)	UNEP		\$60,000	\$0	\$60,000	
	<b>Total for Mauritius</b>	<b>2.0</b>	<b>\$122,030</b>	<b>\$8,064</b>	<b>\$130,094</b>	
<b>MEXICO</b>						
<b>PRODUCTION</b>						
<b>CFC closure</b>						
Sector plan for phasing out CFC-11 and CFC-12 production sector: third tranche	UNIDO		\$4,000,000	\$300,000	\$4,300,000	
<i>Note: 5,262 ODP tonnes of CFC would be phased out in the production sector in 2005</i>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>CFC phase out plan</b>						
National CFC phase-out plan: 2nd tranche	UNIDO	100.0	\$4,478,000	\$335,850	\$4,813,850	
<i>Approved on the understanding that disbursement of the funding approved should not commence until agreement between the Secretariat and UNIDO had been reached that the verification of the 2004 objectives had been completed and that a satisfactory annual implementation programme for 2005 had been submitted. The Secretariat was requested to inform the Executive Committee of the progress achieved at its 46th Meeting.</i>						
National CFC phase-out plan: 2nd tranche	IBRD		\$500,000	\$37,500	\$537,500	
<b>SEVERAL</b>						
<b>Institutional strengthening</b>						
Extension of the institutional strengthening project (phase VII)	UNIDO		\$247,000	\$18,525	\$265,525	
<b>Technical assistance/support</b>						
HCFC survey	UNDP		\$114,679	\$10,321	\$125,000	
	<b>Total for Mexico</b>	<b>100.0</b>	<b>\$9,339,679</b>	<b>\$702,196</b>	<b>\$10,041,875</b>	

## List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/55  
Annex VII

Project Title	Agency	ODP (tonnes)	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>MOLDOVA</b>						
<b>FUMIGANT</b>						
<b>Technical assistance/support</b>						
Training and awareness workshop in the fumigants sector (methyl bromide)	UNIDO		\$30,000	\$2,700	\$32,700	
<i>Approved on the understanding that the Government would not seek additional funding from the Multilateral Fund for the phase out of controlled uses of MB</i>						
<b>Total for Moldova</b>			<b>\$30,000</b>	<b>\$2,700</b>	<b>\$32,700</b>	
<b>MONGOLIA</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>Preparation of project proposal</b>						
Preparation of a terminal phase-out management plan	Japan		\$33,900	\$4,407	\$38,307	
<b>Total for Mongolia</b>			<b>\$33,900</b>	<b>\$4,407</b>	<b>\$38,307</b>	
<b>MOROCCO</b>						
<b>SOLVENT</b>						
<b>Technical assistance/support</b>						
Training and awareness workshop in the solvent and process agents (CTC & TCA) sectors	UNIDO		\$40,000	\$3,600	\$43,600	
<i>Approved in accordance with the guidelines for the funding of technical assistance projects in countries that had reported very low consumption of CTC and/or TCA under which no further funding would be requested from the Multilateral Fund for the phase-out of ODSs in the solvent sector.</i>						
<b>Total for Morocco</b>			<b>\$40,000</b>	<b>\$3,600</b>	<b>\$43,600</b>	
<b>MYANMAR</b>						
<b>REFRIGERATION</b>						
<b>Refrigerant management plan</b>						
Implementation of the RMP: establishing conversion practice of domestic refrigerators	UNIDO	2.1	\$80,000	\$7,200	\$87,200	
Implementation of the RMP: preparation of ozone regulations for control of ODSs	UNEP		\$13,000	\$1,690	\$14,690	
Implementation of the RMP: monitoring the RMP implementation	UNEP		\$22,000	\$2,860	\$24,860	
<b>Total for Myanmar</b>		<b>2.1</b>	<b>\$115,000</b>	<b>\$11,750</b>	<b>\$126,750</b>	
<b>NICARAGUA</b>						
<b>FUMIGANT</b>						
<b>Technical assistance/support</b>						
Training and awareness workshop in the fumigants sector (methyl bromide)	UNIDO		\$30,000	\$2,700	\$32,700	
<i>Approved on the understanding that the Government would not seek additional funding from the Multilateral Fund for the phase out of controlled uses of MB</i>						

## List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/55  
Annex VII

Project Title	Agency	ODP (tonnes)	Funds approved (US\$)		C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	
<b>REFRIGERATION</b>					
<b>Refrigerant management plan</b>					
Implementation of the RMP update: monitoring the activities of the RMP	UNEP		\$30,000	\$3,900	\$33,900
Implementation of the RMP update: incentive programme to promote good practices in refrigeration	UNDP		\$85,000	\$7,650	\$92,650
Implementation of the RMP update: licensing and certification system for refrigeration technicians	UNEP		\$40,000	\$5,200	\$45,200
Implementation of the RMP update: programme for prevention of illegal CFC trade	UNEP		\$15,000	\$1,950	\$16,950
	<b>Total for Nicaragua</b>		<b>\$200,000</b>	<b>\$21,400</b>	<b>\$221,400</b>
<b>OMAN</b>					
<b>SOLVENT</b>					
<b>Technical assistance/support</b>					
Training and awareness workshop in the solvent sector (CTC)	UNIDO		\$35,000	\$3,150	\$38,150
<i>Approved in accordance with the guidelines for the funding of technical assistance projects in countries that had reported very low consumption of CTC and/or TCA under which no further funding would be requested from the Multilateral Fund for the phase-out of ODSs in the solvent sector.</i>					
	<b>Total for Oman</b>		<b>\$35,000</b>	<b>\$3,150</b>	<b>\$38,150</b>
<b>PAKISTAN</b>					
<b>FUMIGANT</b>					
<b>Technical assistance/support</b>					
Training and awareness workshop in the fumigants sector (methyl bromide)	UNIDO		\$30,000	\$2,700	\$32,700
<i>Approved on the understanding that the Government would not seek additional funding from the Multilateral Fund for the phase out of controlled uses of MB</i>					
	<b>Total for Pakistan</b>		<b>\$30,000</b>	<b>\$2,700</b>	<b>\$32,700</b>
<b>PARAGUAY</b>					
<b>SOLVENT</b>					
<b>Technical assistance/support</b>					
Solvent technical assistance	UNDP		\$30,000	\$2,700	\$32,700
<i>Approved in accordance with the guidelines for the funding of technical assistance projects in countries that had reported very low consumption of CTC and/or TCA under which no further funding would be requested from the Multilateral Fund for the phase-out of ODSs in the solvent sector.</i>					
	<b>Total for Paraguay</b>		<b>\$30,000</b>	<b>\$2,700</b>	<b>\$32,700</b>

## List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/55  
Annex VII

Project Title	Agency	ODP (tonnes)	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>PHILIPPINES</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Institutional strengthening</b>						
Extension of the institutional strengthening project (phase IV, second year)	IBRD	7.5	\$90,567	\$6,793	\$97,360	
<i>Approved on the understanding that the approval was without prejudice to the Montreal Protocol's mechanism dealing with non compliance</i>						
<b>Total for Philippines</b>		<b>7.5</b>	<b>\$90,567</b>	<b>\$6,793</b>	<b>\$97,360</b>	
<b>ROMANIA</b>						
<b>PRODUCTION</b>						
<b>Preparation of project proposal</b>						
Preparation of a closure project in the production of CFC/CTC/MBR	UNIDO		\$25,000	\$1,875	\$26,875	
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>CFC phase out plan</b>						
National CFC phase-out plan (first tranche)	UNIDO	14.6	\$159,050	\$11,929	\$170,979	5.49
<i>Approved in accordance with the Agreement between the Government of Romania and the Executive Committee.</i>						
National CFC phase-out plan (first tranche)	Sweden		\$119,500	\$15,535	\$135,035	5.49
<i>Approved in accordance with the Agreement between the Government of Romania and the Executive Committee.</i>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Institutional strengthening</b>						
Extension of the institutional strengthening project (phase II)	UNIDO		\$145,984	\$10,949	\$156,933	
<b>Total for Romania</b>		<b>14.6</b>	<b>\$449,534</b>	<b>\$40,288</b>	<b>\$489,822</b>	
<b>SAINT VINCENT AND THE GRENADINES</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Institutional strengthening</b>						
Extension of the institutional strengthening project (phase II)	UNEP		\$30,000	\$0	\$30,000	
<i>Approved on the understanding that the approval was without prejudice to the Montreal Protocol's mechanism dealing with non compliance</i>						
<b>Total for Saint Vincent and the Grenadines</b>			<b>\$30,000</b>		<b>\$30,000</b>	
<b>SERBIA AND MONTENEGRO</b>						
<b>FUMIGANT</b>						
<b>Preparation of project proposal</b>						
Project preparation in the fumigants sector (methyl bromide)	UNIDO		\$25,000	\$1,875	\$26,875	
<i>The Government was requested to supply additional information to the Ozone Secretariat on consumption of methyl bromide and apply for a revision of its methyl bromide baseline.</i>						



## List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/55  
Annex VII

Project Title	Agency	ODP (tonnes)	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>SOLVENT</b>						
<b>Preparation of project proposal</b>						
Project preparation for the terminal phase-out in the solvent sector (CTC)	UNIDO		\$15,000	\$1,125	\$16,125	
<b>Total for Serbia and Montenegro</b>			<b>\$40,000</b>	<b>\$3,000</b>	<b>\$43,000</b>	
<b>SIERRA LEONE</b>						
<b>HALON</b>						
<b>Preparation of project proposal</b>						
Project preparation for a halon sectoral phase-out plan	UNDP		\$16,870	\$1,265	\$18,135	
<b>Total for Sierra Leone</b>			<b>\$16,870</b>	<b>\$1,265</b>	<b>\$18,135</b>	
<b>SRI LANKA</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Technical assistance/support</b>						
HCFC survey	UNDP		\$36,697	\$3,303	\$40,000	
<b>Total for Sri Lanka</b>			<b>\$36,697</b>	<b>\$3,303</b>	<b>\$40,000</b>	
<b>SYRIA</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>Preparation of project proposal</b>						
Preparation of CFC-phase-out plan including methyl bromide	UNIDO		\$70,000	\$5,250	\$75,250	
<b>SEVERAL</b>						
<b>Institutional strengthening</b>						
Extension of institutional strengthening (phase III)	UNIDO		\$203,823	\$15,287	\$219,110	
<b>Technical assistance/support</b>						
HCFC survey	UNDP		\$45,872	\$4,128	\$50,000	
<b>Total for Syria</b>			<b>\$319,695</b>	<b>\$24,665</b>	<b>\$344,360</b>	
<b>THAILAND</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>CFC phase out plan</b>						
National CFC phase-out plan: 2005 annual implementation plan	IBRD	962.9	\$1,330,400	\$111,736	\$1,442,136	4.08
<i>The Committee took note, with appreciation, of the verification audit of the imports of CFC, TCA and CTC in Thailand for the year 2003</i>						
<b>Total for Thailand</b>		<b>962.9</b>	<b>\$1,330,400</b>	<b>\$111,736</b>	<b>\$1,442,136</b>	

## List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/55  
Annex VII

Project Title	Agency	ODP (tonnes)	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>TUNISIA</b>						
<b>SOLVENT</b>						
<b>Technical assistance/support</b>						
Training and awareness workshop in the solvents and process agents (CTC and TCA) sectors	UNIDO		\$50,000	\$4,500	\$54,500	
<i>Approved in accordance with the guidelines for the funding of technical assistance projects in countries that had reported very low consumption of CTC and/or TCA under which no further funding would be requested from the Multilateral Fund for the phase-out of ODSs in the solvent sector.</i>						
<b>Total for Tunisia</b>			<b>\$50,000</b>	<b>\$4,500</b>	<b>\$54,500</b>	
<b>URUGUAY</b>						
<b>SOLVENT</b>						
<b>Technical assistance/support</b>						
Solvent technical assistance	UNDP		\$30,000	\$2,700	\$32,700	
<i>Approved in accordance with the guidelines for the funding of technical assistance projects in countries that had reported very low consumption of CTC and/or TCA under which no further funding would be requested from the Multilateral Fund for the phase-out of ODSs in the solvent sector.</i>						
<b>Total for Uruguay</b>			<b>\$30,000</b>	<b>\$2,700</b>	<b>\$32,700</b>	
<b>VENEZUELA</b>						
<b>FUMIGANT</b>						
<b>Technical assistance/support</b>						
Training and awareness workshop in the fumigants sector (methyl bromide)	UNIDO		\$40,000	\$3,600	\$43,600	
<i>Approved on the understanding that the Government would not seek additional funding from the Multilateral Fund for the phase out of controlled uses of MB</i>						
<b>SOLVENT</b>						
<b>Technical assistance/support</b>						
Training and awareness workshop in the process agents (TCA) sector	UNIDO		\$40,000	\$3,600	\$43,600	
<i>Approved in accordance with the guidelines for the funding of technical assistance projects in countries that had reported very low consumption of CTC and/or TCA under which no further funding would be requested from the Multilateral Fund for the phase-out of ODSs in the solvent sector.</i>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>CFC phase out plan</b>						
National CFC phase-out plan: 2nd tranche	UNIDO	50.2	\$1,631,831	\$122,387	\$1,754,218	
<i>Approved on the understanding that disbursement of the funding approved should not commence until agreement between the Secretariat and UNIDO had been reached that the verification of the 2004 objectives had been completed and that a satisfactory annual implementation programme for 2005 had been submitted. The Secretariat was requested to inform the Executive Committee of the progress achieved at its 46th Meeting.</i>						

## List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/55  
Annex VII

Project Title	Agency	ODP (tonnes)	Funds approved (US\$)		C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	
<b>SEVERAL</b>					
<b>Technical assistance/support</b>					
HCFC survey	UNDP		\$45,872	\$4,128	\$50,000
<b>Total for Venezuela</b>		<b>50.2</b>	<b>\$1,757,703</b>	<b>\$133,715</b>	<b>\$1,891,418</b>
<b>VIETNAM</b>					
<b>PHASE-OUT PLAN</b>					
<b>CFC phase out plan</b>					
National CFC and halon phase-out plan (first tranche)	IBRD	40.0	\$495,537	\$37,165	\$532,702
<i>Approved in accordance with the Agreement between the Government of Vietnam and the Executive Committee.</i>					
<b>Total for Vietnam</b>		<b>40.0</b>	<b>\$495,537</b>	<b>\$37,165</b>	<b>\$532,702</b>
<b>YEMEN</b>					
<b>REFRIGERATION</b>					
<b>Preparation of project proposal</b>					
Preparation of a terminal umbrella project in refrigeration (CFC)	UNIDO		\$30,000	\$2,250	\$32,250
<b>SOLVENT</b>					
<b>Technical assistance/support</b>					
Training and awareness workshop in the process agents (TCA) sector	UNIDO		\$35,000	\$3,150	\$38,150
<i>Approved in accordance with the guidelines for the funding of technical assistance projects in countries that had reported very low consumption of CTC and/or TCA under which no further funding would be requested from the Multilateral Fund for the phase-out of ODSs in the solvent sector.</i>					
<b>Total for Yemen</b>			<b>\$65,000</b>	<b>\$5,400</b>	<b>\$70,400</b>
<b>ZAMBIA</b>					
<b>SOLVENT</b>					
<b>Technical assistance/support</b>					
Training and awareness workshop in the solvents and process agents (CTC and TCA) sectors	UNIDO		\$40,000	\$3,600	\$43,600
<i>Approved in accordance with the guidelines for the funding of technical assistance projects in countries that had reported very low consumption of CTC and/or TCA under which no further funding would be requested from the Multilateral Fund for the phase-out of ODSs in the solvent sector.</i>					
<b>Total for Zambia</b>			<b>\$40,000</b>	<b>\$3,600</b>	<b>\$43,600</b>
<b>ZIMBABWE</b>					
<b>FUMIGANT</b>					
<b>Preparation of project proposal</b>					
Project preparation in the fumigants (methyl bromide) sector (phase out in tobacco seedling)	UNIDO		\$15,000	\$1,125	\$16,125
Project preparation for a fumigant (methyl bromide) project	UNDP		\$20,000	\$1,500	\$21,500
<b>Total for Zimbabwe</b>			<b>\$35,000</b>	<b>\$2,625</b>	<b>\$37,625</b>

## List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/55  
Annex VII

Project Title	Agency	ODP (tonnes)	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>REGION: AFR</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Technical assistance/support</b>						
Sub-regional project on harmonisation of legislative and regulatory mechanisms to improve monitoring and control of ODS consumption in English-speaking Africa	UNEP		\$140,000	\$18,200	\$158,200	
<i>UNEP was requested to complete the project within 18 months and to provide a completion report by the end of 2006.</i>						
<b>Total for Region: AFR</b>			<b>\$140,000</b>	<b>\$18,200</b>	<b>\$158,200</b>	
<b>GLOBAL</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Technical assistance/support</b>						
Effective awareness materials	UNEP		\$120,000	\$15,600	\$135,600	
<b>Information exchange</b>						
Assistance for regional awareness raising	UNEP		\$200,000	\$26,000	\$226,000	
<b>Total for Global</b>			<b>\$320,000</b>	<b>\$41,600</b>	<b>\$361,600</b>	
<b>GRAND TOTAL</b>		<b>2,188.0</b>	<b>\$61,700,575</b>	<b>\$5,027,647</b>	<b>\$66,728,222</b>	

## Summary

UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/55  
Annex VII

Sector	Tonnes (ODP)	Funds approved (US\$)		
		Project	Support	Total
<b>BILATERAL COOPERATION</b>				
Refrigeration		\$64,295	\$8,358	\$72,653
Phase-out plan	2.6	\$5,807,474	\$611,891	\$6,419,365
<b>TOTAL:</b>	2.6	\$5,871,769	\$620,249	\$6,492,018
<b>INVESTMENT PROJECT</b>				
Fumigant	1.3	\$691,703	\$51,878	\$743,581
Other	200.0	\$1,700,000	\$127,500	\$1,827,500
Production		\$23,150,000	\$1,833,750	\$24,983,750
Refrigeration	7.1	\$1,069,436	\$126,631	\$1,196,067
Solvent	635.0	\$5,680,000	\$426,000	\$6,106,000
Phase-out plan	1,304.0	\$19,269,841	\$1,501,344	\$20,771,185
<b>TOTAL:</b>	2,147.4	\$51,560,980	\$4,067,103	\$55,628,083
<b>WORK PROGRAMME AMENDMENT</b>				
Aerosol		\$50,000	\$3,750	\$53,750
Foam		\$22,493	\$1,687	\$24,180
Fumigant		\$350,000	\$29,400	\$379,400
Halon		\$66,870	\$5,015	\$71,885
Production		\$25,000	\$1,875	\$26,875
Refrigeration		\$46,870	\$3,515	\$50,385
Solvent		\$540,000	\$47,625	\$587,625
Sterilants		\$50,000	\$3,750	\$53,750
Phase-out plan		\$101,870	\$8,465	\$110,335
Several	38.0	\$3,014,723	\$235,213	\$3,249,936
<b>TOTAL:</b>	38.0	\$4,267,826	\$340,295	\$4,608,121
<b>Summary by Parties and Implementing Agencies</b>				
Canada		\$62,000	\$8,060	\$70,060
France		\$1,700,000	\$166,000	\$1,866,000
Germany	2.6	\$1,456,369	\$146,247	\$1,602,616
Japan		\$2,533,900	\$284,407	\$2,818,307
Sweden		\$119,500	\$15,535	\$135,035
IBRD	1,104.4	\$23,284,846	\$1,855,220	\$25,140,066
UNDP	704.1	\$12,127,400	\$974,685	\$13,102,085
UNEP		\$1,664,213	\$160,491	\$1,824,704
UNIDO	376.9	\$18,752,347	\$1,417,002	\$20,169,349
<b>GRAND TOTAL</b>	2,188.0	\$61,700,575	\$5,027,647	\$66,728,222

تعديلات ناتجة عن الاجتماع الخامس عشر للجنة التنفيذية  
بشأن المشروعات و النشاطات

المجموع (دولار أمريكي)	تكاليف المساندة (دولار أمريكي)	تكاليف المشروع (دولار أمريكي)	الوكالة
42,162		42,162	أستراليا(بموجب المقرر(45/3(a)(v)
75,353		75,353	ألمانيا(45/3(b))
297,456	33,923	263,533	اليونان(بموجب المقرر(45/3(a)(ii)&(iii)
45,200	5,200	40,000	اليونان(بموجب المقرر(45/3(a)(ii)&(iii)
545,008	59,063	485,945	اليونان(بموجب المقرر(45/3(a)(ii)&(iii)
483,750	33,750	450,000	اليونان(بموجب المقرر(45/47(c)
3,854,538	421,157	3,433,381	البنك الدولي(بموجب المقرر(45/3(a)(ii)&(iii)
<b>5,343,467</b>	<b>553,093</b>	<b>4,790,374</b>	<b>المجموع</b>

تخصيصات صافية تابعة للوكالات المنفذة ومساهمات ثنائية  
على أساس مقررات الاجتماع الخامس عشر للجنة التنفيذية

المجموع (دولار أمريكي)	دولار ( تكاليف المساندة أمريكي)	دولار ( تكاليف المشروع أمريكي)	الوكالة
(42,162)		(42,162)	استراليا (1)
70,060	8,060	62,000	كندا
1,866,000	166,000	1,700,000	فرنسا
1,527,263	146,247	1,381,016	ألمانيا (2)
2,818,307	284,407	2,533,900	اليابان
135,035	15,535	119,500	السويد
12,804,629	940,762	11,863,867	اليونان
1,779,504	155,291	1,624,213	اليونان
19,140,591	1,324,189	17,816,402	اليونان
21,285,528	1,434,063	19,851,465	البنك الدولي
<b>61,384,755</b>	<b>4,474,554</b>	<b>56,910,201</b>	<b>المجموع</b>

- (1) بدون مكتسبات الفائدة البالغة 68.190 دولار أمريكي الخاصة بـ (VIE/REF/20/DEM/14) بموجب المقرر '3/45 (أ) (5).  
(2) بدون تحويل الفائدة البالغة 36.710 دولار أمريكي بموجب المقرر 3/45 (ج).

## المرفق الثامن

### آراء أبدتها اللجنة التنفيذية بشأن تجديدات مشروعات التعزيز المؤسسي، مقدمة الى الاجتماع الخامس والأربعين

#### جمهورية أفريقيا الوسطى

1. استعرضت اللجنة التنفيذية المعلومات المقدمة في طلب تجديد التعزيز المؤسسي لجمهورية أفريقيا الوسطى وتلاحظ مع التقدير أن جمهورية أفريقيا الوسطى قد أبلغت عن عام 2003 بيانات الى أمانة الأوزون تدل على أن استهلاك الـCFC كان يقل عن 50 في المائة من استهلاك خط الأساس، وبذلك فإن جمهورية أفريقيا الوسطى قد حققت التخفيض اللازم البالغ قدره 50 في المائة من استهلاك الـCFC قبل الموعد المقرر، وهي في طريقها الى الوفاء بالتزام تخفيض الـ85 في المائة. وتؤيد اللجنة التنفيذية بشدة جهود جمهورية أفريقيا الوسطى للوفاء بالتزاماتها بموجب بروتوكول مونتريال. وتأمل اللجنة التنفيذية أن جمهورية أفريقيا الوسطى، خلال السنتين القادمتين، سوف تستمر في هذه الجهود المحمودة وسوف تحقق نجاحا بارزا في تنفيذ خطة ادارة غازات التبريد وستقوم بتعجيل الازالة الكاملة لما يتبقى من استهلاك الـCFC.

#### شيلي

2. قامت اللجنة التنفيذية بمراجعة التقرير المقدم مع طلب بشأن مشروعات عمليات تجديد تعزيز المؤسسات لشيلي. وتلاحظ اللجنة بارتياح بأن شيلي قد نجح إلى حد كبير في الامتثال لأهدافه الخاصة بتجميد استهلاكه للمواد الواردة في المجموعة الأولى من المرفق ألف. بيد أن اللجنة تلاحظ بقلق عدم امتثال شيلي في عام 2003 للتدابير الخاصة بالحد من مواد الـCFC-112 وTCA وبروميد الميثيل. وبالرغم من ذلك، تشيد أيضا اللجنة بالجهود التي بذلها شيلي للعودة إلى الامتثال فيما يتعلق بمادة بروميد الميثيل وتعرب عن أملها بأن يتمكن البلد من تحقيق أهدافه لإزالة كل من بروميد الميثيل والمواد الواردة في المجموعتين الأولى والثالثة من المرفق باء في أسرع وقت. وتدعم اللجنة التنفيذية الخطوات التي اتخذتها الحكومة من أجل الحد من استهلاكها للمواد المستنفدة للأوزون وتأمل أن يواصل شيلي، في السنتين القادمتين، نهجه الاستراتيجي لإزالة المواد المستنفدة للأوزون، فضلا عن تنفيذ المشروعات الجارية وسن تدابير تشريعية مؤيدة من أجل تحقيق انخفاض مستدام فيما يخص باستهلاكها للمواد المستنفدة للأوزون.

#### كولومبيا

3. استعرضت اللجنة التنفيذية المعلومات المقدمة في طلب كولومبيا تجديد مشروع التعزيز المؤسسي، وأحاطت علما مع التقدير بأن كولومبيا أبلغت أمانة الأوزون عن أن استهلاكها لمواد الـCFC في سنة 2003 كان أقل بكثير عن العتبة الأساسية التي امتثلت لها في الفترة 1995-1997، ولو استمر الأمر على هذه الحال لحققت كولومبيا خفضا في استهلاك مواد الـCFC بنسبة 50٪ في سنة 2005، وذلك قبل المواعيد المقررة. ولاحظت اللجنة مع الارتياح كذلك أن كولومبيا قد خطت خطوات عظيمة لامتثال تدابير السيطرة على المواد الأخرى المستنفدة لطبقة الأوزون. وذكرت كولومبيا في طلبها إنها اتخذت مبادرات مهمة لإزالة استهلاك المواد المستنفدة لطبقة الأوزون في المرحلة الراهنة من مشروع التعزيز المؤسسي، وهي مبادرات تتعلق بتنفيذ مشروعات الاستثمار الانفرادية والجماعية في قطاعي الرعاوى

والتبريد التجاري، وتحضير خطة وطنية لإزالة مواد CFC والهالونات، حسبما اعتمدتها اللجنة التنفيذية في اجتماعها الحادي والأربعين. وتلاحظ اللجنة التنفيذية كذلك أن كولومبيا قد أكملت المرحلة الأولى من تدريب موظفي الجمارك وأحرزت تقدماً ملحوظاً في حملات توعية الجماهير. وتعرب اللجنة التنفيذية عن أملها في أن تتمكن كولومبيا في أثناء تنفيذ الأنشطة المبرمجة على مدى السنتين التاليتين من الاستمرار في هذه الدفعة القوية وأن تستند إليها في اتخاذ المزيد من الخطوات لضمان النجاح الفائق والمستمر الذي سيمكنها من بلوغ هدف التعجيل بإزالة استهلاك المواد المستنفدة لطبقة الأوزون.

#### جزر القمر

4. استعرضت اللجنة التنفيذية المعلومات المقدمة مع طلب تجديد التعزيز المؤسسي لجزر القمر وتلاحظ مع التقدير أن جزر القمر قد أبلغت بيانات 2003 إلى أمانة الأوزون وأن هذا الرقم يدل على انخفاض بالنسبة لخط أساس الامتثال لاستهلاك الـCFC وهو خط 1995-1997. ولاحظت اللجنة كذلك أن جزر القمر قد نفذت بنجاح برامج تدريب موظفي الجمارك وإحصائيي التبريد وأصدرت نظام تراخيص للـODS بنجاح. وتؤيد اللجنة التنفيذية بشدة جهود جزر القمر لابقاء امتثالها لجدول تخفيض استهلاك الـCFC المقررة في بروتوكول مونتريال. وهي تأمل أن تواصل جزر القمر خلال السنة القادمة تنفيذ خطة إدارة غازات التبريد بالنجاح البارز في تخفيض الاستهلاك الحالي من الـCFC.

#### الكونغو

5. استعرضت اللجنة التنفيذية البيانات المقدمة مع طلب تجديد التعزيز المؤسسي للكونغو وتلاحظ مع التقدير أن الكونغو قد أبلغت بيانات عن عام 2003 إلى أمانة الأوزون تقل عن مستوى الامتثال الخاص بالـCFC الذي هو مستوى السنوات 1995-1997. وتلاحظ كذلك مع التقدير أن مستويات استهلاك بروميد الميثيل المبلغ إلى أمانة الأوزون تقل عن متوسط أعوام 1995-1998 من استهلاك بروميد الميثيل، ويبدو أن الكونغو يمثل لتدابير بروتوكول مونتريال الخاصة ببروميد الميثيل. وقام الكونغو كذلك بوضع نظام لإصدار الحصص الخاصة بالـODS يمكن أن يساعد البلد على رقابة الواردات واستعمال المواد الخاضعة للرقابة كما قام بتنفيذ أنشطة للتدريب. إن اللجان التنفيذية تساعد هذه الجهود الهامة من الكونغو نحو تحقيق تخفيضات في استهلاكها من الـODS وتأمل أن يستمر الكونغو، خلال السنتين القادمتين، في تنفيذ خطة إدارتها لغازات التبريد وأنشطة أخرى بنفس النجاح البارز لكفالة تخفيضات سريعة ومستدامة في مستوياتها الحالية من استهلاك الـODS.

#### جورجيا

6. استعرضت اللجنة التنفيذية المعلومات المقدمة مع طلب تجديد التعزيز المؤسسي لجورجيا، وتلاحظ مع التقدير أن جورجيا قد أبلغت بيانات عن عام 2003 إلى أمانة الأوزون تقل بكثير عن بيانات خط الأساس الذي هو خط الامتثال وهو خط عام 1995-1997 بالنسبة للـCFC، وأن جورجيا تستطيع أن تمتثل لتجميد استهلاك الـCFC. وتلاحظ اللجنة التنفيذية أيضاً أن جورجيا قد اتخذت بعض الخطوات الهامة خلال مدة مشروع التعزيز المؤسسي لإزالة استهلاكها من الـODS. وفي طلبها ذكرت جورجيا على وجه التحديد أنها اتخذت مبادرات هامة، هي تخفيض واردات الـODS من خلال الأخذ بنظام التراخيص، وتنظيم ورش تدريب لموظفي الجمارك وتنفيذ برامج حفز للنشاط التجاري/الصناعي في التبريد وللمستعملين النهائيين، وقامت بتجارب ناجحة على بدائل لبروميد الميثيل في تبخير التربة. إن اللجنة التنفيذية تقدر تقديراً كبيراً جهود جورجيا في سبيل تخفيض استهلاكها من الـODS. وتعرب اللجنة التنفيذية عن توقعها أنه، خلال العامين القادمين، ستواصل جورجيا تنفيذ نظام



اصدار التراخيص وتطبيق خطتها لادارة غازات التبريد بنجاح بارز، وسوف تستمر أو تعجل التخفيضات السريعة والمستدامة في مستوياتها الحالية من استهلاك الـ ODS.

#### هندوراس

7. استعرضت اللجنة التنفيذية المعلومات المقدمة مع طلب تجديد التعزيز المؤسسي لهندوراس وتلاحظ مع التقدير أن هندوراس قد أبلغت بيانات عن عام 2003 الى أمانة الأوزون نقل عن خط أساس الامتثال في الـ CFC الذي هو خط 1995-1997، وأن هندوراس تستطيع أن تمتثل لتجميد استهلاك الـ CFC. وفي الوقت نفسه إن الاستهلاك المبلغ عنه لعام 2003 لمادة بروميد الميثيل كان يزيد بمقدار يتجاوز 40 في المائة استهلاك خط الأساس مما يثير قلقا جادا. غير أن اللجنة التنفيذية تلاحظ كذلك أن هندوراس قد اتخذ بعض الخطوات الهامة خلال الفترة التي ينسحب عليها هذه التقرير، لازالة استهلاكها من الـ ODS. وعلى وجه التحديد ذكرت هندوراس في بياناتها أنها اتخذت مبادرات هامة مثل تطبيق نظام اصدار التراخيص للاستيراد ونظام للحصص، وتتابع تطبيق مشروع ازالة بروميد الميثيل، وتريد من توعية الجمهور وتنظم ورش تدريب لموظفي الجمارك واخصائيي التبريد. والتزمت هندوراس كذلك بازالة منتظمة لاستهلاك بروميد الميثيل من خلال خطة عمل ساندتها الأطراف في بروتوكول مونتريال. إن اللجنة التنفيذية تساند بشدة جهود هندوراس هذه لتخفيض استهلاكها من الـ ODS وتأمل أن تستمر هندوراس خلال السنتين القادمتين في تنفيذ خطتها لادارة غازات التبريد وأنشطتها لازالة بروميد الميثيل بنجاح بارز لكفالة التحقيق المبكر لأهداف تخفيض استهلاك الـ ODS، وخصوصا الهدف الخاص ببروميد الميثيل.

#### ليسوتو

8. استعرضت اللجنة التنفيذية المعلومات المقدمة مع طلب تجديد التعزيز المؤسسي في ليسوتو وتلاحظ مع التقدير أن ليسوتو قد أبلغت أمانة الأوزون بيانات عن عامي 2003 و2004 تبدو دالة على أن ليسوتو تستطيع الآن أن تمتثل لتجميد استهلاك الـ CFC. وتلاحظ اللجنة التنفيذية أيضا أن ليسوتو قد اتخذت بعض الخطوات الهامة لازالة استهلاك الهالونات. وعلى وجه التحديد ذكرت ليسوتو في بياناتها أنها اتخذت مبادرات هام، هي وضع لوائح للـ ODS وتقوم برقابة التحركات عبر الحدود للـ ODS من خلال نظام للتراخيص، وتدريب موظفي الجمارك واخصائيي التبريد وكذلك بمشروع استرداد واعادة التدوير، مما أدى الى ازالة 600 كغ من الـ CFC12. إن اللجنة التنفيذية تقدر تقديرا كبيرا جهود ليسوتو لتخفيض استهلاكها من الـ ODS وللعودة سريعا الى الامتثال لتبليغ البيانات ولاستهلاك الهالونات. وتعرب اللجنة التنفيذية عن توقعها بأن ليسوتو ستواصل، خلال العامين القادمين، تنفيذ خطتها لازالة النهائية للـ CFC وما يتصل بذلك من برامج، بنجاح بارز وسوف تستمر وتبني على التقدم الحالي في ازالة الـ ODS في البلد.

#### موريشيوس

9. استعرضت اللجنة التنفيذية البيانات المقدمة مع طلب تجديد التعزيز المؤسسي في موريشيوس وتلاحظ بارتياح كبير أن موريشيوس قد ذكرت بيانات عن استهلاك الـ CFC في عام 2004 الى أمانة الأوزون، ليس فقط تحقق التزامها بالتجميد ولكنها تحقق منذ الآن متطلبات الامتثال الخاصة بعام 2007. وتلاحظ اللجنة التنفيذية أيضا بتقدير أن هذه النتائج المرموقة قد تحققت من خلال بعض المبادرات الهامة مثل تنفيذ نظام اصدار التراخيص للـ ODS وفرض حظر على استيراد بروميد الميثيل وتنفيذ مشروع للتدريب للمستعملين النهائيين، ومن خلال ذلك تمت ازالة 2.4 طن ODP من الـ CFC. وتقدر اللجنة التنفيذية عظيم التقدير جهود موريشيوس للتعبيل بازالة استهلاك الـ ODS في البلد. وتعرب اللجنة عن

توقعها أن تواصل موريشيوس، خلال السنتين القادمتين، البناء على تقدمها البارز في سبيل تحقيق هدفها المتمثل في الإزالة الكاملة لاستهلاك الـ ODS في البلد، قبل الموعد الأقصى المحدد في بروتوكول مونتريال.

#### المكسيك

10. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المقدم مع مشروع تجديد التعزيز المؤسسي المطلوب للمكسيك. وتلاحظ اللجنة بارتياح كبير أن المكسيك، بعد أن وفي بتجميد استهلاك الـ CFC قبل الموعد المقرر، قام بالتخفيض المطرد لاستهلاك الـ CFC على مر السنوات، كما هو مبين في بيانات 2003، وحقق أيضا مطلب التخفيض البالغ 50 في المائة قبل حلول الموعد الأقصى المقرر لعام 2005. وحققت المكسيك أو تجاوزت متطلبات التجميد بالنسبة للمواد الأخرى الخاضعة للرقابة واتخذت تدابير لازالة انتاجها من الـ CFC وحققت أهداف تجميد الانتاج. وبعد أن وضعت برنامجها الوطني لازالة الـ CFC ينبغي أن تستطيع المكسيك أن تفي بهدف استهلاك الـ CFC في عام 2007. وتعترف اللجنة التنفيذية بكل ذلك وسوف تواصل تقديم مسانبتها وتشجيعها الى حكومة المكسيك على أفعالها المرموقة التي جرت لتخفيض انتاج واستهلاك الـ ODS. وهذه الأفعال تشمل نظام لاصدار التراخيص ونظام حصص لفرض الرقابة على استهلاك الـ CFCs والهالونات وبروميد الميثيل وفرض حظر على استيراد المعدات التي تحوي CFC وحظر على تسجيل منتجات الأيروسولات التي تحوي ODS. وتأمل اللجنة التنفيذية أنه خلال العامين القادمين ستواصل المكسيك نهجها الاستراتيجي في مجال ازالة الـ ODS بما في ذلك تنفيذ المشروعات الجارية والتصديق على ما يتبقى من تعديلات على بروتوكول مونتريال وذلك بنجاح بارز في ازالة الـ ODS.

#### رومانيا

11. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المقدم مع طلب تجديد مشروع التعزيز المؤسسي لرومانيا وتلاحظ مع التقدير أن رومانيا تمثل لمستوى تجميد استهلاك الـ CFC لعام 1999. وحققت أيضا رومانيا تخفيضات محسوسة في استهلاك بروميد الميثيل وتتوقع انجاز ازالة كاملة بحلول 2005. غير أن اللجنة التنفيذية تلاحظ أن رومانيا قد أبلغت عن مستويات من الانتاج والاستهلاك لرابح كلوريد الكربون في 2003، وقد يقتضي ازالة هذه المادة تضافر الجمهور في سبيل الوفاء بأهداف التخفيض المقررة لعام 2005 وبالغلة 85 في المائة. وتعترف اللجنة التنفيذية بسرور بالخطوات الهامة التي اتخذتها حكومة رومانيا أو تزمع اتخاذها لاجاد ظروف تمكينية في سبيل ازالة المبكرة والمستدامة للـ ODS في البلد. وعلى وجه التحديد أنشأت رومانيا اطارا تشريعيًا لادارة استعمال الـ ODS وصدقت على التعديلات على بروتوكول مونتريال وطبقت القيود على تجارة الـ ODS وعلى استعمالها. ولذا، فإن اللجنة التنفيذية لها أمل كبير أن رومانيا في السنوات القادمة ستواصل تقدمها الذي حقته وتبنيه وتبني عليه في مجال ازالة الـ ODS في سبيل تحقيق هدف الامتثال لتدابير الرقابة المقررة في بروتوكول مونتريال وذلك في الوقت المقرر.

#### سوريا

12. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المقدم لطلب سوريا تجديد مشروع التعزيز المؤسسي. ولاحظت اللجنة مع التقدير أن سوريا قد شرعت بنجاح بتنفيذ خطط الإزالة وعززت مقدرة البلد على الوفاء بأهداف تخفيض استهلاك الـ ODS، وحققت فعلا تخفيض 2005 في بروميد الميثيل. وتعترف اللجنة التنفيذية بالخطوات المرموقة التي اتخذتها الحكومة لتخفيض استهلاك البلد من الـ ODS. هذه الأفعال تشمل ايجاد سجل لمستوردي الـ ODS ومستهلكيها، ونظاما لاصدار التراخيص لفرض الرقابة

على استهلاك الـ ODS وفرض قيود على استيراد الـ ODS والمعدات التي تحتوي ODS، وشن حملات اعلام وتوعية بشأن بدائل استعمال بروميد الميثيل لمن يستعملون الـ ODS وللجمهور العام. وتثق اللجنة التنفيذية في أن سوريا سوف تواصل البناء على ما أحرزته من تقدم الى الآن، وهي تأمل أن الأفعال المطلوب اتخاذها خلال السنتين القادمتين سوف تحقق نجاحا بارزا وتسهم في الازالة السريعة والمستدامة للـ ODS، خصوصا في استهلاك الهالونات، وكقالة امتثال البلد في الوقت اللازم لما يتبقى من تدابير الرقابة المقررة.



## المرفق التاسع

## اتفاق بين اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف وشيلي

## -1 اللجنة التنفيذية:

(أ) وافقت في إجتماعها 32 على مبلغ 805,000 دولار أمريكي كمجموع الأموال التي ستكون متوفرة إلى شيلي لتحقيق الإزالة التامة لبروميد الميثيل المستعمل في قطاع إعادة زراعة الأشجار المثمرة وقطاع المشاتل (76.2 طن ODP) و يقوم بتنفيذ ذلك برنامج الأمم المتحدة الانمائي؛

(ب) وافقت في إجتماعها 45 من حيث المبدأ على مبلغ إضافي 2,547,156 دولاراً أمريكياً كمجموع الأموال المتوفرة إلى شيلي لتحقيق الإزالة التامة لبروميد الميثيل المستعمل في قطاعات تبخير التربة المتبقية، بإستثناء تطبيقات الحجر وما قبل الشحن (136.3 طن ODP إضافي) و يقوم بتنفيذ ذلك البنك الدولي.

2- كما أبلغته أمانة الأوزون، وإنسجاماً مع المعلومات في وثيقة المشروع التي تم تقديمها إلى اللجنة التنفيذية، يبلغ خط الأساس لبروميد الميثيل للإمتثال بالنسبة إلى شيلي 212.5 طن ODP وإستهلاك بروميد الميثيل عام 2003 كان 274.3 طن ODP، بإستثناء حوالي 68.6 طن ODP التي تبلغ شيلي عنه أنها تستخدمه لتطبيقات الحجر وما قبل الشحن. وتبعاً لذلك، يتوجب على شيلي خفض إستهلاكها من بروميد الميثيل إلى 212.5 طن ODP لتحقيق الإمتثال للإلتزام تجميد عام 2002 لبروتوكول مونتريال، وإلى 170 طن ODP لتحقيق الإمتثال لتخفيض 20% عام 2005 الواردة في البروتوكول.

3- سوف تعمل التخفيضات الناتجة من تنفيذ المشروع، إلى جانب التخفيضات المتفق عليها في المشروع الموافق عليه في قطاع إعادة زراعة الأشجار وقطاع مشاتل الأشجار (الإجتماع 32 للجنة التنفيذية)، على ضمانة أن تفي شيلي بالجدول الزمني للخفض الوارد أدناه. وفي هذا الصدد تلتزم شيلي من خلال تنفيذ هذه المشروعات، بخفض مجموع الإستهلاك الوطني للإستعمالات المراقبة لبروميد الميثيل إلى حد لا يزيد على المستويات التالية للإستهلاك في السنوات الواردة أدناه:

الحد الأقصى من إستهلاك بروميد الميثيل بإستثناء الحجر قبل الشحن (طن ODP)	كميات بروميد الميثيل الواجب إزالتها (طن ODP)				السنة
	الإزالة بدون تمويل الصندوق	مجموع الإزالة التي تمت	الطماطم، الفراولة، الفلفل، المشاتل، أحواض البذور	إعادة زراعة الأشجار المثمرة والمشاتل	
212.5					مستوى التجميد
274.3					2003
					بروميد الميثيل الذي تمت إزالته
		20.2		20.2	
170.0	82.0	22.3	1.3	21.0	2005
125.0		45.0	10.0	35.0	2006
84.0		41.0	41.0		2007
65.0		19.0	19.0		2008
50.0		15.0	15.0		2009
43.0		7.0	7.0		2010
36.0		7.0	7.0		2011
31.0		5.0	5.0		2012
-		31.0	31.0		2013
	<b>82.0</b>	<b>212.5</b>	<b>136.3</b>	<b>76.2</b>	<b>المجموع</b>

4- ستعمل المشروعات على إزالة جميع إستعمالات التربة من بروميد الميثيل في محاصيل الفراولة والطماطم، و الفلفل و المشاتل و أحواض البذور في شيلي، بإستثناء تطبيقات الحجر وما قبل الشحن. وتلتزم شيلي بإستدامة دائمة لمستويات الإستهلاك الواردة أعلاه من خلال إستعمال الحظر والسياسات الأخرى التي تعتبر ضرورية. وسوف يعمل البنك الدولي واليونديبي على تقديم تقرير إلى اللجنة التنفيذية سنوياً بشأن التقدم المحرز في الوفاء في تخفيضات بروميد الميثيل المطلوبة في قطاع إعادة زراعة الأشجار المثمرة و مشاتل الأشجار و الفراولة و الطماطم و الفلفل و المشاتل و أحواض البذور.

5- إن تمويل المشروع لإزالة بروميد الميثيل في محاصيل الطماطم و الفراولة و الفلفل و المشاتل و أحواض البذور الذي يقوم بتنفيذه البنك الدولي سوف يتم صرفه حسب تقسيمات الميزانية السنوية التالية:

السنة	نسبة مئوية من إزالة بروميد الميثيل بموجب المشروع	نسبة مئوية للتمويل	الصرف (دولار أمريكي)
2005	1%	27%	691,703
2006	7%	21%	534,533
2007	30%	26%	660,920
2008	14%	4%	110,000
2009	11%	4%	110,000
2010	5%	4%	110,000
2011	5%	4%	110,000
2012	4%	4%	110,000
2013	23%	4%	110,000
<b>المجموع</b>	<b>100%</b>	<b>100%</b>	<b>2,547,156</b>

6- إستعرضت حكومة شيلي بيانات الإستهلاك المحددة في هذا المشروع وهي على ثقة أنها صحيحة. وتبعاً لذلك تدخل الحكومة في إتفاق مع اللجنة التنفيذية شريطة أنه ينبغي تحديد إستهلاك بروميد لميثيل الإضافي (في أي إستعمالات مراقبة جارية من بروميد الميثيل) وذلك في تاريخ لاحق، وعلى أن تقع مسؤولية ضمان الإزالة على عاتق الحكومة فقط.

7- إن حكومة شيلي، في الإتفاق مع البنك الدولي واليونديبي، سيكون لها المرونة في تنظيم وتنفيذ عناصر المشروع التي تعتبرها أكثر أهمية للوفاء بالتزامات إزالة بروميد الميثيل المذكورة أعلاه. ويوافق البنك الدولي واليونديبي على إدارة التمويل للمشروع بشكل مصمّم لضمان تحقيق التخفيضات المحددة لبروميد الميثيل المتفق عليها. وسوف يقدم البنك الدولي واليونديبي تقريراً إلى اللجنة التنفيذية سنوياً حول التقدم المحرز في الوفاء بالتخفيضات المطلوبة في هذه المشروعات.

8- إن هذه الشروط المتفق عليها بين حكومة شيلي واللجنة التنفيذية قد أخذت في الحسبان مشروع إزالة بروميد الميثيل الموافق عليه في قطاعي إعادة زراعة الأشجار المثمرة ومشاتل الأشجار. وبالتالي فإنها تحل محل الشروط المتفق عليها في الإجتماع 32 للجنة التنفيذية.





## المرفق العاشر

### اتفاق بين الجمهورية الدومينيكية واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لازالة المواد التي تستنفد الأوزون الواردة في المجموعة الأولى من المرفق ألف

1- إن هذا الاتفاق يمثل تفاهما بين الجمهورية الدومينيكية (ويشار إليها بلفظ "البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بالازالة الكاملة للاستعمال الخاضع للرقابة للمواد المستنفدة للأوزون، في القطاعات المبينة في التذييل 1-ألف ("المواد") وذلك قبل عام 2010، امتثالا للجدول الزمنية المقررة في البروتوكول.

2- يوافق البلد على ازالة الاستعمال الخاضع للرقابة للمواد وفقا لأهداف الازالة السنوية الواردة في التذييل 2-ألف ("الأهداف" و"التمويل") وفي هذا الاتفاق. وستوازي أهداف الازالة السنوية على الأقل جداول الخفض التي يقتضيها بروتوكول مونتريال. ويقبل البلد، بقبوله هذا الاتفاق ومقابل أداء اللجنة التنفيذية لالتزاماتها في التمويل، الموصوفة في الفقرة 3، ان يستبعد من امكان طلب مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف، فيما يتعلق بالمواد.

3- بشرط أمتثال البلد للقرارات التالية وفاء التزاماته المبينة في الاتفاق الحالي توافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ على تقديم التمويل المبين في الصف الأفقي 6 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") الى البلد. وستقدم اللجنة التنفيذية ذلك التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحدودة في التذييل 3-ألف ("الجدول الزمني للموافقة على التمويل").

4- سيلتزم البلد بحدود الاستهلاك لكل مادة كما هو مبين في التذييل 2-ألف. وسيقبل أيضا تحققا مستقلا من الوكالة المنفذة المعنية من انجازات حدود الاستهلاك هذه كما هي موصوفة في الفقرة 9 من هذا الاتفاق.

5- لن تقدم اللجنة التنفيذية التمويل وفقا للجدول الزمني للموافقة على التمويل الا إذا وفي البلد بالشروط التالية ذلك بمدة ستين يوما على الأقل قبل اجتماع اللجنة التنفيذية المعني بالأمر والمبين في الجدول الزمني للموافقة على التمويل:

(أ) أن البلد قد وفى بالهدف بالنسبة للسنة المعنية بالموضوع؛

(ب) أن الوفاء بالهدف قد تم التحقق منه بشكل مستقل كما هو موصوف في الفقرة 9؛

(ج) أن البلد قد أتم بشكل جوهري جميع الخطوات المبينة في آخر برنامج تنفيذ سنوي؛

(د) أن البلد قد طلب وتلقى مساندة من اللجنة التنفيذية لبرنامج تنفيذ سنوي بالشكل المبين في التذييل 4-ألف ("شكل برامج التنفيذ السنوية") فيما يتعلق بالسنة المطلوب عنها التمويل.

6- سيكفل البلد قيامه برصد دقيق لأنشطته بموجب الاتفاق. والمؤسسات المبينة في التذييل 5-ألف ("مؤسسات الرصد وأدوارها") سوف تقوم بالرصد وتبلغ شؤون هذا الرصد وفقا للأدوار والمسؤوليات المبينة في التذييل 5-ألف. وسيكون هذا الرصد كذلك خاضعا لتحقيق مستقل كما هو موصوف في الفقرة 9.

7- بينما تحدد التمويل على أساس تقديرات لاحتياجات البلد للقيام بالتزاماته بموجب هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية على أن البلد يمكن أن يستعمل التمويل لأغراض أخرى يمكن اثبات أنها تسهل

أسلس ازالة ممكنة بما يتمشى والاتفاق، سواء أكان أو لم يكن هذا الاستعمال للأموال منظورا في تحديد مبلغ التمويل بموجب هذا الاتفاق. وأية تغييرات في استعمال التمويل يجب مع ذلك اعداد الوثائق المثبتة لها مقدما في برنامج التنفيذ السنوي للبلد، وأن تساندها اللجنة التنفيذية كما هو موصوف في الفقرة الفرعية 5(د) وأن يكون ذلك خاضعا لتحقيق مستقل كما هو موصوف في الفقرة 9.

8- ستولى عناية محددة لتنفيذ الأنشطة في القطاع الفرعي لخدمة التبريد:

(أ) سيقوم البلد باستعمال المرونة المتاحة بموجب الاتفاق، لتلبية مطالب محددة يمكن أن تنشأ خلال تنفيذ المشروع؛

(ب) إن برنامج الاسترداد واعادة التدوير لقطاع خدمة التبريد سيجري تنفيذه على مراحل حتى يمكن تحويل الموارد المتبقية الى أنشطة أخرى للازالة مثل توفير تدريب اضافي أو توفير أدوات خدمة في الحالات التي لا تتحقق فيها النتائج المنشودة وسيتم رصد هذا البرنامج عن كثب وفقا للتذييل 5-ألف لهذا الاتفاق؛

9- يوافق البلد على أن يضطلع بالمسؤولية الشاملة لادارة وتنفيذ هذا الاتفاق وجميع الأنشطة التي تجري في ظله أو بالنيابة عنه للوفاء بالالتزامات الناشئة عن الاتفاق. وقد وافق اليونديبي على أن يكون الوكالة المنفذة القائدة فيما يتعلق بأنشطة البلد بموجب هذا الاتفاق. وتكون الوكالة القائدة مسؤولة عن القيام بالأنشطة المبينة في التذييل 6-ألف بما في ذلك على سبيل الذكر وليس الحصر التحقق المستقل. ويوافق البلد كذلك على تقييمات على فترات منتظمة، ستجري تحت رصد وتقييم برامج العمل التي يتولاها الصندوق المتعدد الأطراف. وتوافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ على أن تقدم الى الوكالة القائدة الأجر المبين في الصف الأفقي 7 من التذييل 2-ألف.

10- إذا لم يف البلد لأي سبب بتحقيق أهداف ازالة المواد المبينة في التذييل 1-ألف أو إذا لم يمثل للاتفاق على أي نحو آخر، فإن البلد يوافق على أنه لن يكون له الحق في التمويل وفقا للجدول المعتمد للتمويل، وبناء على السلطة التقديرية للجنة التنفيذية، سيعاد التمويل وفقا لجدول منقح للموافقة على التمويل، تحده اللجنة التنفيذية بعد أن يثبت البلد أنه وفي جميع الالتزامات التي كانت مستحقة الوفاء، قبل أن يتلقى الدفعة التالية من التمويل وفقا لجدول الموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأن اللجنة التنفيذية يجوز لها أن تخفض مقدار التمويل بالمبالغ المبينة في التذييل 7-ألف فيما يتعلق بكل طن ODP من المقدار الذي يجاوز أقصى حد مسموح به في استهلاك الـCFC (التذييل 2-ألف)، وذلك في أي سنة.

11- إن مكونات التمويل في هذا الاتفاق لن تغير على أساس أي قرار مستقبلي تتخذه اللجنة التنفيذية ويمكن أن يؤثر في تمويل أية مشروعات أخرى من قطاع الاستهلاك أو أية أنشطة أخرى متصلة بذلك في البلد.

12- سيمتثل البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية ومن الوكالة القائدة لتسهيل تنفيذ الاتفاق. وبصفة خاصة سيمكن الوكالة القائدة من الحصول على المعلومات اللازمة للتحقق من الامتثال للاتفاق.

13- إن جميع الاتفاقات الواردة في هذا الاتفاق إنما تجرى فقط في سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في الاتفاق. وجميع المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى الذي يعطيها البروتوكول لها الا إذا كان هناك تعريف آخر لها في هذه الوثيقة.

## التذييل 1-ألف المواد

1- إن للمواد المستفدة للأوزون المقرر ازالتها بموجب الاتفاق هي كما يلي:

المرفق ألف	المجموعة الأولى	المادة الكيماوية
		CFC 11, CFC 12, CFC 113, CFC 114 and CFC 115

## التذييل 2-ألف الأهداف والتمويل

المجموع	2010	2009	2008	2007	2006	2005	2004	
لا ينطبق	0.00	81.00	81.00	81.00	269.90	269.90	539.80	جداول تخفيض بروتوكول مونتريال
لا ينطبق	0.00	53.00	81.00	81.00	252.00	269.90	311.20	1- أقصى استهلاك إجمالي مسموح به لمواد المجموعة الأولى من المرفق ألف (طن ODP)
0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	2- تخفيض بفضل المشروعات الجارية (طن ODP)
311.20	0.00	53.00	28.00	0.00	171.00	17.90	41.30	3- تخفيض جديد بموجب الخطة (طن ODP)
0	0	0	0	0	0	0	0	4- تخفيضات غير ممولة (طن ODP)
311.20	0.00	53.00	28.00	0.00	171.00	17.90	41.30	5- مجموع التخفيض السنوي لمواد المجموعة الأولى من المرفق ألف (طن ODP)
1,711,600	0	200,000	211,600	400,000	400,000	500,000	0	6- المويل الذي ووفق عليه للوكالة القاندة (دولار أمريكي)
128,370	0	15,000	15,870	30,000	30,000	37,500	0	7- تكاليف المساندة للوكالة القاندة
1,839,970	0	215,000	227,470	430,000	430,000	537,500	0	8- مجموع المنحة للشريحة (دولار أمريكي)

## التذييل 3-ألف جدول الموافقة على التمويل

1- سوف ينظر في تمويل - غير الدفعات في عام 2005 - للموافقة عليه في أول اجتماع في السنة الخاصة بخطة التنفيذ السنوية.

التذييل 4-ألف استمارة لبرامج التنفيذ السنوية

1- البيانات

_____	البلد
_____	سنة الخطة
_____	عدد السنين المنجزة
_____	عدد السنين المتبقية بموجب الخطة
_____	الاستهلاك المستهدف من الـODP في السنة السابقة
_____	الاستهلاك المستهدف من الـODS في سنة الخطة
_____	مستوى التمويل المطلوب
_____	الوكالة المنفذة القائمة

2- الأهداف

الأهداف			
التخفيض	سنة الخطة	السنة السابقة	المؤشرات المعروض الـODS
			من الاستيراد الإنتاج* المجموع (1)
			الطلب على الـODS
			الصنع الخدمة التخزين المجموع (2)

\* للبلدان التي تنتج الـODS

3- إجراء الصناعة

ازالة الـODS (بأطنان الـODP)	عدد أنشطة الخدمة المتصلة بالموضوع	عدد المشروعات التي أنجزت	التخفيض بعد سنة من الخطة (1) - (2)	استهلاك سنة الخطة (2)	استهلاك السنة السابقة (1)	القطاع
						الصنع
						الأيروسولات
						الرغاوي
						التبريد
						المذيبات
						غيرها
						المجموع
						الخدمة
						التبريد
						المجموع
						المجموع الكلي

## -4 المساعدة التقنية

النشاط المقترح:	_____
الهدف:	_____
المجموعة المستهدفة	_____
الوقع	_____

## -5 إجراء الحكومة

جدول التنفيذ	السياسة/النشاط المزمع
	نوع الرقابة السياسية على واردات الـ ODS: الخدمة، الخ
	توعية الجمهور
	غير ذلك

## -6 الميزانية السنوية

النشاط	النفقات المزمعة (دولار أمريكي)
المجموع	

## -7 الرسوم الادارية

## التذييل 5-ألف مؤسسات الرصد وأدوارها

1- إن جميع أنشطة الرصد سيتم تنسيقها وادارتها من خلال "المساعدة التقنية على التنفيذ والرصد" للمشروع، الداخلة ضمن خطة الازالة الختامية. وأنشطة الرصد الفعلية سوف تناب الى COGO في وزارة البيئة وسوف يبذل هذه الأنشطة عاملون يستأجرون لهذا الغرض.

2- إن برنامج الرصد سيقوم على أساس ثلاثة عناصر هي (1) استثمارات جيدة التصميم لتجميع البيانات وللتقييم والتبليغ؛ (2) برنامج زيارات منتظمة للرصد؛ (3) المراجعة السوية للمعلومات المستمدة من عدة مصادر عن طريق المقارنة بينها.

التحقق والتبليغ

3- إن نتيجة العناصر المختلفة في خطة الازالة الختامية وأنشطة الرصد سيتم التحقق منها بصفة مستقلة، على يد منظمة خارجية. وستقوم الحكومة والمنظمة المستقلة معا بتحديد اجراءات التحقق كجزء من مرحلة التصميم في برنامج الرصد.

المؤسسة التي تقوم بالتحقق

4- ترغب حكومة الجمهورية الدومينيكية أن تعين البيوتديبي لتنظيم التحقق المستقل للأهداف والنتائج لأنشطة الرصد المتصلة بخطة الازالة الختامية.

وتيرة التحقق والتبليغ

5- ستوضع تقارير الرصد وتراجع للتأكد من صحتها كل سنة قبل الاجتماع الأول للجنة التنفيذية. وستقدم تلك التقارير المدخل في تقارير التنفيذ السنوية التي تقتضيها اللجنة التنفيذية.

## التذييل 6-ألف دور الوكالة المنفذة القائمة

1- إن الوكالة المنفذة القائمة ستكون مسؤولة عن طائفة من الأنشطة محددة في وثيقة المشروع على النحو الآتي:

- (أ) كفاءة الأداء والتحقق المالي وفقا لهذا الاتفاق، ووفقا لاجراءاتها الداخلية المحددة ومتطلباتها المبينة في خطة الازالة القطرية.
- (ب) تقديم تحقق الى اللجنة التنفيذية يشهد بأن الأهداف قد تحققت وأتمت الأنشطة السنوية المرتبطة بالموضوع، كما هي مبينة في برنامج التنفيذ السنوي.
- (ج) مساعدة البلد على اعداد برنامج التنفيذ السنوي.
- (د) كفاءة أن الانجازات في برامج تنفيذ سنوية سابقة تتراعى في برامج التنفيذ السنوية المستقبلية.
- (هـ) التبليغ عن تنفيذ برنامج التنفيذ السنوي للسنة السابقة، واعداد برنامج تنفيذ سنوي للسنة لتقدمه الى اللجنة التنفيذية.
- (و) كفاءة أن يقوم خبراء تقنيون أكفاء بعمليات الاستعراض التقنية التي تجريها الوكالة المنفذة القائمة.
- (ز) القيام بما يلزم من بعثات الاشراف.
- (ح) كفاءة وجود آليات تشغيل للسماح بالتنفيذ الفعال والشفاف لبرنامج التنفيذ السنوي وتبليغ بيانات صحيحة.
- (ط) التحقق، للجنة التنفيذية، من أن استهلاك المواد قد أزيل وفقا للهدف.
- (ي) كفاءة الأموال المنصرفة إنما تصرف الى البلد في الأوان اللازم وبطريقة فعالة.
- (ك) توفير المساعدة في السياسة العامة والادارة والمساندة التقنية عندما يكون ذلك لازما.

## التذييل 7-ألف تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

1- وفقا للفقرة 10 من الاتفاق إن مبلغ التمويل المقدم يمكن تخفيضه بمقدار 10 000 دولار أمريكي لكل طن ODP من التخفيضات في الاستهلاك لم يتحقق خلال السنة.

## المرفق الحادي عشر

إتفاق بين الجمهورية اليوغوسلافية لمقدونيا سابقاً  
واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لإزالة المواد المستنفدة للأوزون

1- يمثل هذا الإتفاق التفاهم بين الجمهورية اليوغوسلافية لمقدونيا سابقاً (البلد) واللجنة التنفيذية بالنسبة إلى الإزالة التامة للإستعمال المراقب للمواد المستنفدة للأوزون الواردة في الملحق 1-ألف ("المواد") قبل الأول من كانون الثاني/يناير 2009، أي قبل سنة من الجداول الزمنية للبروتوكول.

2- يوافق البلد على إزالة الإستعمال المراقب للمواد وفقاً للأهداف الواردة في الملحق 2-ألف ("الأهداف والتمويل") ووفقاً لهذا الإتفاق. وسوف تتمشى أهداف الإزالة السنوية، على أقل تعديل، مع الجداول الزمنية للخفض التي فرضها بروتوكول مونتريال. ويقبل البلد أنه، بقبوله هذا الإتفاق والأداء من جانب اللجنة التنفيذية لتمويل الإلتزامات التي جرى وصفها في الفقرة 3، لن يطلب المزيد من التمويل أو تسلمه من الصندوق المتعدد الأطراف بالنسبة إلى المواد.

3- مع مراعاة إمتثال البلد للإلتزامات الواردة في هذا الإتفاق، توافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ على تقديم التمويل المنصوص عنه في الصف 5 من الملحق 2-ألف ("الأهداف والتمويل"). وسوف تقوم اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، بتقديم التمويل في إجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في الملحق 3-ألف ("تمويل الجدول الزمني للموافقة").

4- يفي البلد بحدود الإستهلاك لكل مادة من المواد كما هو مشار إليه في الملحق 2-ألف. كما سوف يقبل التحقق المستقل من جانب الوكالة المنفذة ذات الصلة لتحقيق حدود الإستهلاك هذه كما جرى وصفه في الفقرة 8 من هذا الإتفاق.

5- سوف لن تقدم اللجنة التنفيذية التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل ما لم يستجيب البلد للشروط التالية بما لا يقل عن 60 يوماً قبل الإجتماع المعني للجنة التنفيذية الوارد في الجدول الزمني للموافقة على التمويل:

- (أ) أن يفي البلد بالهدف للسنة المعنية؛
- (ب) أن يتم التحقق من الوفاء بهذه الأهداف بشكل مستقل كما جرى وصفه في الفقرة 8؛
- (ج) أن يكون البلد قد أتمّ بشكل جوهري جميع الإجراءات الواردة في آخر برنامج سنوي للتنفيذ؛
- (د) أن يكون البلد قد قدم وتسلم التأييد من اللجنة التنفيذية للبرنامج السنوي للتنفيذ بشكل الملحق 4-ألف ("شكل البرامج السنوية للتنفيذ") بالنسبة إلى السنة التي يُطلب التمويل لها.

6- سوف يعمل البلد على ضمان القيام برصد دقيق لأنشطته بموجب هذا الإتفاق. وسوف تقوم المؤسسات الواردة في الملحق 5-ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") بالرصد والإبلاغ عن ذلك الرصد وفقاً للأدوار والمسؤوليات الواردة في الملحق 5-ألف. وسوف يكون هذا الرصد عرضة للتحقق المستقل كما جرى وصفه في الفقرة 8.

7- بينما جرى تحديد التمويل على أساس تقديرات إحتياجات البلد للقيام بالتزاماته بهذا الإتفاق، توافق اللجنة التنفيذية على أن البلد قد يستعمل التمويل لأغراض أخرى يمكن تبيانها لتسهيل أسلس إزالة ممكنة، بشكل يتماشى مع هذا الإتفاق، سواء ورد إستعمال الأموال في تحديد مبلغ التمويل بموجب هذا الإتفاق أم لم يرد. ومهما يكن من أمر، فإن أي تغيير في إستعمال التمويل يجب أن يتم توثيقه مسبقاً في برنامج التنفيذ السنوي للبلد، وتؤيده اللجنة التنفيذية كما جرى وصفه في الفقرة الفرعية 5-دال مع مراعاة التحقق المستقل كما جرى وصفه في الفقرة 8.

8- يوافق البلد على إتخاذ المسؤولية الشاملة لإدارة وتنفيذ هذا الإتفاق وجميع الأنشطة التي يقوم بها أو من ينوب عنه للوفاء بالتزامات بموجب هذا الإتفاق. ووافقت اليونيدو أن تكون الوكالة المنفذة الرئيسية بالنسبة إلى أنشطة البلد بموجب هذا الإتفاق. وسوف تكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن القيام بالأنشطة المدرجة في الملحق 6-ألف بما في ذلك، دون الحصر، التحقق المستقل. ويوافق البلد أيضاً على عمليات تقييم دورية، يتم القيام بها بموجب برنامج عمل الرصد والتقييم للصندوق المتعدد الأطراف. وتوافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على تزويد الوكالة المنفذة الرئيسية بالرسم الواردة في الصف 6 من الملحق 2-ألف.

9- ولأي سبب من الأسباب، إذ لم يكن بمقدور البلد الوفاء بالأهداف لإزالة المواد الوارد في الملحق 1-ألف أو إذا لم يتمكن من الإمتثال بهذا الإتفاق، عند ذلك يوافق البلد على أنه لا يكون مؤهلاً للتمويل وفقاً للبرنامج الزمني للموافقة على التمويل. وفي تقدير اللجنة التنفيذية، سوف يعاد التأهيل للتمويل وفقاً لجدول زمني منقح للموافقة على التمويل تحدده اللجنة التنفيذية بعد أن يكون البلد قد برهن على أنه قام بالوفاء بجميع إلتزاماته الواجب تحقيقها قبل تسلّم الدفعة المقبلة من التمويل بموجب الجدول الزمني للموافقة على التمويل. ويعترف البلد أن اللجنة التنفيذية قد تقوم بتخفيض مبلغ التمويل بمبالغ واردة في الملحق 7-ألف بالنسبة لكل طن ODP من الكمية التي تزيد على الحد الأقصى المسموح به لمجموع إستهلاك مواد CFC (الملحق 2-ألف) في أي سنة من السنين.

10- سوف لن يتم تعديل عناصر التمويل في هذا الإتفاق على أساس أي مقرر يصدر في المستقبل عن اللجنة التنفيذية والذي قد يؤثر على تمويل أي مشروعات قطاعية أخرى للإستهلاك أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

11- يمثل البلد لأي طلب معقول للجنة التنفيذية وللوكالة المنفذة الرئيسية لتسهيل تنفيذ هذا الإتفاق. وبصورة خاصة يعمل على تزويد الوكالة المنفذة الرئيسية بالمعلومات الضرورية للتحقق من الإمتثال بهذا الإتفاق.

12- إن جميع الإتفاقات الوارد في هذا الإتفاق لا تجري إلا ضمن سياق بروتوكول مونتريال وكما جرى تحديدها في هذا الإتفاق، ولا تتعدى الإلتزامات إلى أبعد من هذا البروتوكول. إن جميع المصطلحات المستعملة في هذا الإتفاق لها معنى أعطي لها في البروتوكول ما لم يُحدّد غير ذلك هنا.



**الملحق 1- ألف: المواد**

1- المواد المستندة للأوزون الواجب إزالتها بموجب الإتفاق هي كما يلي:

المرفق	المجموعة	المادة الكميائية
ألف	الأولى	CFC-11, CFC-12, CFC-115

**الملحق 2 ألف: الأهداف والتمويل**

السنة	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	المجموع
البرنامج الزمني للخفض بموجب بروتوكول مونتريال (طن ODP)	492.53	246.26	246.6	73.88	73.88	73.88	0	غير متوفر
1- الحد الأقصى من الإستهلاك المسموح به لمجموع CFC (طن ODP)	49.34	25.0	15.0	10.0	5.0	0	0	غير متوفر
2- خفض إستهلاك CFC من المشروعات الجارية (طن ODP)	0	0	0	0	0	0	0	0
3- التخفيض الجديد بموجب الخطة الحالية (طن ODP)	24.34	10.0	5.0	5.0	5.0	0	0	49.34
4- مجموع الخفض السنوي لـ CFC (طن ODP)	24.34	10.0	5.0	5.0	5.0	0	0	49.34
5- التمويل المعتمد للوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)	-	154,210	79,871	15,000	15,000	15,000	-	279,081
6- تكاليف مساندة الوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)	-	11,566	5,990	1,125	1,125	1,125	-	20,931
7- مجموع التمويل المعتمد (دولار أمريكي)	-	165,776	85,861	16,125	16,125	16,125	-	300,012

**الملحق 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل**

1- يتم النظر في التمويل للموافقة عليه في أول إجتماع لسنة "البرنامج السنوي للتنفيذ" بما فيه "البرنامج السنوي للتنفيذ" لعام 2005 الذي تم طلبه في الإجتماع 45.

## الملحق 4-ألف: شكل البرامج السنوية للتنفيذ

## 1- البيانات

الجمهورية اليوغوسلافية لمقدونيا سابقاً	البلد
	سنة الخطة
	عدد السنوات المستكملة
	عدد السنوات المتبقية بموجب الخطة
	الإستهلاك الهدف لـ ODS للسنة السابقة
	الإستهلاك الهدف لـ ODS لسنة الخطة
	مستوى التمويل المطلوب
اليونيدو	الوكالة المنفذة الرئيسية

## 2- الأهداف

الخفض	سنة الخطة	السنة السابقة	المؤشرات	
			إستيراد	عرض الـ ODS
			المجموع (1)	
			صناعة	الطلب على ODS
			خدمة	
			تجميع التخزين	
			المجموع (2)	

## 3- إجراء الصناعة

القطاع	إستهلاك السنة السابقة (1)	إستهلاك سنة الخطة (2)	الخفض خلال سنة الخطة (1)-(2)	عدد المشروعات المستكملة	عدد أنشطة الخدمة ذات الصلة	إزالة ODS (بأطنان ODP)
<b>الصناعة</b>						
الأيروصول						
مواد أخرى						
المجموع						
<b>الخدمة</b>						
التبريد						
المجموع						
المجموع الكلي						

-4 المساعدة الفنية

النشاط المقترح: \_\_\_\_\_

الغرض: \_\_\_\_\_

المجموعة المستهدفة: \_\_\_\_\_

الأثر: \_\_\_\_\_

-5 إجرا الحكومة

الجدول الزمني للتنفيذ	السياسة/ النشاط المحدد

-6 الميزانية السنوية

المصروفات المحددة (دولار أمريكي)	النشاط
	المجموع

-7 الرسوم الإدارية

## الملحق 5-ألف: مؤسسات الرصد والأدوار

1- تقوم الوحدة الوطنية للأوزون بتنسيق رصد خطة إدارة الإزالة النهائية بالتعاون مع الهيئات الحكومية المعنية وأيضاً مع الخبراء الوطنيين المعيّنين للقيام بواجبات خاصة التي قد تنشأ في مجرى تنفيذ المشروع.

2- يتم القيام بالأنشطة التالية خلال تنفيذ خطة إدارة الإزالة النهائية على مختلف المستويات. ويتم القيام برصد أثر جميع الإجراءات خلال فترة التنفيذ، وتتألف من الإجراءات مثل ما يلي:

- (أ) تقييم مناهج التدريب؛
- (ب) تقييم مستوى المعرفة لتقنيي الخدمة في الممارسات الجيدة؛
- (ج) التحقق من جميع مقدمي الطلبات لمعدات الإسترداد وإعادة التدوير بغية التحقق من إمكاناتها؛
- (د) رصد ورشات الخدمة بغية التحقق ما إذا كانت المعدات تُستعمل بأفضل الطرق وتقديم المساعدة الفنية إذا دعت الحاجة؛
- (هـ) التحقق من البيانات من الكميات التي جرى إستردادها وإعادة تدويرها؛
- (و) رصد المراكز التعليمية خلال مناهج التدريب في المدارس المهنية؛
- (ز) رصد تطورات السوق.

3- يتم التعاقد مع منظمة وطنية معتمدة مستقلة للتدقيق للتحقق من الإستهلاك.

## الملحق 6-ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

1- تكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن مجال من الأنشطة المحددة في وثيقة المشروع كما يلي:

- (أ) ضمان الأداء والتحقق المالي وفقاً لهذا الإتفاق ووفقاً لإجراءاته ومتطلباته الداخلية المحددة كما هو وارد في الخطة القطرية للإزالة؛
- (ب) تقديم التحقق للجنة التنفيذية بأن الأهداف قد تم الوفاء بها وأن الأنشطة السنوية ذات الصلة قد أُستُكملت كما هو مبين في البرنامج السنوي للتنفيذ؛
- (ج) مساعدة البلد في إعداد البرنامج السنوي للتنفيذ؛

- (د) ضمان أن تكون الإنجازات في البرامج السنوية للتنفيذ واردة في البرامج السنوية للتنفيذ في المستقبل؛
- (هـ) الإبلاغ حول تنفيذ البرنامج السنوي للتنفيذ المتعلق بالبرنامج السنوي للتنفيذ للسنة القادمة، والتقرير حول التنفيذ الواجب إعداده وتقديمه لغاية شهر آذار/ مارس 2006؛
- (و) ضمان أن تكون الإستعراضات التقنية قد قامت بها الوكالة المنفذة الرئيسية من جانب خبراء تقنيين مستقلين ملائمين؛
- (ز) القيام بزيارات الإشراف المطلوبة؛
- (ح) ضمان وجود آلية تشغيلية تسمح بالتنفيذ الفعال والواضح للبرنامج السنوي للتنفيذ والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛
- (ط) تحقق اللجنة التنفيذية بأن إستهلاك المواد قد تمت إزالته وفقاً للأهداف؛
- (ي) ضمان أن تكون المصروفات المدفوعة إلى البلد في الوقت المحدد وبشكل فعال وأن تكون مستندة إلى إستعمال المؤشرات؛
- (ك) تقديم المساعدة بالنسبة للسياسة والإدارة والمساندة التقنية إذا دعا الأمر؛
- (ل) مساعدة البلد في تنفيذ الأنشطة والتحقق منها والتي تقوم بها اليونيدو كما جرى تمويلها في الصف 5 من الملحق 2-ألف وكما هو محدد في وثيقة المشروع؛
- (م) ضمان أن تتم المصروفات إلى البلد بشكل آني وفعال.

**الملحق 7-ألف: التخفيضات في التمويل عند فشل الإمتثال**

- 1- وفقاً للفقرة 9 من الإتفاق، يمكن خفض مبلغ التمويل المقدم بمبلغ 11 312 دولاراً أمريكياً لكل طن ODP من التخفيضات في الإستهلاك التي لم يتم تحقيقها خلال السنة.



## المرفق الثاني عشر

### اتفاق بين رومانيا واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف في سبيل إزالة المواد المستنفدة للأوزون

1. أن هذا الاتفاق هو عبارة عن التفاهم الذي تم بين رومانيا واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بالإزالة الكاملة للاستعمال الخاضع للرقابة للمواد المستنفدة للأوزون، في القطاعات المبينة في التذييل 1-ألف ("المواد") قبل (امتثال 2010 للجدول الزمنية المقررة في البروتوكول).

2. يوافق البلد على إزالة الاستعمال الخاضع للرقابة من المواد وفقاً للأهداف السنوية للإزالة المبينة في التذييل 2-ألف ("الأهداف، والتمويل") ووفقاً لهذا الاتفاق. وأهداف الإزالة السنوية سوف تلتزم، على الأقل، بالجدول الزمنية للتخفيض التي يقنضها بروتوكول مونتريال. ويوافق البلد، بقبول هذا الاتفاق وبأداء اللجنة التنفيذية لالتزاماتها التمويلية الموصوفة في الفقرة 3، على أنه مستبعد من القيام بطلب أو تلقى مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف فيما يتعلق بالمواد المذكورة.

3. شريطة امتثال البلد لل فقرات التالية وفقاً لالتزاماته المبينة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ على تقديم تمويل مابين في الصف 10 من التذييل 2-ألف ("الأهداف، والتمويل") إلى البلد. وستقوم اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، بتوفير هذا التمويل في اجتماعاتها المحددة في التذييل 3-ألف ("الجدول الزمني للموافقة على التمويل").

4. سوف يلتزم البلد بحدود الاستهلاك لكل مادة، كما هي مبينة في التذييل 2-ألف. وسيقبل البلد أيضاً تحققاً مستقلاً تقوم به الوكالة المنفذة المختصة بشأن الالتزام بهذه الحدود كما هي موصوفة في الفقرة 9 من هذا الاتفاق.

5. لن تقدم اللجنة التنفيذية تمويلاً وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل، إلا إذا قام البلد بالوفاء بالشروط الآتية، في موعد يسبق 60 يوماً على الأقل تاريخ اجتماع اللجنة التنفيذية المختص بالنظر في الموضوع، والمبين في الجدول الزمني للموافقة على التمويل:

(أ) أن يكون البلد قد حقق الهدف بالنسبة للسنة التي تنطبق على الموضوع؛

(ب) أن الوفاء بتلك الأهداف قد تم التحقق منه بعملية تحقق مستقلة موصوفة في الفقرة 9؛ وأيضاً

(ج) يجب أن يكون البلد قد أتم بشكل جيد جميع الأعمال المبينة في برنامج التنفيذ السنوي الأخير؛

(د) يجب أن يكون البلد قد قدم وتلقى مساندة من اللجنة التنفيذية لبرنامج تنفيذ سنوي على الشكل المبين في التذييل 4-ألف ("صيغة لبرامج التنفيذ السنوية") فيما يتعلق بالسنة المطلوب التمويل عنها..

6. على البلد أن يكفل قيامه برصد دقيق لأنشطته بموجب هذا الاتفاق. والمؤسسات المبينة في التذييل 5-ألف ("مؤسسات الرصد وأدوارها") ستقوم بالرصد والتبليغ عن ذلك الرصد وفقاً للأدوار والمسؤوليات المبينة في التذييل 5-ألف. وسيكون هذا الرصد أيضاً خاضعاً لتحقيق مستقل حسبما هو موصوف في الفقرة 9.

7. بينما تحدد التمويل على أساس تقديرات لاحتياجات البلد للقيام بالتزاماته بموجب هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية على أن البلد يستطيع أن يستعمل التمويل لأغراض أخرى يمكن التذليل على أنها تسهل إجراء عملية الإزالة على الوجه الاسلس بما يتمشى وهذا الاتفاق، سواء اتجه التفكير أو لم يتجه إلى استعمال الأموال عند تحديد التمويل بموجب هذا الاتفاق.. وأي تغييرات في استعمال التمويل يجب مع ذلك أن يكون مؤيداً بالوثائق سلفاً في برنامج البلد للتنفيذ السنوي الذي تسانده اللجنة التنفيذية كما هو موصوف في الفقرة الفرعية 5(د)، ويكون خاضعاً لتحقيق مستقل مشار إليه في الفقرة 9.

8. سوف تولى عناية محددة لتنفيذ الأنشطة في القطاع الفرعي لخدمة التبريد :

(أ) يمكن أن يستعمل البلد المرونة المتاحة له بموجب هذا الاتفاق، لمعالجة الاحتياجات المحددة التي يمكن أن تنشأ خلال تنفيذ المشروع؛

(ب) سيتم تنفيذ برنامج الاسترداد واعادة التدوير في قطاع خدمة التبريد على مراحل لاتاحة تحويل الموارد المتبقية إلى الأنشطة الأخرى الخاصة بعملية الإزالة، من قبيل التدريب الاضافي أو اقتناء معدات الخدمة في حالة ما لم يتم تحقيق النتائج المرتقبة، وسيحظى أيضا هذا التنفيذ برصد وفقا لما جاء في التذييل 5-ألف من هذا الاتفاق.

9. يوافق البلد على أن يتحمل المسؤولية الجامعة عن إدارة وتنفيذ هذا الاتفاق، وعن جميع الأنشطة التي يبذلها أو تبذل بالنيابة عنه للوفاء بالتزاماته بموجب هذا الاتفاق. وقد وافقت منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية على أن تكون هي الوكالة المنفذة القائمة. ووافقت السويد بأن تكون الوكالة المنفذة المتعاونة تحت قيادة الوكالة المنفذة القائمة بالنسبة لأنشطة البلد التي تبذل في ظل هذا الاتفاق. وستكون الوكالة المنفذة القائمة مسؤولة عن القيام بالأنشطة المبينة في التذييل 6-ألف، التي تشمل، على سبيل المثال لا الحصر، ضمان التحقق. ويوافق البلد أيضاً على إجراء عمليات تقييمية بشكل دوري، تتم في ظل أعمال برامج الرصد والتقييم للصندوق المتعدد الأطراف. ستضطلع الوكالة المنفذة المتعاونة بالأنشطة المبينة في التذييل 6-باء. وتوافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ على أن تدفع للوكالة المنفذة القائمة والوكالة المنفذة المتعاونة النفقات المبينة في الصف 7 والصف 9 من التذييل 2-ألف.

10. إذا تخلف البلد، لأي سبب، عن الوفاء بأهداف إزالة المواد المبينة في التذييل 1-ألف أو لم يمثل على نحو آخر لهذا الاتفاق، يوافق البلد في هذه الحالة على أنه لن يكون مؤهلاً للتمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل. وبناء على السلطة التقديرية للجنة التنفيذية، سيعاد تطبيق التمويل وفقاً لجدول زمني للموافقة على التمويل، بعد إعادة النظر فيه، حسبما تحدد ذلك اللجنة التنفيذية بعد أن يثبت البلد أنه وفي بجميع التزاماته التي كانت واجبة الأداء قبل أن يتلقى الدفعة التالية من التمويل، بموجب الجدول الزمني للموافقة على التمويل.. ويعترف البلد بأن اللجنة التنفيذية يمكن أن تخفض مبلغ التمويل بمقدار المبالغ المبينة في التذييل 7-ألف، بالنسبة لكل طن من الـ ODP (قدرات استنفاد الأوزون) من الكمية التي تفوق الحد الأقصى من اجمالي استهلاك الـ CFCs (المواد المستنفدة للأوزون) (التذييل 2-ألف) في أية سنة.

11. لن يتم تعديل مكونات هذا التمويل المبينة في هذا الاتفاق على أساس أي مقرر يصدر في المستقبل عن اللجنة التنفيذية يمكن أن يؤثر في تمويل أية مشروعات في قطاع الاستهلاك أو أية أنشطة أخرى ذات الصلة بالبلد.



12. على البلد أن يمثل لأي طلب معقول يصدر عن اللجنة التنفيذية وعن الوكالة المنفذة القائدة والوكالة المنفذة المتعاونة لتسهيل تنفيذ هذا الاتفاق. وبصفة خاصة سوف يوفر حصول الوكالة المنفذة القائدة والوكالة المنفذة المتعاونة على أية معلومات لازمة للتحقق من امتثاله لهذا الاتفاق.

13. جميع الاتفاقات الواردة في هذا الاتفاق إنما تنفذ طبقاً لسياق بروتوكول مونتريال دون سواه وكما هو محدد في هذا الاتفاق. وجميع الألفاظ المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى الذي يعطيه إياها البروتوكول، ما لم يكن قد تم تحديد غير ذلك في الاتفاق نفسه.

## التذييل 1-ألف المواد

1. المواد المستنفدة للأوزون (CFCs) التي سيتم إزالتها بموجب الاتفاق هي كما يلي:

المرفق	المجموعة	المواد الكيماوية
ألف	1	CFC-11, CFC-12, CFC-113, CFC-114, CFC-115

## التذييل 2-ألف الأهداف والتمويل

المجموع	2010	2009	2008	2007	2006	2005	2004	
-	0.0	101.4	101.4	101.4	337.9	337.9	675.8	الجدول الزمني لبروتوكول مونتريال للتخفيض (طن ODP)
-	0.0	16.0	33.2	69.7	146.8	220	**250.0	1- مجموع الاستهلاك الأقصى المسموح به من الـ CFCs (طن ODP)
46.5	0	0	0	46.5	0	0	0	2- التخفيض من المشروعات الجارية (طن ODP)
99.3	7.8	8.4	17.8	14.9	35.8	14.6	0	3- تخفيض جديد بموجب الخطة (طن ODP)
104.2	8.2	8.8	18.7	15.6	37.4	15.4	***112.1	4- التخفيض غير الممول (طن ODP)
250.0	16.0	17.2	36.5	77.04	73.2	30.0	***112.1	5- مجموع التخفيض السنوي (طن ODP)
425,800	0	0	0	30,000	236,750	159,050	-	6- التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة القائدة (دولار أمريكي)
31,935	0	0	0	2,250	17,756	11,929	-	7- تكاليف مساندة الوكالة المنفذة القائدة (دولار أمريكي)
119,500	0	0	0	0	0	119,500	-	8- التمويل المتفق عليه للوكالة المتعاونة (دولار أمريكي)
15,535	0	0	0	0	0	15,535	-	9- تكاليف مساندة الوكالة المتعاونة (دولار أمريكي)
545,300	0	0	0	30,000	236,750	550,278	-	10- مجموع التمويل المعتمد
47,470	0	0	0	2,250	17,756	27,464	-	11- مجموع تكاليف مساندة الوكالة (دولار أمريكي)
592,770	0	0	0	32,250	254,506	306,014	-	12- مجموع المنح المخصصة (دولار أمريكي)

\*المجموع لفترة 2004-2010.

\*\*الاستهلاك المقدر في 2004.

\*\*\*تخفيض من بيانات المادة 7 لعام 2003.

### التذييل 3-ألف الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1. سيتم النظر في التمويل، عدا مبالغ الدفع خلال 2005، للموافقة عليه في الاجتماع من السنة الجارية ل خطة التنفيذ السنوية.

### التذييل 4-ألف شكل برامج التنفيذ السنوية

#### 1. البيانات

- البلد \_\_\_\_\_
- سنة الخطة \_\_\_\_\_
- عدد السنوات التي انقضت من الخطة \_\_\_\_\_
- عدد السنوات المتبقية من الخطة \_\_\_\_\_
- استهلاك المواد المستنفدة للأوزون المستهدف في السنة السابقة \_\_\_\_\_
- استهلاك المواد المستنفدة للأوزون المستهدف في سنة الخطة \_\_\_\_\_
- مستوى التمويل المطلوب \_\_\_\_\_
- الوكالة المنفذة القائمة \_\_\_\_\_
- الوكالة المتعاونة \_\_\_\_\_

#### 2. الأهداف

			الهدف	
التخفيض	سنة الخطة	السنة السابقة	المؤشرات	
			الصنع الخدمة التخزين المجموع (2)	الطلب على المواد المستنفدة للأوزون

\* بالنسبة للبلدان المنتجة للـ ODS

## 3. إجراء الصناعة

إزالة الـ ODS بأطنان ODP	عدد الأنشطة المتصلة بالخدمة	عدد المشروعات التي أتمت	التخفيض خلال سنة الخطة (1)-(2)	الاستهلاك في سنة الخطة (2)	الاستهلاك في السنة السابقة (1)	القطاع
الصناعة						
						الإيروسولات
						الرغاوي
						التبريد
						المذيبات
						غيرها
						المجموع
الخدمة						
						التبريد
						المجموع
						المجموع الكلي

## 4. المساعدة التقنية

النشاط المقترح :

الهدف :

المجموعة المستهدفة :

الوقع :

## 5. إجراء الحكومة

الجدول الزمني للتنفيذ	السياسية/النشاط المزمع
	نمط الرقابة السياسية على استيراد الـ ODS: الخدمة إلخ
	توعية الجمهور
	غير ذلك

## 6. الميزانية السنوية

النفقات المزمعة (دولار أمريكي)	النشاط
	المجموع

## 7. الرسوم الإدارية

## التذييل 5- ألف : المؤسسات القائمة بالرصد وأدوارها

1. تتولى وحدة الأوزون الوطنية رصد بيانات الاستهلاك لكافة المواد المستفدة للأوزون عن طريق، أساساً، عرض الاحاءات الرسمية عن الواردات والصادرات؛ مقارنة الحصص الصادرة بالحصص الحقيقية وجمع المعلومات من قبل المستوردين والموزعين المرخص لهم. يُعد نظام الترخيص في هذا الميدان أداة هامة للرصد وضمان الامتثال لتدابير المراقبة.
2. سيتم وضع وحدة لإدارة المشروعات بصفة جزء لرصد وتنفيذ الخطة الوطنية لإزالة الـCFC من أجل ضمان تنفيذ بكل نجاح المشروع وتحقيق على أكمل وجه الهدف المتمثل في إزالة الـCFC.
3. ستقيم كل من وحدة الأوزون الوطنية ووحدة إدارة المشروعات، خلال تنفيذ الخطة الوطنية لإزالة الـCFC، اتصالات منتظمة مع الدوائر الإقليمية للبيئة والصناعة، ومكاتب الجمارك، ومؤسسات التكوين والتدريب والجمعيات الصناعية. وستضمن هاتين الوحدتين من خلال هذه المناقشات صحة البيانات المبلغ عنها: جودة التدريب والنسبة المدربة وأيضا تكون بمثابة أسا لإجراء تحليلات والإبلاغ عن التقدم المحرز إلى أمانة الصندوق المتعدد الأطراف.
4. من أجل ضمان معلومات ذات صلة فيما يتعلق كمية وتكاليف الـCFC (كأمثلة)، سيتم الاتصال، على الأقل سنويا، بمراكز إعادة التدوير والاستصلاح وورشات الخدمة المختارة ذات الحجم الكبير من طرف الوحدتين لجمع المعلومات وتحليلها.

## التذييل 6- ألف : دور الوكالة المنفذة القائمة

1. تكون الوكالة المنفذة القائمة مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة محددة في وثيقة المشروع، كما يلي:
  - (أ) كفاءة الأداء والتحقق في السائل المالية وفقاً لهذا الاتفاق، ووفقاً للإجراءات الداخلية المحددة والمتطلبات المبينة في خطة البلد للإزالة؛
  - (ب) تقديم تحقق إلى اللجنة التنفيذية، بأن الأهداف قد تم إدراكها وان الأنشطة السنوية المرتبطة بها قد اتمت كما هو مبين في برنامج التنفيذ السنوي؛
  - (ج) مساعدة البلد على إعداد برنامج التنفيذ السنوي؛
  - (د) كفاءة أن تكون إنجازات برامج التنفيذ السنوية السابقة منعكسة في برامج التنفيذ السنوية المستقبلية؛
  - (هـ) تقديم تقرير بشأن برنامج التنفيذ السنوي للسنة السابقة واعداد برنامج التنفيذ السنوي للسنة التي يتم فيها التقديم إلى اللجنة التنفيذية؛
  - (و) يجب أن يكفل أن خبراء تقنيين ذي صلة بالموضوع سيقومون باستعراضات تقنية للأنشطة الموكولة إلى الوكالة المنفذة القائمة؛
  - (ز) القيام بمهام الإشراف اللازمة؛
  - (ح) كفاءة وجود آلية تشغيل للسماح بالتنفيذ الشفاف والفعال لبرنامج التنفيذ السنوي، وبتبليغ بيانات دقيقة؛
  - (ط) التحقق من أن استهلاك المواد قد تمت إزالته وفقاً للأهداف، وهو تحقق يجب أن يقدم إلى اللجنة التنفيذية؛

- (ي) كفالة أن تكون المصروفات التي صرفت للبلد مناسبة من حيث التوقيت وذات فعالية؛  
 (ك) إبداء مساعدة للسياسة والإدارة والمساعدة التقنية، عند طلبها

#### التذييل 6 - باء دور الوكالات المنفذة المتعاونة

ستقوم حكومة السويد بوصفها الوكالة المنفذة المتعاونة بما يلي:

- (أ) مساندة البلد في تنفيذ والتحق من الأنشطة الممولة بالحصص الثنائية السويدية خلال 2005 كما هو منصوص عليه في الصف 8 و9 من التذييل 2-ألف؛  
 (ب) كفالة أن تكون المصروفات التي صرفت للبلد مناسبة من حيث التوقيت وذات فعالية؛  
 (ج) اعداد تقرير للوكالة المنفذة القائمة بشأن هذه الأنشطة بالإضافة إلى  
 (د) تقديم المساعدة للبلد ذي علاقة بالأنشطة التي يتم الاضطلاع بها عند الاقتضاء في إطار مستوى التمويل المتاح..

#### التذييل 7 - ألف : تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

1. وفقاً للفقرة 10 من الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المقدم بقيمة 10,980 دولار أمريكي لكل طن ODP من تخفيضات الاستهلاك لم يتم تحقيقه خلال السنة.

### المرفق الثالث عشر

## اتفاق في سبيل خطة الإزالة الوطنية للـCFC والهالونات في فييت نام

1- أن هذا الاتفاق هو عبارة عن التفاهم الذي تم بين جمهورية فييت نام الاشتراكية ("البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بإزالة الكاملة للاستعمال الخاضع للرقابة للمواد المستفدة للأوزون، المبينة في التذييل 1-ألف ("المواد") قبل تحقيق امتثال أول يناير 2010 للجدول الزمنية المقررة في البروتوكول.

2- يوافق البلد على إزالة الاستعمال الخاضع للرقابة من المواد الداخلة في قطاع الاستهلاك وفقاً للأهداف السنوية للإزالة المبينة في الصفوف الأفقية 1 و5 و9 من التذييل 2-ألف ("الأهداف، والتمويل") في هذا الاتفاق. وأهداف الإزالة السنوية سوف تلتزم، على الأقل، بالجدول الزمني للتخفيض التي يقتضيتها بروتوكول مونتريال. ويوافق البلد، بقبوله هذا الاتفاق وبإداء اللجنة التنفيذية لالتزاماتها التمويلية الموصوفة في الفقرة 3، على أنه مستبعد من القيام بطلب أو تلقي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف فيما يتعلق بالمواد المذكورة.

3- شريطة امتثال البلد لالتزاماته المبينة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ على تقديم تمويل مبین في الصف 13 من التذييل 2-ألف ("الأهداف، والتمويل") إلى البلد. وستقوم اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، بتوفير هذا التمويل في اجتماعاتها المحددة في من التذييل 3-ألف ("الجدول الزمني للموافقة على التمويل").

4- سوف يلتزم البلد بحدود الاستهلاك لكل مادة، كما هي مبينة في الصفوف 1 و5 و9 من التذييل 2-ألف. وسيقبل البلد أيضاً تحققاً مستقلاً تتولاه الوكالة المنفذة المختصة للتحقق من انجاز هذه الحدود في الاستهلاك كما هي موصوفة في الفقرة 8 من هذا الاتفاق.

5- لن تقدم اللجنة التنفيذية تمويلاً وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل، إلا إذا قام البلد بالوفاء بالشروط الآتية، في موعد يسبق بـ60 يوماً على الأقل تاريخ اجتماع اللجنة التنفيذية المختص بالنظر في الموضوع، والمبين في الجدول الزمني للموافقات على التمويل:

- (أ) أن يكون البلد قد حقق الهدف بالنسبة للسنة التي تنطبق على الموضوع؛
- (ب) أن الوفاء بتلك الأهداف قد تم التحقق منه بعملية تحقق مستقلة كما هو موصوف في الفقرة 8؛
- (ج) يجب أن يكون البلد قد أتم بشكل أساسي جميع الأعمال المبينة في برنامج التنفيذ السنوي لعام 2005 أو برنامج التنفيذ لفترة السنتين التالية حسب الحالة التي تنطبق؛
- (د) يجب أن يكون البلد قد طلب وتلقى مساندة من اللجنة التنفيذية لبرنامج تنفيذ فترة سنتين على الشكل المبين في التذييل 4-ألف ("شكل مقرر لبرامج التنفيذ السنوية") فيما يتعلق بالسنة المطلوب التمويل عنها.

6- على البلد أن يكفل قيامه برصد دقيق لأنشطته بموجب هذا الاتفاق. والمؤسسات المبينة في التذييل 5-ألف ("مؤسسات الرصد وأدوارها") ستقوم بالرصد والتبليغ عن ذلك الرصد وفقاً للأدوار والمسؤوليات المبينة في التذييل 5-ألف. وسيكون هذا الرصد أيضاً خاضعاً لتحقيق مستقل حسبما هو موصوف في الفقرة 8.

7- بينما تحدد التمويل على أساس تقديرات لاحتياجات البلد للقيام بالتزاماته بموجب هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية على أن البلد يستطيع أن يستعمل التمويل لأغراض أخرى يمكن التدليل على أنها تسهل إجراء عملية الإزالة على الوجه الأسلس بما يتمشى وهذا الاتفاق، سواء اتجه التفكير أو لم يتجه إلى هذا الاستعمال للأموال عند تحديد التمويل بموجب هذا الاتفاق. وأي تغييرات رئيسية في استعمال التمويل يجب مع ذلك أن تكون مؤيدة بالوثائق سلفاً في برنامج البلد للتنفيذ لفترة سنة/سنتين وأن تساندها اللجنة التنفيذية كما هو موصوف في الفقرة الفرعية 5(د)، وتكون خاضعة لتحقيق مستقل كما هو مشار إليه في الفقرة 8. أما عمليات إعادة تخصيص الأموال التي تعتبر تغييرات صغيرة فيمكن أن تؤخذ في الحسبان في تقرير التحقق وأن تستعرضها اللجنة التنفيذية.

8- يوافق البلد على أن يتحمل المسؤولية الجامعة عن إدارة وتنفيذ هذا الاتفاق، وعن جميع الأنشطة التي يبذلها أو تبذل بالنيابة عنه للوفاء بالتزاماته بموجب هذا الاتفاق. وقد وافق البنك الدول (الوكالة القائدة) على أن تكون هو الوكالة المنفذة القائدة ("الوكالة المنفذة القائدة") بالنسبة لأنشطة البلد التي تبذل في ظل هذا الاتفاق. وستكون الوكالة المنفذة القائدة مسؤولة عن القيام بالأنشطة المبينة في التذييل 6-ألف، التي تشمل، على سبيل المثال لا الحصر، التحقق المستقل. ويوافق البلد أيضاً على إجراء عمليات تقييمية بشكل دوري، تتم في ظل برامج أعمال الرصد والتقييم للصندوق المتعدد الأطراف. وتوافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ على أن تدفع للوكالة المنفذة القائدة الأجر المبين في الصف 14 من التذييل 2-ألف.

9- إذا تخلف البلد، لأي سبب، عن الوفاء بأهداف إزالة المواد المبينة في التذييل 1-ألف أو لم يمتثل على نحو آخر لهذا الاتفاق، يوافق البلد في هذه الحالة على أنه لن يكون مؤهلاً للتمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل. وبناء على السلطة التقديرية للجنة التنفيذية، سيعاد تطبيق التمويل وفقاً لجدول زمني للموافقة على التمويل، بعد إعادة النظر فيه، حسبما تحدد ذلك اللجنة التنفيذية بعد أن يثبت البلد أنه وفي بجميع التزاماته التي كانت واجبة الأداء قبل أن يتلقى الدفعة التالية من التمويل، بموجب الجدول الزمني للموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأن اللجنة التنفيذية يمكن أن تخفض مبلغ التمويل بمقدار المبالغ المبينة في التذييل 7-ألف، بالنسبة لكل طن من الـ ODP (أي من قدرات استنفاد الأوزون) من الكمية التي تفوق الحد الأقصى المسموح به من إجمالي استهلاك الـ CFCs (التذييل 2-ألف) في أية سنة.

10- لن يتم تعديل مكونات التمويل المبينة في هذا الاتفاق على أساس أي مقرر يصدر في المستقبل عن اللجنة التنفيذية يمكن أن يؤثر في تمويل أية مشروعات في قطاع الاستهلاك/الاستنتاج أو أية أنشطة أخرى ذات الصلة داخل البلد.

11- على البلد أن يمثل لأي طلب معقول يصدر عن اللجنة التنفيذية وعن الوكالة المنفذة القائدة لتسهيل تنفيذ هذا الاتفاق. وبصفة خاصة سوف يوفر حصول الوكالة المنفذة القائدة على أية معلومات لازمة للتحقق من امتثاله لهذا الاتفاق.

12- جميع الاتفاقات الواردة في هذا الاتفاق إنما تنفذ طبقاً لسياق بروتوكول مونتريال دون سواء ولا تمتد إلى التزامات تتجاوز ذلك البروتوكول. وجميع الألفاظ المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى الذي يعطيه إياها البروتوكول، ما لم يكن قد تم تحديد غير ذلك في الاتفاق الحالي.



## التذييل 1- ألف المواد

1- المواد المستفدة للأوزون التي سيتم إزالتها بموجب الاتفاق هي كما يلي:

CFC-11, CFC-12, CFC-113 CFC 114 and CFC-115	المجموعة الأولى	المرفق ألف
Halon 1211, Halon 1301, and Halon 2402	المجموعة الثانية	
CTC	المجموعة الثانية	المرفق باء
TCA	المجموعة الثالثة	

## التذييل 2-ألف الأهداف والتمويل

المجموع	2010	2009	2008	2007	2006	2005	
لاينطبق	0	75	75	75	250	250	الجدول الزمني لبروتوكول مونتريال للتخفيض - المجموعة الأولى من المرفق ألف
لاينطبق	0	18.5	18.5	18.5	18.5	18.5	الجدول الزمني لبروتوكول مونتريال للتخفيض - المجموعة الثانية من المرفق ألف
لاينطبق	0	0.24	0.24	0.24	0.24	0.24	الجدول الزمني لبروتوكول مونتريال للتخفيض - المجموعة الثانية من المرفق باء
0	0	10	40	75	200	240	1- مجموع الاستهلاك الأقصى المسموح به من مواد المجموعة الأولى من المرفق ألف (طن ODP)
0	0	0	0	0	0	0	2- التخفيض بفعل المشروعات الجارية
240(+3.2)*	10	30	35	125	40(+3.2)*	لاينطبق	3- تخفيض جديد بموجب الخطة
240(+3.2)*	10	30	35	125	40(+3.2)*	-	4- التخفيض السنوي الاجمالي لمواد المجموعة الأولى من المرفق ألف (طن ODP)
18.5	0	18.5	18.5	18.5	18.5	18.5	5- مجموع الاستهلاك الأقصى المسموح به من مواد المجموعة الثانية من المرفق ألف (طن ODP)
0	0	0	0	0	0	0	6- التخفيض بفعل المشروعات الجارية
18.5	لاينطبق	18.5	0	0	0	0	7- تخفيض جديد بموجب الخطة
18.5	لاينطبق	18.5	0	0	0	0	8- التخفيض السنوي الاجمالي لمواد المجموعة الثانية من المرفق ألف (طن ODP)
لاينطبق	0	0.19	0.19	0.19	0.19	0.19	9- مجموع الاستهلاك الأقصى المسموح به من مواد المجموعة الثانية من المرفق باء (طن ODP)
0	0	0	0	0	0	0	10- التخفيض بفعل المشروعات الجارية
0.19	لاينطبق	0.19	0	0	0	0	11- تخفيض جديد بموجب الخطة
0.19	لاينطبق	0.19	0	0	0	0	12- التخفيض السنوي الاجمالي لمواد المجموعة الثانية من المرفق باء (طن ODP)
1,260,000	0	0	178,463	0	586,000	495,537	13- مجموع التمويل المعتمد
94,500	0	0	13,385	0	43,950	37,165	14- مجموع تكاليف مساندة الوكالة (دولار أمريكي)
1,354,500	0	0	191,848	0	629,950	532,702	15- مجموع التمويل المعتمد

\* تخفيض من آخر استهلاك مبلغ عنه لبلوغ هدف 2005

### التذييل 3- ألف الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1- ستعرض شريحة التمويل على موافقة اللجنة التنفيذية كجزء من موافقتها على هذه الخطة. ويمكن أن يصرف ما لا يزيد عن 265 537 دولار أمريكي من اجمالي أموال المشروع الى فيبيت نام الى أن يتم وضع وتنفيذ نظام المراقبة على الاستيراد/التصدير.

2- ستعرض الشريحة الثانية من التمويل على نظر اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثاني عام 2006 مع برنامج التنفيذ الخاص بالسنتين 2006 و2007 ومع تقرير تحقق يثبت انجاز أهداف 2005. وستعرض الشريحة الثالثة والأخيرة على الاجتماع الثاني لعام 2008 مع برنامج تنفيذ السنتين 2008 و2009 ومع تقرير تحقق يثبت انجاز أهداف 2006 و2007.

3- اذا ما قررت اللجنة التنفيذية في المستقبل أن تعقد اجتماعين فقط في كل سنة. سيقدم طلب التمويل الخاص بكل شريحة في الاجتماع الأول من السنة الذي تعقده اللجنة.

### التذييل 4 - ألف شكل برامج التنفيذ السنوية

وفقا للمرفق الأول من الخطوط الارشادية الصادرة عن اللجنة التنفيذية لاعداد وتنفيذ وادارة خطط ازالة الـ ODS القطاعية والوطنية القائمة على أساس الأداء (المقرر 65/38 الفقرة 106 و UNEP/OzL.Pro/ExCom/38/57/Rev.1)

#### 1- البيانات

_____	البلد
_____	سنة الخطة
_____	# عدد السنوات التي انقضت من الخطة
_____	# عدد السنوات المتبقية من الخطة
_____	استهلاك المواد المستنفدة للأوزون المستهدف في السنة السابقة
_____	استهلاك المواد المستنفدة للأوزون المستهدف في السنة الأولى من الخطة
_____	استهلاك المواد المستنفدة للأوزون المستهدف في السنة الثانية من الخطة
_____	مستوى التمويل المطلوب
_____	الوكالة المنفذة القائدة

#### 2- الأهداف

المؤشرات	السنة السابقة	السنة الأولى من الخطة	التخفيض	السنة الثانية من الخطة	التخفيض (بالقياس الى السنة الأولى)
توريد المواد المستنفدة للأوزون	الاستيراد				
	الإنتاج*				
الطلب على المواد المستنفدة للأوزون	المجموع (1)				
	الصنع				
	الخدمة				
	التخزين				
المجموع (2)					

\* بالنسبة للبلدان المنتجة للـ ODS

3- إجراء الصناعة

إزالة الـ ODS بأطنان ODP	عدد الأنشطة المتصلة بالخدمة	عدد المشروعات التي أتمت	التخفيض خلال سنة الخطة (1)-(2)	الاستهلاك في سنة الخطة (2)	الاستهلاك في السنة السابقة (1)	القطاع
<b>الصنع</b>						
						الإيروسولات
						الرغاوي
						التبريد
						المذيبات
						غيرها
						<b>المجموع</b>
<b>الخدمة</b>						
						التبريد
						<b>المجموع</b>
						<b>المجموع الكلي</b>

4- المساعدة التقنية

\_\_\_\_\_

\_\_\_\_\_

\_\_\_\_\_

\_\_\_\_\_

النشاط المقترح :

الهدف :

المجموعة المستهدفة :

الوقع :

5- إجراء الحكومة

الجدول الزمني للتنفيذ	السياسية /النشاط المزمع
	نمط الرقابة السياسية على استيراد الـ ODS: الخدمة إلخ
	توعية الجمهور
	غير ذلك

6- الميزانية لسنتين

النفقات المزمعة (دولار أمريكي)	النشاط
	<b>المجموع</b>

7- الرسوم الإدارية

التذييل 5- ألف : مؤسسات الرصد وأدوارها

1- ستبذل وحدة ادارة المشروع أنشطة مختلفة وتديرها، ولكن هذه الأنشطة ليست مقصورة على اللوائح وتنفيذ المشروع وتوعية الجمهور والرصد، كما تبين ذلك الفقرات التالية.

اللوائح

2- ستقوم وحدة ادارة المشروع بمساعدة مكتب الأوزون الوطني على القيام بما يلي:

(أ) التعاون مع وزارة التجارة ووزارة الصناعة ومكتب الجمارك، على ايجاد وتنفيذ نظام الاستيراد/الرقابة الخاص بالـODS.

(ب) التعاون مع مكتب الأوزون الوطني لمساعدة حكومة فييت نام على اصدار تدابير لازالة استعمال الـCFC في صنع جميع المنتجات الجديدة (مثلا الرغاوي، البرادات المنزلية والتجارية)، بحلول نهاية عام 2006.

(ج) اسداء المساعدة الى مكتب الأوزون الوطني لاستعراض طلبات الحصول على تراخيص استيراد/تصدير الـODS السنوية، لكفالة أن يقدم القائمون بالاستيراد/بالتصدير قائمة المستعملين النهائيين وكفالة ألا يعرض توريد أية CFC على مقدمي الطلبات في الحالات التي يكون فيها حظر قد صدر فعلا من الحكومة من قبل.

(د) مساعدة مكتب الأوزون الوطني على وضع ونشر حصص الاستيراد السنوية الخاصة بالـCFC والهالونات للفترة 2005-2010.

(هـ) التعاون مع سجل فييت نام لادراج عملية التفتيش على تكييف هواء السيارات كجزء من برنامج التفتيش على المركبات الموجود بدءا بالمدينتين الكبيرين (هو شي منه وهانوي) أولا.

(و) مساعدة سجل فييت نام على استعراض الخبرة المكتسبة من برنامج التفتيش على تكييف هواء السيارات في هانوي وهو شي منه بهدف توسيع نطاق هذا المطلب كي يشمل الـ80 محطة تفتيش جميعا الموجودة على امتداد البلد كله؛

(ز) مساعدة مكتب الأوزون الوطني وسجل فييت نام على استعراض الحاجة الى ادراج عملية التفتيش على تكييفات السيارات كجزء من الشروط اللازمة لتجديد تسجيل المركبات؛

(ح) مساعدة سجل فييت نام على استعراض وقرار المعايير الخاصة بالأنظمة الجديدة التي تعمل بغيرالهالونات، للحماية من الحرائق.

تنفيذ المشروع

3- ستقوم وحدة ادارة المشروع ببذل الأنشطة التالية في تعاون وثيق مع - أو تحت اشراف - مكتب الأوزون الوطني:

- (أ) اعداد اجراءات تنفيذ قياسية للمؤسسات المؤهلة، التي تود أن تسعى الى الحصول على التمويل من الموارد التي يوفرها الصندوق المتعدد الأطراف؛
- (ب) مساعدة المؤسسات المؤهلة التي تستهلك الـCFC والهالونات على اعداد مقترحات للحصول على مساندة مالية من الأموال التي يوفرها الصندوق المتعدد الأطراف، لازالة استعمال تلك الكيماويات لديها؛
- (ج) ترتيب المساندة التقنية على أساس الاحتياجات، للمؤسسات لتمكينها من تبين التكنولوجيا المناسبة الخالية من الـODS.
- (د) استعراض و اقرار المقترحات المقدمة من المؤسسات المؤهلة؛
- (هـ) تنسيق انشاء شبكات مراكز التدريب التابعة للادارة العامة للتدريب المهني في مجال قطاعي خدمة التبريد وخدمة أجهزة تكييف السيارات.
- (و) تسهيل اختيار الموردين الأكفاء لتوريد الأدوات والمعدات الى ورش خدمة مكيفات السيارات وخدمة التبريد.
- (ز) وضع واستبقاء قاعدة بيانات خاصة باخصائبي التبريد وأجهزة تكييف السيارات، التي صدرت لهم شهادات، وذلك بالتعاون مع الادارة العامة للتدريب المهني، على أن تشمل قاعدة البيانات المذكورة أسماء وعناوين ورش الخدمة التي توجد لديها من قبل اخصائيوهم المدربون.
- (ح) مساعدة سجل فيبيت نام على تدريب محطات التفتيش التابعة له على تبين الأنواع المختلفة من غازات التبريد في أنظمة تكييف السيارات.
- (ط) تنظيم تدريب للمكاتب الاقليمية الستة التابعة لوزارة التجارة، المسؤولة عن اصدار حصص واردات الـODS، على القضايا المتصلة باستنفاد طبقة الأوزون، والالتزامات التي يفرضها بروتوكول مونتريال، والخبرة التي لدى بلدان أخرى في المنطقة، المتعلقة بتنفيذ أنظمتها الخاصة بالرقابة على الواردات؛
- (ي) استبقاء وتحديث بيانات بنك الهالونات، في تعاون وثيق مع Vietsopetro، والاتصال بالمستعملين المحليين وغيرهم من بنوك الهالونات الدولية، بشأن القضايا المتصلة بإمكانية الحصول على الهالونات المعاد تدويرها؛
- (ك) توفير المشورة والتوصية بشأن تخصيص حصص استيراد سنوية لكيماويات المرفق ألف جميعا الى مكتب الأوزون الوطني التابع لوزارة الموارد الطبيعية والبيئة، ووزارة التجارة؛
- (ل) اعداد برامج تنفيذ فترات السنتين بشأن التنفيذ الشامل لخطة الازالة الوطنية الخاصة بالـCFC والهالونات، واعداد التقارير الأخرى اللازمة للجنة التنفيذية.

توعية الجمهور

4- ستقوم وحدة ادارة المشروع بالمهام الآتية تحت اشراف مكتب الأوزون الوطني:

- (أ) نشر المعلومات المتصلة بسياسة الحكومة لازالة الـCFC في قطاع الصنع، بحلول نهاية 2006.
- (ب) ابلاغ الصناعة أن الأموال التي يقدمها الصندوق المتعدد الأطراف متاحة لمساندة ازالة الـCFC والهالونات في فييت نام.
- (ج) تنظيم برنامج ترويجي لمساعدة الجمهور على اقتضاء أن يقوم اخصائيون مشهود لهم من الادارة العامة للتدريب المهني باصلاحات أنظمة التبريد وأنظمة تكييف السيارات لديه.
- (د) القيام ببرامج اعلام الجمهور في قطاعي خدمة التبريد وخدمة أجهزة تكييف السيارات لكفالة أن تكون جميع ورش الخدمة مزودة بالأدوات السوية لخدمة أنظمة التبريد وأنظمة تكييف السيارات التي تعمل بالـCFC-12 والـHFC-134a .

الرصد

5- ستساعد وحدة ادارة المشروع مكتب الأوزون الوطني على القيام بالمهام الآتية:

- (أ) تشغيل الفريق الاستشاري للصناعة الخاص بقطاع التبريد، لكفالة أقصى درجة من النشر كي يشمل ورش خدمة أجهزة التبريد وتكييف السيارات التي تعمل بالـCFC.
- (ب) ايجاد ويب سايت يتضمن قائمة بالقائمين بالاستيراد وبخصصهم السنوية وبالمقدار الفعلي الذي سبق استيراده خلال السنة التقويمية الجارية.
- (ج) تحديث المعلومات بشأن المقدار الفعلي للـCFC والهالونات المستوردة وهي المعلومات الموجودة لدى مكتب الجمارك، وذلك على أساس ربع سنوي (أي كل ثلاثة أشهر).
- (د) تبليغ أية وقائع من الاستيراد غير المشروع للـCFC والهالونات.
- (هـ) القيام بالمراجعات الخاصة بالتزام الأمان والشروط التقنية في جميع الأنشطة المتصلة بالموضوع، التي تجري في ظل هذه الخطة.

**التذييل 6 - ألف : دور الوكالة المنفذة القائدة**

1- تكون الوكالة المنفذة القائدة مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة محددة في وثيقة المشروع، كما يلي:

- (أ) كفالة الأداء والتحقق في السائل المالية وفقاً لهذا الاتفاق، ووفقاً للإجراءات الداخلية المحددة والمتطلبات المبينة في خطة البلد للإزالة؛

- (ب) تقديم تحقق إلى اللجنة التنفيذية، يثبت أن الأهداف قد تم إدراكها وان الأنشطة المرتبطة بها قد تمت كما هو مبين في برنامج التنفيذ الخاص بفترة السنتين؛
- (ج) مساعدة البلد على إعداد برنامج تنفيذ فترة السنتين؛
- (د) كفاءة أن تكون إنجازات برامج التنفيذ لفترة السنتين السابقة منعكسة في برامج التنفيذ المستقبلية لفترات السنتين؛
- (هـ) تقديم تقرير بشأن برنامج التنفيذ ابتداء من برنامج تنفيذ 2005 المطلوب اعداده وتقديمه في 2006؛
- (و) يجب أن يكفل أن يقوم خبراء تقنيون مستقلون مناسبون بالاستعراضات التقنية الموكولة الى الوكالة القائدة؛
- (ز) القيام ببعثات الإشراف اللازمة؛
- (ح) كفاءة وجود آلية تشغيل للسماح بالتنفيذ الشفاف والفعال لبرنامج التنفيذ لفترة السنتين، وبتبليغ بيانات دقيقة؛
- (ط) التحقق<sup>1</sup> من أن استهلاك المواد قد تمت إزالته وفقاً للأهداف، وهو تحقق يجب أن يقدم إلى اللجنة التنفيذية؛
- (ي) كفاءة أن تكون المصروفات التي صرفت للبلد قائمة على أساس استعمال المؤشرات؛
- (ك) إسداء مساعدة للسياسة وللإدارة والمساندة التقنية، عند اللزوم.

#### التذييل 7 - ألف : تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

- 1- وفقاً للفقرة 9 من الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المقدم بمقدار 9780 دولار أمريكي لكل طن ODP من تخفيضات الاستهلاك لم يتم تحقيقه خلال السنة.

<sup>1</sup> نظراً لأن نظام إصدار التراخيص لاستيراد وتصدير الـ ODS لن يتم العمل به الا في حوالي النصف الثاني من 2005، فإن التحقق من استهلاك 2005 سيجري فقط على أساس البيانات الجمركية. أما بالنسبة للتحقق في المستقبل، فإن اجراءات التحقق سوف تغطي العملية بأكملها التي تشمل كل نظام التراخيص الخاص باستيراد وتصدير الـ ODS.





## المرفق الرابع عشر

### اتفاق بين الصين واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لإزالة موادّ CFC في قطاع خدمة التبريد

1. إنّ هذا الاتفاق يمثل تفاهماً بين الصين ويُشار إليها بلفظ ("البلد") واللجنة التنفيذية في ما يتعلّق بالإزالة الكاملة للاستعمال الخاضع للرقابة للموادّ المستنفدة للأوزون في قطاع خدمة التبريد في البلد المبيّن في التذييل 1- أ لف ("الموادّ") وذلك قبل عام 2010 امتثالاً للجدول الزمنية المقرّرة في البروتوكول .
2. يوافق البلد على إزالة الاستعمال الخاضع للرقابة للموادّ وفقاً لأهداف الإزالة السنوية الواردة في التذييل 2- أ لف ("الأهداف و التمويل") وفي هذا الاتفاق . وستوازي أهداف الإزالة السنويّة على الأقلّ جداول الخفض التي يقتضيها بروتوكول مونتريال. ويقبل البلد ، بقبوله هذا الاتفاق ، ومقابل أداء اللجنة التنفيذية لالتزاماتها في التمويل ، الموصوفة في الفقرة 3 ، أن يستبعد من إمكان طلب مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف ، في ما يتعلّق بالموادّ ، غير التمويل الخاصّ بقطاع أجهزة الاستنشاق ذات المقياس للجرعات وقطاع الأيروسولات الصيدلانيّة ، اللذين لم يخضعا للاعتبار في هذا الاتفاق . ويحتفظ البلد لنفسه بحقّ طلب التمويل لقطاع أجهزة الاستنشاق ذات المقياس للجرعات وقطاع الأيروسولات الصيدلانيّة في المستقبل وفقاً للأهلية ومعايير التمويل السائدة الخاصّة بالصندوق المتعدد الأطراف .
3. بشرط امتثال البلد للفقرات التالية وفاء التزاماته المبيّنة في الاتفاق الحالي ، توافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ على تقديم التمويل المبيّن في الصّف الأفقي 12 من التذييل 2- أ لف للبلد . وستقدّم اللجنة التنفيذية ذاك التمويل ، من حيث المبدأ ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحدّدة في التذييل 3- أ لف ("الجدول الزمني للموافقة على التمويل") .
4. سيلتزم البلد بحدود الاستهلاك لكلّ مادة كما هو مبيّن في التذييل 2- أ لف . وسيقبل أيضاً تحقّقاً مستقلاً من الوكالة المنفذة المعنية من إنجازات حدود الاستهلاك هذه ، كما هي موصوفة في الفقرة 9 من هذا الاتفاق .
5. لن تقدّم اللجنة التنفيذية التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل ، إلا إذا وفي البلد بالشروط التالية ، وذلك قبل ستين يوماً على الأقلّ من موعد اجتماع اللجنة التنفيذية المعنيّ بالأمر والمبيّن في الجدول الزمني للموافقة على التمويل :

(أ) أن البلد قد وفي بالأهداف بالنسبة للسنة المعنية بالموضوع ؛

(ب) أن الوفاء بالأهداف المبيّنة في التذييل 2- أ لف ، الصف الأفقي 1 (مجموع الاستهلاك الأقصى المسموح به لمادّة CFC-12) قد تمّ التحقق منه بشكل مستقلّ كما هو موصوف في الفقرة 9 ، وأن الوفاء بالأهداف المبيّنة في التذييل 2- أ لف ، الصفّ الأفقي 2 (مجموع استهلاك موادّ CFC في قطاع خدمة التبريد) قد تمّ التأكد منه بواسطة أنشطة الرصد والتدقيق التي أجراها البلد ، كما هو مُدرج في التذييل 5- أ لف ("مؤسّسات الرصد وأدوارها") ؛

- (ج) أن البلد قد أتمّ بشكل جوهري كافة الخطوات المبيّنة في آخر برنامج تنفيذ سنوي ؛ و
- (د) أنّ البلد قد طلب وتلقّى مساندة من اللجنة التنفيذية لبرنامج تنفيذ سنوي بشكل التذييل 4- ألف (الشكل لبرامج التنفيذ السنوية) ، في ما يتعلّق بالسنة المطلوب عنها التمويل .
6. سيكفل البلد قيامه برصد دقيق لأنشطته بموجب هذا الاتفاق . والمؤسسات المبيّنة في التذييل 5- ألف ستقوم بالرصد وتبلغ شؤون هذا الرصد وفقاً للأدوار والمسؤوليات المبيّنة في التذييل 5- ألف . وسيكون هذا الرصد كذلك خاضعاً لتحقيق مستقلّ كما هو موصوف في الفقرة 9 .
7. بينما تمّ تحديد هذا التمويل على أساس تقديرات لاحتياجات البلد للقيام بالتزاماته بموجب هذا الاتفاق ، توافق اللجنة التنفيذية على أن البلد يمكن أن يستعمل التمويل لأغراض أخرى يمكن إثبات أنها تسهّل أسّس إزالة ممكنة ، بما يتمشّى والاتفاق ، سواء كان هذا الاستعمال للأموال أم لم يكن منظوراً في تحديد مبلغ التمويل بموجب هذا الاتفاق . وأيّ تغييرات في استعمال التمويل يجب أن تكون مع ذلك مثبتة مسبقاً بالوثائق في برنامج التنفيذ السنوي للبلد ، وأن تكون مساندة من قبل اللجنة التنفيذية كما هو موصوف في الفقرة الفرعية 5 (د) ، وأن تكون خاضعة لتحقيق مستقلّ كما هو موصوف في الفقرة 9 .
8. سؤولى عناية خاصة لتنفيذ الأنشطة في قطاع خدمة التبريد :
- (أ) سيقوم البلد باستعمال المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق ، لتلبية احتياجات محدّدة يمكن أن تنشأ خلال تنفيذ المشروع ؛
- (ب) سيجري تنفيذ برنامج الاسترداد وإعادة التدوير لقطاع خدمة التبريد ، على مراحل حتى يمكن تحويل الموارد المتبقية إلى أنشطة أخرى للإزالة ، كالتدريب الإضافي أو توفير أدوات خدمة في الحالات التي لا تتحقّق فيها النتائج المنشودة ، وسيتمّ رصد هذا البرنامج عن كثب وفقاً للتذييل 5 - ألف لهذا الاتفاق .
9. يوافق البلد على الاضطلاع بالمسؤولية الشاملة لإدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وكافة الأنشطة التي يُجريها أو التي تجري نيابة عنه للوفاء بالتزامات الناشئة عن هذا الاتفاق . وقد وافق اليونيدو على أن يكون الوكالة المنفّذة القائدة ، ووافقت اليونيب واليابان على أن تكونا الوكالتين المنفّذتين المتعاونتين بقيادة الوكالة المنفّذة القائدة في ما يتعلّق بأنشطة البلد بموجب هذا الاتفاق . وتكون الوكالة القائدة مسؤولة عن القيام بالأنشطة المبيّنة في التذييل 6- ألف ، بما في ذلك ، ولكن ليس على سبيل الحصر ، التحقّق المستقلّ . وستكون الوكالات المنفّذة المتعاونة مسؤولة عن القيام بالأنشطة المبيّنة في التذييل 6- باء . ويوافق البلد كذلك على تقييمات على فترات منتظمة ، ستجري تحت رصد وتقييم برامج العمل التي يتولاها الصندوق المتعدّد الأطراف وتوافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ على أن تقدّم للوكالة القائدة والوكالات المنفّذة المتعاونة الأجور المبيّنة في الصفوف الأفقيّة 7 و 9 و 11 من التذييل 2- ألف .
10. في حال عدم وفاء البلد ، لسبب من الأسباب ، بتحقيق أهداف إلغاء الموادّ المبيّنة في التذييل 1- ألف ، أو إذا لم يمتثل للاتفاق على أي نحو آخر ، يوافق البلد عندئذ على أنّه لن يكون أهلاً للتمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل . وبناء على السلطة التقديرية للجنة التنفيذية سيُعاد التمويل وفقاً لجدول منقّح للموافقة على التمويل ، تحدّده اللجنة التنفيذية بعد أن يثبت البلد أنّه وفي بكافة التزاماته التي كانت مستحقّة للوفاء قبل أن يتلقّى الدفعة

التالية من التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل . ويعترف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض مقدار التمويل بالمبالغ المبيّنة في التذييل 7- ألف في ما يتعلّق بكلّ طن ODP من المقدار الذي يتجاوز أقصى حدّ مسموح به لاستهلاك موادّ CFC ، في قطاع الخدمة ، وذلك في أي سنة .

11. إن مكونات التمويل في هذا الاتفاق لن تخضع للتغيير على أساس أي قرار مستقبلي تتخذه اللجنة التنفيذية ، ويمكن أن يؤثر على تمويل أي مشروعات أخرى من قطاع الاستهلاك ، أو أي أنشطة أخرى متّصلة بذلك في البلد .

12. سيمتثل البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية ومن الوكالة المنفذة القائمة والوكالات المنفذة المتعاونة لتسهيل تنفيذ الاتفاق . وبصفة خاصّة سيمكّن الوكالة القائمة والوكالات المنفذة المتعاونة من الحصول على المعلومات اللازمة للتحقق من الامتثال للاتفاق .

13. إن كافة الاتفاقات الواردة في هذا الاتفاق إنما تُجرى فقط في سياق بروتوكول مونتريال وحده ، وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق . وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى الذي يعطيه البروتوكول لها ، إلا إذا كان هنالك لها تعريف آخر في هذه الوثيقة .

#### التذييل 1- ألف الموادّ

إن الموادّ المستنفدة للأوزون المقرّرة إزالتها بموجب الاتفاق ، هي كما يلي :

المرفق ألف	المجموعة I	CFC-11 و CFC-12
------------	------------	-----------------

## التنزيل 2- ألف الأهداف والتمويل

المجموع	2010	2009	2008	2007	2006	2005	2004	
لا يوجد	0	8,672.8	8,672.8	8,672.8	28,909.3	28,909.3	57,818.7	جدول تخفيض بروتوكول مونتريال (طن ODP)
لا يوجد	0 <sup>(4)</sup>	550	550	7,400	13,500	18,750	25,300 <sup>(2)</sup>	أقصى استهلاك إجمالي مسموح به لمواد CFC <sup>(1)</sup> (طن ODP)
لا يوجد	0 <sup>(4)</sup>	406	406	5,805	5,637	5,713	6,934 <sup>(2)</sup>	1. أقصى استهلاك إجمالي وطني مسموح به لمواد CFC-12 [إنتاج-صادرات + واردات] (طن ODP)
لا يوجد	1,181 <sup>(3)</sup>	1,786	2,317	2,997	3,790	4,572	5,083 <sup>(2)</sup>	2. الاستهلاك الإجمالي لمواد CFC في قطاع خدمة التبريد (طن ODP)
0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	3. تخفيض من المشروعات الجارية (طن ODP)
3,902	605	531	680	793	782	511	0.0	4. تخفيض جديد بموجب الخطة (طن ODP)
3,902	605	531	680	793	782	511	0.0	5. مجموع التخفيض السنوي (طن ODP)
3,435,000	0	785,000	700,000	700,000	700,000	0	550,000	6. التمويل الذي تمت الموافقة عليه للوكالة القائدة (دولار أمريكي) (يونيدو)
257,630	0	58,880	52,500	52,500	52,500	0	41,250	7. تكاليف المساندة للوكالة القائدة (يونيدو)
4,000,000	0	0	0	0	0	3,000,000	1,000,000	8. التمويل الذي تمت الموافقة عليه لوكالة التنفيذ المتعاونة (اليابان)
520,000	0	0	0	0	0	390,000	130,000	9. تكاليف المساندة للوكالة المنفذة المتعاونة (اليابان)
450,000	0	0	0	0	0	450,000	0	10. التمويل الموافق عليه للوكالة المنفذة المتعاونة (يونيب)
58,500	0	0	0	0	0	58,500	0	11. تكاليف المساندة للوكالة المنفذة المتعاونة (يونيب)
7,885,000	0	785,000	700,000	700,000	700,000	3,450,000	1,550,000	12. مجموع التمويل المتفق عليه (مليون دولار أمريكي)
836,130	0	58,880	52,500	52,500	52,500	448,500	171,250	13. مجموع تكاليف مساندة الوكالة (مليون دولار أمريكي)

(1) وفقا "لخطة الإزالة المعجلة لمواد CFC والهالونات في الصين" بما في ذلك المرفق ألف المجموعتان I و II لمواد

CFC

(2) تقدير

(3) تغطية حاجة تزويد أجهزة التبريد من المخزون الاحتياطي .

(4) باستثناء الاستعمالات الأساسية كما اتفق عليه الأطراف .

## التنزيل 3- ألف جدول الموافقة على التمويل

سوف يُنظر في التمويل للموافقة عليه في آخر اجتماع من السنة السابقة لسنة البرنامج السنوي.

التذييل 4- ألف برنامج التنفيذ السنوي

1. البيانات

البلد

سنة الخطة

عدد السنين المنجزة

عدد السنين المتبقية بموجب الخطة

الاستهلاك المستهدف من الـ ODS في السنة السابقة

الاستهلاك المستهدف من الـ ODS في سنة الخطة

مستوى التمويل المطلوب

الوكالة المنفذة القائمة

الوكالة (الوكالات) المنفذة المتعاونة

2. الأهداف

الهدف :			
التخفيض	سنة الخطة 2004	السنة السابقة 2003	المؤشرات
			المعروض من الـ ODS
			الاستيراد الإنتاج*
			المجموع (1)
			الطلب على الـ ODS
			الصنع الخدمة
			التخزين
			المجموع (2)

\* للبلدان التي تنتج الـ ODS

## 3. إجراء الصناعة

إزالة الـ ODS (بأطنان ODP)	عدد أنشطة الخدمة المتصلة بالموضوع	عدد المشروعات التي أنجزت	التخفيض في خلال سنة الخطة (1) + (2)	استهلاك سنة الخطة (2)	استهلاك السنة السابقة (1)	القطاع
<b>الصنع</b>						
						الأيروسولات
						الرغاوى
						التبريد
						المذيبات
						غيرها
						<b>المجموع</b>
<b>الخدمة</b>						
						التبريد
						<b>المجموع</b>
						<b>المجموع الكلي</b>

## 4. المساعدة التقنية

النشاط المقترح : \_\_\_\_\_  
الهدف : \_\_\_\_\_  
المجموعة المستهدفة : \_\_\_\_\_  
الوقع : \_\_\_\_\_

## 5. إجراء الحكومة

جدول التنفيذ	السياسة / النشاط المزمع
	نوع رقابة السياسة على واردات الـ ODS
	توعية الجمهور
	غير ذلك

## 6. الميزانية السنوية

النشاط	النفقات المزمعة (دولار أمريكي)
	<b>المجموع</b>

## 7. الرسوم الإدارية

## التذييل 5- ألف مؤسّسات الرصد وأدوارها

1. إن الإدارة الرسميّة للحماية البيئية (SEPA) سوف ترصد بيانات الاستهلاك لكافة الـ ODS ، وكذلك أنشطة تنفيذ الخطة . وعمليات التفتيش في الشركات المحوّلة على يد الوكالات المنفذة والإدارة الرسميّة للحماية البيئية متوّعة لضمان إزالة مستديمة لموادّ CFC بعد إتمام المشروع . ونظام إصدار التراخيص ، الذي يخضع حالياً للموافقة ، سيكون أداة لرصد وضمان إجراءات الرقابة .

2. سيضمن البلد استمرارية الأنشطة والمصادقة عليها من أجل تنفيذ المشروعات تنفيذاً فاعلاً ، كما سيضمن التحقق من الاستهلاك من خلال عامل الدعم المؤسّسي . وسيضمن هذا الوضع نجاح أي نشاط موافق عليه للبلد بموجب هذا الاتفاق .

3. إضافة إلى إنشاء المخطّط الذي يشمل مناطق البلد كلّها من أجل استرداد وإعادة تدوير غاز التبريد ، سيُعتمد عامل الرصد لتحديد ما إذا كان المشروع يُنقذ بنجاح ، وما إذا كان هدف إزالة موادّ CFC يُنجز على النحو المطلوب .

4. سيتضمّن عامل الرصد الأنشطة التالية :

(أ) إنشاء نظام للتثبت من أن كل مركز من مراكز إعادة التدوير والاستخلاص ومشاعل الخدمة الكبرى يحصل على التشجيع أو أنّه ملزم للتبليغ عن البيانات وتوفير المعلومات لمخطّط الاسترداد وإعادة التدوير وقد يتمّ ذلك بواسطة استمارات تملأها مراكز إعادة التدوير ومشاعل الخدمة ؛

(ب) إيجاد تسهيلات إدارية مناسبة ، بما في ذلك نظام كمبيوتر لجمع البيانات وتحليلها ؛

(ج) الاتصال المنتظم بدوائر البيئة والصناعة الإقليمية ، وبمكاتب الجمارك ومؤسسات التربية والتدريب والجمعيات الصناعية ؛

(د) زيارات عرَضية إلى مشاعل الخدمة ومراكز إعادة التدوير والاستخلاص ؛ و

(هـ) توفير مجال الاطلاع والدعم وكذلك تحمّل كلفة عمليات التدقيق المستقلة المطلوبة من أجل التحقق من استهلاك موادّ CFC .

5. من المتوقع أن توقّر مراكز إعادة التدوير والاستخلاص ومشاعل الخدمة الكبرى ، المعلومات التالية .

كميّة موادّ CFC

- عدد الأجهزة الخاضعة لاسترداد غاز التبريد ونوع الأجهزة في كل مشغل خدمة (تجارية ، أجهزة تبريد سيّارات ، منزليّة ، الخ.) ؛
- كميّة غازات تبريد CFC المستردّة في كلّ مشغل ؛
- كميّة غازات تبريد CFC المستردّة والمرسلة إلى مراكز إعادة التدوير في كلّ مشغل ؛

- كميّة غازات تبريد CFC المسترذّة المخزونة في كلّ مشغل .
- كميّة غازات تبريد CFC المسترذّة المستلمة من مشاغل الخدمة في كل من مراكز إعادة التدوير ؛
- كميّة غازات تبريد CFC التي أعيد تدويرها / المستخلصة في مراكز إعادة التدوير / الاستخلاص ؛
- كميّة غازات تبريد CFC التي أعيد تدويرها / المستخلصة ، المعادة (المباعة) للمشاغل ؛
- كميّة غازات تبريد CFC التي أعيد تدويرها / المستخلصة ، المستعملة في المشاغل ، ومجال تطبيقها ؛
- كميّة ونوع غاز التبريد القشيب المستهلك في المشاغل ومجال تطبيقه ؛
- كميّة غازات تبريد CFC التي لا يمكن إعادة تدويرها ، والتي تخضع لمزيد من المعالجة (مثلاً : المرسلّة إلى مصانع الاستخلاص أو مصانع التحلل في الخارج) ؛
- غير ذلك من البيانات ذات الصلة من أجل رصد المخطط (كميّة غازات تبريد CFC المستوردة ، الخ) .

#### معلومات عن الكلفة

- كلفة الاسترداد في كلّ مشغل والأطراف التي تتحمّل هذه الكلفة ؛
- كلفة إعادة التدوير في كل من مراكز إعادة التدوير والأطراف التي تتحمّل الكلفة ؛
- سعر غازات تبريد CFC التي أعيد تدويرها ؛
- كلفة الاستخلاص في كل من مراكز الاستخلاص ، والأطراف التي تتحمّل الكلفة ؛
- سعر غازات تبريد CFC المستخلصة .
- غير ذلك من المعلومات الماليّة التي لها صلة برصد مخطط الاسترداد وإعادة التدوير والاستخلاص .

6. سيجري تحليل البيانات والمعلومات التي تمّ جمعها للثبّت من العمليات المناسبة في المخطط .

#### التذييل 6- الف دور الوكالة المنفذة القائمة (يونيدو)

1. ستكون الوكالة المنفذة القائمة مسؤولة عن طائفة من الأنشطة محدّدة في وثيقة المشروع ، على النحو الآتي :

- (أ) ضمان الأداء والتحقق المالي وفقاً لهذا الاتفاق ، ولأنظمة الصندوق المتعدّد الأطراف ومبادئه التوجيهيّة ، ووفقاً للإجراءات والمتطلبات الداخلية المحدّدة ، كما هي مبينة في خطة الإزالة الخاصّة بقطاع خدمة التبريد ؛
- (ب) تقديم تحقّق إلى اللجنة التنفيذية يشهد بأن الأهداف قد تحققت ، وأن الأنشطة الملحقّة السنويّة قد أنجزت ، كما هي مبينة في برنامج التنفيذ السنوي ؛
- (ج) مساعدة البلد على إعداد برنامج التنفيذ السنوي ؛
- (د) كفالة أن الإنجازات في برامج تنفيذ سنوية سابقة منعكسة في برامج التنفيذ السنوية المستقبلية ؛
- (هـ) التبليغ عن تنفيذ برنامج التنفيذ السنوي للسنة السابقة ، وإعداد برنامج تنفيذ سنوي للسنة لتقديمه إلى اللجنة التنفيذية في اجتماعها الأخير للسنة ؛



- (و) كفالة أن يقوم خبراء تقنيون أكفاء بعمليات الاستعراض التقنية التي تجريها الوكالة المنفذة القائدة؛
- (ز) القيام بما يلزم من بعثات الإشراف ؛
- (ح) كفالة وجود آلية تشغيل للسماح بالتنفيذ الفعال والشفاف لبرنامج التنفيذ السنوي ، وتبليغ بيانات صحيحة ؛
- (ط) التحقق ، من أجل اللجنة التنفيذية ، من أن استهلاك المواد ، قد أُزيل وفقاً للأهداف ؛
- (ي) كفالة أن الصروفات ، إنما تُصرف للبلد في مواعيدها المحددة وبطريقة فعالة ؛
- (ك) توفير المساعدة في السياسة العامة والإدارة والمساندة التقنية عند الضرورة.

#### التذييل 6- باء دور الوكالتين المنفذتين المتعاونتين (اليابان و يونيب)

1. ستكون الوكالتان المنفذتان المتعاونتان مسؤولتين عن :
- (أ) مساعدة البلد على تنفيذ وتحقيق الأنشطة التي ستقوم بها الوكالة المنفذة القائدة كما حُدد تمويلها في الصيغ 8 و 10 من التذييل 2- ألف ، وكما هو محدد في وثيقة المشروع ؛
- (ب) كفالة أن يتم تحويل الصروفات للبلد بواسطة الوكالة المنفذة القائدة في مواعيدها المحددة وبطريقة فعالة ؛
- (ج) تبليغ الوكالة المنفذة القائدة عن هذه الأنشطة ؛ و
- (د) تقديم المساعدة المتعلقة بالأنشطة التي يتم القيام بها في المواعيد المطلوبة .

#### التذييل 7- ألف تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

1. وفقاً للفقرة 10 من الاتفاق يمكن تخفيض مبلغ التمويل المقدم بمقدار 10.000 دولار أمريكي لكل طن ODP من التخفيضات الوطنية لمادة CFC-12 ، لم يتحقق خلال السنة .



## المرفق الخامس عشر

## اتفاق بين الهند واللجنة التنفيذية من أجل الإزالة في استهلاك و إنتاج مواد CTC

1. إنَّ هذا الاتفاق هو عبارة عن التفاهم بين الهند ("البلد") واللجنة التنفيذية في ما يتعلق بالإزالة الكاملة للاستهلاك والإنتاج للمادّة المراقبة في بروتوكول مونتريال ، المبيّنة في التذييل 1-أ ("المادّة") قبل أول كانون الثاني / يناير 2010، امتثالاً للجدول الزمنيّة المقرّرة في البروتوكول .
2. يوافق البلد على إزالة استهلاك وإنتاج المادّة ، كما يحددها بروتوكول مونتريال ، وفقاً للأهداف السنوية المبيّنة في الصقّين 1 و 2 من التذييل 2-أ ("الأهداف") لهذا الاتفاق ، التي تطابق على الأقلّ الجدول الزمنيّة للإزالة التي يقتضيها بروتوكول مونتريال . ويوافق البلد بقبول هذا الاتفاق وبأداء اللجنة التنفيذية لالتزاماتها التمويلية الموصوفة في الفقرة 4 ، على أنه مستبعد من القيام بطلب أو تلقي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدّد الأطراف فيما يتعلّق بالمادّة .
3. يعتبر البلد أن استخدام المادّة في إنتاج حمض كلورايد (DVAC) DV هو استخدام موادّ أوليّة . وإذا عمدت أي من البلد والأطراف على إعادة تصنيف هذا الاستعمال أو أي استعمال لموادّ أوليّة إلى وضع مراقب ، يوافق البلد على إزالة هذا الاستعمال من دون تعويض من قبل الصندوق المتعدّد الأطراف .
4. شريطة امتثال البلد بالتزاماته المبيّنة في هذا الاتفاق ، توافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ على تقديم تمويل مبيّن في الصف 13 من التذييل 2-أ ("التمويل") إلى البلد وستقوم اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ بتوفير هذا التمويل في اجتماعاتها المحدّدة في التذييل 3-أ ("الجدول الزمني للموافقة على التمويل") .
5. سوف يلتزم البلد بحدود الاستهلاك والإنتاج للمادّة كما هو مبيّن في الصقّين 1 و 2 من التذييل 2-أ . وسيقبل البلد أيضاً تحقّقاً مستقلاً تقوم به الوكالة المنقذة بشأن الالتزام بحدود هذا الاستهلاك والإنتاج ، كما هو موصوف في الفقرة 9 من هذا الاتفاق.
6. لن تقدّم اللجنة التنفيذية تمويلاً وفقاً للجدول الزمني لصرف التمويل ، إلا إذا قام البلد بالوفاء بالشروط الآتية ، قبل ثلاثين يوماً على الأقلّ من تاريخ اجتماع اللجنة التنفيذية المحدّد في الجدول الزمني لصرف التمويل :
  - (أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف بالنسبة للسنة التي تنطبق على الموضوع ؛
  - (ب) أن الوفاء بتلك الأهداف قد تمّ التحقّق منه بطريقة مستقلة موصوفة في الفقرة 9 ؛ و
  - (ج) أن البلد قد قدّم وتلقّى الصرف من اللجنة التنفيذية لبرنامج تنفيذ سنوي على الشكل المبيّن في التذييل 4-أ ("برامج التنفيذ السنوية") في ما يتعلّق بالسنة التي طلب التمويل لها .
7. على البلد أن يكفل قيامه برصد دقيق لأنشطته بموجب هذا الاتفاق . والمؤسّسات المبيّنة في التذييل 5-أ ("الرصد") ستقوم بالرصد والتبليغ عن ذلك الرصد وفقاً للأدوار والمسؤوليات المبيّنة في التذييل 5-أ . وسيكون هذا الرصد أيضاً خاضعاً لتحقّق مستقل كما هو مبيّن في الفقرة 9 .

8. بينما تمّ تحديد التمويل على أساس التقديرات لاحتياجات البلد للقيام بالتزاماته بموجب هذا الاتفاق ، توافق اللجنة التنفيذية على أن البلد سيحظى بمرونة كاملة لاستعمال مساعدة الصندوق المتعدّد الأطراف ، لإتمام الأهداف العامّة لهذا الاتفاق ، وبالتالي فإنّ الأموال المحدّدة التي اعتُبر أنها ضرورية بالنسبة لبنود مقترحة أساساً في الخطة من أجل إزالة استهلاك وإنتاج موادّ CTC ، باستثناء مبلغ مليون دولار الذي يجب على البلد أن يستعمله فقط لتنفيذ ورصد وتحقيق الامتثال الكامل بهذا الاتفاق ، يمكن إعادة تخصيصها لأنشطة أخرى ، مادامت المصاريف متماسكة مع هذا الاتفاق ومؤهلة في إطار بروتوكول مونتريال. وأيّة مبالغ أخرى مقدّمة للبلد وفقاً لهذا الاتفاق يمكن استعمالها بأي طريقة يعتبرها البلد قادرة على تحقيق إزالة موادّ CTC بالطريقة الأكثر سلاسة وفعالية .

9. يوافق البلد على أن يتحمّل المسؤولية الجامعة عن إدارة وتنفيذ هذا الاتفاق ، وعن جميع الأنشطة التي يبذلها أو تبذل نيابة عنه للوفاء بالتزاماته بموجب هذا الاتفاق . وقد وافق البنك الدولي ("الوكالة المنفذة القائدة") على أن يكون الوكالة المنفذة القائدة ، ووافقت فرنسا وألمانيا واليابان ويونيدو ("الوكالات المنفذة المتعاونة") بأن تكون الوكالات المنفذة المتعاونة تحت قيادة الوكالة المنفذة القائدة بالنسبة لأنشطة البلد بموجب هذا الاتفاق . وستكون الوكالة المنفذة القائدة مسؤولة عن القيام بالأنشطة المبيّنة في التذييل 6-أ ، التي تشمل تحقّق الأداء والتحقّق المالي ، المتعلقة بكافة الأنشطة ، ضمن نطاق البنك الدولي ، وفقاً لهذا الاتفاق ولإجراءات ومتطلبات البنك الدولي الخاصّة . ويوافق البلد أيضاً على إجراء عمليات تقييم دورية تتمّ في ظلّ أعمال برامج الرصد والتقييم للصندوق المتعدّد الأطراف. وستكون الوكالات المنفذة المتعاونة مسؤولة عن تطبيق الأنشطة المبيّنة في التذييل 6-ب ، بما في ذلك تحقّق الأداء والتحقّق المالي في ما يتعلق بالأنشطة المنفذة تحت إشرافها .

10. ستقوم الوكالة المنفذة القائدة بمساعدة البلد على تنفيذ الأنشطة المطلوبة لتحقيق الأهداف المحدّدة في هذا الاتفاق ، وأيضاً بمساعدة البلد على القيام بالأنشطة المتعلقة بالسياسة العامة والتنمية التنظيميّة ، لمساندة الإزالة المستديمة للمادّة في كلا قطاعي الاستهلاك والإنتاج . وتقدّم الوكالات المنفذة المتعاونة ، بمشاركة الوكالة المنفذة القائدة المساندة للأنشطة المتعلقة بأنشطة الاستثمار ، لدعم إزالة المادّة في مجال تنظيف المعادن وتطبيقات عوامل التصنيع ، وفي صناعة النسيج ، كما هو مبين في الخطة القطاعية (INC/PHA/40/INV/363). وسُحسب التمويل للأنشطة التي تتقدّمها الوكالات الثنائية المنفذة المتعاونة ، من أصل إسهاماتها الثنائية للصندوق المتعدّد الأطراف في شرائح سنوية محدّدة . وإذا أرادت الوكالة المنفذة القائدة أو أيّ من الوكالات المنفذة المتعاونة أن تتعاقد من الباطن مع وكالات منفذة أخرى بالنسبة لبعض أنشطتها ، ينبغي التماس توافق البلد ، كما ينبغي التبليغ عن مثل هذا التدبير في برامج التنفيذ السنوية .

11. توافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ ، أن تقدّم للوكالة المنفذة القائدة وللوكالات المنفذة المتعاونة أتعابها المبيّنة في الصفوف 4 و 6 و 8 و 10 و 12 من التذييل 2-أ .

12. في حال تخلف البلد ، لأي سبب من الأسباب ، عن الالتزام بالأهداف من أجل إلغاء المادّة ، أو إذا لم يمتثل بطريقة أخرى بالاتفاق ، يوافق البلد عندئذ على أنّه لن يكون مؤهلاً للتمويل وفقاً للجدول الزمني لصرف التمويل . وسيُعاد إحلال التمويل كما تراه اللجنة التنفيذية مناسباً ، وفقاً لجدول زمني مراجع لصرف التمويل ، تحدّد اللجنة التنفيذية بعدما يكون البلد قد برهن أنّه أتمّ كافة التزاماته التي كانت مستحقة قبل تسلّم دفعة التمويل التالية في إطار الجدول الزمني لصرف التمويل . ويوافق البلد على أن اللجنة التنفيذية قد تحقّض قيمة التمويل بالمبلغ المبيّن في التذييل 7-أ بمقتضى كل طن ODP من التخفيضات في الاستهلاك والإنتاج التي لم تتحقّق في أي سنة من السنوات .

13. إن عناصر التمويل في هذا الاتفاق لن تُعدّل على أساس أي قرار تتخذه اللجنة التنفيذية في المستقبل والذي قد يؤثر على تمويل أي مشروعات أخرى من مشروعات قطاعات الاستهلاك / الإنتاج ، أو أي أنشطة أخرى في البلد .

14. على البلد أن يمتثل لأي طلب معقول يصدر عن اللجنة التنفيذية وعن الوكالة المنفذة القائمة والوكالات المنفذة المتعاونة لتسهيل تنفيذ هذا الاتفاق . وبصفة خاصة سوف يسهّل اللجنة التنفيذية وللوكالة المنفذة القائمة والوكالات المنفذة المتعاونة الحصول على أي معلومات ضرورية للتحقق من امتثاله بهذا الاتفاق .

15. إن كافة الاتفاقات الواردة في هذا الاتفاق إنّما تُنفذ طبقاً لسياق بروتوكول مونتريال دون سواه ، ولا تمتدّ لتشمل إلتزامات خارج نطاق هذا البروتوكول ، وكما هو مبين في هذا الاتفاق . وكافة التعابير المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى الذي يعطيها إياه البروتوكول ، ما لم يكن قد تمّ تحديد غير ذلك في الاتفاق نفسه .

**التذييلات :**

**التذييل 1- أ : المادة**

ملحق ب :	مجموعة II	CTC
----------	-----------	-----

## التنزيل 2- أ : الأهداف والتمويل

2010	2009	2008	2007	2006	2005	2004	2003	خط الأساس 1	
0	1,726	1,726	1,726	1,726	1,726	N/A	N/A	11,505	الجدول الزمنية لتخفيض الاستهلاك في بروتوكول مونتريال 2
0	48	268	708	1,147	1,726	N/A	N/A	11,505	1. مجموع الاستهلاك الأقصى المسموح به (طن ODP)
-	1,733	1,733	1,733	1,733	1,733	N/A	N/A	11,553	الجدول الزمنية لتخفيض الإنتاج في بروتوكول مونتريال (طن ODP) 3
1,733	1,155	1,155	1,155	1,155	1,155	-	-	-	تخصيص الإنتاج لاحتياجات محلية أساسية لبلدان المادة 5 (طن ODP) 4
1,733	2,888	2,888	2,888	2,888	2,888	N/A	N/A	-	مجموع الإنتاج المسموح به في بروتوكول مونتريال (طن ODP)
-	48	268	708	1,147	1,726	N/A	N/A	11,553	2. مجموع الإنتاج الأقصى المسموح به (طن ODP) لهذا الاتفاق
-	3,211,874	3,211,875	4,020,938	9,556,267	399,045	9,180,112	8,520,843	-	3. التمويل المتفق عليه للبنك الدولي
-	240,891	240,891	301,570	716,720	29,928	688,508	639,063	-	4. تكاليف مساندة البنك الدولي
-	-	-	500,000	500,000	1,000,000	1,000,000	-	-	5. التمويل المتفق عليه لفرنسا
-	-	-	85,000	85,000	85,000	85,000	-	-	6. تكاليف المساندة لفرنسا
-	-	-	300,000	300,000	700,000	700,000	-	-	7. التمويل المتفق عليه لألمانيا
-	-	-	57,500	57,500	57,500	57,500	-	-	8. تكاليف المساندة لألمانيا
-	-	-	-	-	2,500,000	2,500,000	-	-	9. التمويل المتفق عليه لليابان
-	-	-	-	-	280,000	280,000	-	-	10. تكاليف المساندة لليابان
-	-	-	-	399,046	3,500,000	-	-	-	11. التمويل المتفق عليه ليونيدو
-	-	-	-	29,928	262,500	-	-	-	12. كلفة المساندة المتفق عليها ليونيدو
3,211,874	3,211,875	4,820,938	10,755,313	8,099,045	13,380,112	8,520,843	-	-	13. مجموع التمويل المتفق عليه (دولار أمريكي)
240,891	240,891	444,070	889,148	714,928	1,111,008	639,063	-	-	14. مجموع تكاليف مساندة الوكالات (دولار أمريكي)
3,452,765	3,452,766	5,265,008	11,644,461	8,813,973	14,491,120	9,159,906	-	-	15. مجموع التكاليف المتفق عليها (دولار أمريكي)

1/ استهلاك خط الأساس ومستويات الإنتاج محدّدة على أنها معدّل المستويات للاستهلاك والإنتاج خلال الفترة 1998-2000.

2/ مستويات الاستهلاك القصوى المسموح بها كما هو منصوص عنها في بروتوكول مونتريال (تخفيض 85 بالمئة عام 2005 و 100 بالمئة بحدود العام 2010) .

3/ مستويات الإنتاج القصوى المسموح بها كما هو منصوص عنها في بروتوكول مونتريال (تخفيض 85 بالمئة عام 2005 و 100 بالمئة بحدود العام 2010) .

4/ مستويات الإنتاج المسموح بها للالتزام بالاحتياجات الأساسية لبلدان المادة 5 ، بموجب تعديل بيجينغ (10 بالمئة من مستوى الأساس من عام 2005 و 15 بالمئة من مستوى الأساس من العام 2010) .

### التذييل 3- أ : الجدول الزمني للموافقة على التمويل

16. سيتم النظر في صروفات التمويل ، ما عدا مبالغ الصروفات لعامي 2004 و 2005 ، كما هو مبين في التذييل 2-أ ، للموافقة عليها في الاجتماع الثاني لسنة الخطط السنوية . وستعرض صروفات التمويل للحصول على موافقة في الاجتماع الأول لكل من الخطط السنوية .

### التذييل 4- أ : شكل برنامج التنفيذ السنوي

1.	البيانات
	البلد
	سنة الخطة
	عدد السنوات التي انقضت من الخطة
	عدد السنوات المتبقية من الخطة
	الاستهلاك المستهدف لموادّ ODS في السنة السابقة
	الاستهلاك المستهدف لاستهلاك موادّ ODS لسنة الخطة
	مستوى التمويل المطلوب
	الوكالة المنفذة القائمة
	الوكالة (الوكالات) المتعاونة

### 2. الأهداف

المؤشرات	السنة السابقة	سنة الخطة	تخفيض
توريد موادّ : CTC	الإستيراد		
	الإنتاج *		
	المجموع (1)		
الطلب على موادّ : CTC	عوامل التصنيع		
	المذيبات		
	المجموع (2)		

\* بالنسبة للبلدان المنتجة لموادّ ODS

## 3. إجراء الصناعة

إزالة ODS (بأطنان) (ODP)	عدد المشروعات المتصلة بالخدمة	عدد المشروعات التي أتمت	التخفيض خلال سنة الخطة (1)- (2)	الاستهلاك في سنة الخطة (2)	الاستهلاك في السنة السابقة (1)	القطاع
التصنيع						
						عوامل تصنيع
						مذيبات
						غير ذلك
						المجموع
الخدمة						
						المجموع
						المجموع الكلي

## 4. المساعدة التقنية

النشاط المقترح :

الهدف :

المجموعة المستهدفة :

الوقع :

## 5. إجراء الحكومة

الجدول الزمني للتنفيذ	السياسة / النشاط المزمع
	نوع رقابة السياسة العامة على استيراد موادّ ODS :
	توعية الجمهور
	غير ذلك

## 6. الميزانية السنوية

النشاط	النفقات المزمعة (دولار أمريكي)
المجموع	

## 7. الرسوم الإدارية



## التذييل 5- أ : المؤسسات القائمة بالرصد وأدوارها

1. سيكون البلد مسؤولاً عن تنفيذ خطة إزالة موادّ CTC . ومن أجل تدعيم قدرة البلد على القيام بمجموعة من الأنشطة ضرورية لتحقيق الإزالة المستدامة لموادّ CTC وفقاً للأهداف المتفق عليها ، سيتمّ إنشاء وحدة إدارية صغيرة حاصلة على مستوى عالٍ من اللامركزية ، لضمان تغطية قصوى لكافة مستخدمي رواسب موادّ CTC.
2. سيتمّ إنشاء الوحدة الإدارية في نطاق وزارة البيئة والغابات . ويقضي دور الوحدة الإدارية بتنمية خطة تنفيذ مفصلة ، ورصد وإشراف كلي لخطة إزالة موادّ CTC . وتتضمّن مسؤوليات الوحدة الإدارية :
  - (أ) إعداد وتنفيذ برنامج التنفيذ السنوي بمساعدة من الوكالة المنفذة القائدة والوكالات المنفذة المتعاونة؛
  - (ب) التحديد والمساعدة في تصميم المشروعات الفرعية ضمن الخطة ؛
  - (ج) الرصد والإشراف على تنفيذ المشروع على المستوى الوطني ، بما في ذلك تنسيق التحقق المستقلّ لإزالة موادّ ODS من طرف المؤسسات المستفيدة ؛
  - (د) دعم تبادل المعلومات لأمانة الأوزون والمراكز الإقليمية والمؤسسات المستفيدة ؛
  - (هـ) تبليغ مدير خلية الأوزون عن إزالة الأنشطة التي لها علاقة بموادّ CTC ، وتوفير التوصيات حول مداخلات الحكومة التي يجب أن تتخذها خلية الأوزون ، إذا اقتضت الحاجة ؛
  - (و) تقييم مرحلي لبدائل وضع التوريد ؛
  - (ز) دعم تنفيذ تبادل المعلومات وأنشطة التدريب ؛ و
  - (ح) الإبقاء على بيانات القاعدة والملفات ذات الصلة بخطة إزالة موادّ CTC .

## التذييل 6- أ : دور الوكالة المنفذة القائدة

3. تكون الوكالة المنفذة القائدة مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة محدّدة في وثيقة المشروع وفي هذا الاتفاق ، وفقاً لخطوط البنود التالية :
  - (أ) كفالة الأداء والتحقق في المسائل المالية المتعلقة بكافة الأنشطة ، بموجب هذا الاتفاق وإجراءاته الداخلية المعيّنة ، والمتطلّبات على النحو المحدّد في خطة البلد لإزالة موادّ CTC ؛
  - (ب) تقديم تحقق إلى اللجنة التنفيذية بأنّ الأهداف قد تحققت ، والإنجاز / التقدّم بالنسبة للأنشطة السنوية الملحقة على النحو المبين في برنامج التنفيذ السنوي ؛

- (ج) مساعدة البلد على إعداد برامج التنفيذ السنوية ؛
- (د) كفالة أن تكون إنجازات البرامج السنوية السابقة منعكسة على برامج التنفيذ السنوية المستقبلية ؛
- (هـ) القيام بمهمّات الإشراف المطلوبة ؛
- (و) كفالة وجود آليّة تشغيل لإتاحة تنفيذ البرنامج بصورة فاعلة وشفافة ، وتبليغ دقيق للبيانات ؛
- (ز) كفالة أن تكون الصروفات من أجل الأنشطة الجارية بأشراف الوكالة المنفذة القائمة ، قد قُدمت للبلد ارتكازاً على الأهداف الواردة في البرامج السنوية والأحكام في هذا الاتفاق ؛
- (ح) إسداء المساعدة مع السياسة العامة ، والإدارة والمساندة التقنيّة عند الطلب ؛
- (ط) تنمية أهداف الإزالة السنويّة لكلّ وكالة منفذة ، بالتشاور مع البلد والوكالات المنفذة المتعاونة ؛ و
- (ي) تنمية معيار للتحقق من الأداء في مجال إنجاز الأهداف .

#### التذييل 6-ب : دور الوكالات المنفذة المتعاونة

1. ستكون الوكالات المنفذة المتعاونة مسؤولة عن مجموعة أنشطة محدّدة في وثيقة المشروع ، في كلّ من خطة التنفيذ السنوية وفي هذا الاتفاق ، وفقاً لخطوط البنود التالية :

- (أ) إجراء تحقّق أداء وتحقّق مالي في ما يتعلّق بالأنشطة المنفذة تحت إشرافها ؛
- (ب) تزويد اللجنة التنفيذية بالتقارير ، من خلال الوكالة المنفذة القائمة ، حول هذه الأنشطة ووقعها بشروط إزالة موادّ ODS ، لتضمينها في التقارير المجمّعة والبرامج السنوية التي سيعدها البلد بمساعدة الوكالة المنفذة القائمة ؛
- (ج) مساعدة البلد في إعداد برامج التنفيذ السنويّة للأنشطة ذات الصلة ، والإشراف عليها ؛
- (د) كفالة أن تتعكس إنجازات أنشطتها في برامج التنفيذ السنوية المستقبلية ؛
- (هـ) القيام بمهمّات الإشراف المطلوبة ؛

- (و) تأمين وجود آلية تشغيل لإتاحة تنفيذ أنشطتها بصورة فاعلة وشفافة ، وتبليغ دقيق للبيانات المتعلقة بوقوع موادّ ODP لأنشطتها الموافقة ؛
- (ز) توفير مساعدة لتنمية السياسة العامة ، والدعم الإداري والتفنيّ عند الطلب ، بمشاركة الوكالة المنفذة القائمة ؛ و
- (ح) تنسيق أنشطتها مع الوكالة المنفذة القائمة وعلى كافة الوكالات المنفذة المتعاونة .

**التذييل 7- أ : تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال**

1. وفقاً للفقرة 12 من الاتفاق يمكن تخفيض مبلغ التمويل المقدّم بقيمة 4.510 دولار أمريكي لكلّ طن ODP من تخفيضات في الاستهلاك والإنتاج لم تتحقّق خلال السنة .



## المرفق السادس عشر

اتفاق بين المكسيك واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف  
لإزالة المواد المستنفدة للأوزون

1. يمثل هذا الاتفاق تفاهما بين المكسيك (ويشار إليها بلفظ "البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بإزالة الكاملة للاستعمال الخاضع للرقابة للمواد المستنفدة للأوزون، في القطاعات المبينة في التذييل 1-ألف ("المواد") وذلك قبل 1 يناير عام 2010، امتثالاً للجدول الزمنية المقررة في البروتوكول.

2. يوافق البلد على إزالة الاستعمال الخاضع للرقابة للمواد وفقاً لأهداف الإزالة السنوية الواردة في الصف الأفقي 1 من التذييل 2-ألف وفي هذا الاتفاق. وستوازي أهداف الإزالة السنوية، على أقل تقدير، جداول الخفض التي يقتضيها بروتوكول مونتريال. ويقبل البلد، بقبوله هذا الاتفاق ومقابل أداء اللجنة التنفيذية لالتزاماتها التمويلية الوارد وصفها في الفقرة 3، أن يستبعد من إمكان طلب أو تلقي مزيد من التمويل فيما يتعلق بالمواد من الصندوق المتعدد الأطراف.

3. بشرط امتثال البلد لل فقرات التالية وفاء بالتزاماته المبينة في الاتفاق الحالي، توافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ على تقديم التمويل المبين في الصف الأفقي 11 من التذييل 2-ألف ("التمويل") إلى البلد. وستقدم اللجنة التنفيذية ذلك التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3-ألف ("الجدول الزمني لصرف التمويل").

4. سيلتزم البلد بحدود الاستهلاك لكل مادة كما هو مبين في التذييل 2-ألف. وسيقبل أيضاً أن تجري الوكالة المنفذة المعنية تحققاً مستقلاً من إنجاز حدود الاستهلاك هذه على النحو الوارد وصفه في الفقرة 9 من هذا الاتفاق.

5. لن تقدم اللجنة التنفيذية التمويل وفقاً للجدول الزمني لصرف التمويل ما لم يستوف البلد الشروط التالية، وذلك قبل 30 يوماً على الأقل من اجتماع اللجنة التنفيذية المعني بالأمر والمبين في الجدول الزمني لصرف التمويل:

- (أ) أن يفي البلد بالهدف المحدد للسنة المعنية؛
- (ب) أن يتم التحقق من الوفاء بالهدف بشكل مستقل على النحو الوارد وصفه في الفقرة 9؛
- (ج) أن يكمل البلد بشكل ملموس جميع الإجراءات المبينة في آخر برنامج للتنفيذ السنوي؛
- (د) أن يكون البلد قد طلب وتلقى موافقة من اللجنة التنفيذية على برنامج للتنفيذ السنوي بالشكل المبين في التذييل 4-ألف ("برنامج التنفيذ السنوية") فيما يتعلق بالسنة المطلوب عنها التمويل.

6. سيكفل البلد قيامه برصد دقيق لأنشطته بموجب هذا الاتفاق. وسوف تقوم بالرصد المؤسسات المبينة في التذييل 5-ألف ("الرصد") كما تقوم بالإبلاغ عن هذا الرصد وفقاً للأدوار والمسؤوليات المبينة في التذييل 5-ألف. وسيكون هذا الرصد كذلك خاضعاً لعمليات التحقق المستقل على النحو الوارد وصفه في الفقرة 9.

7. مع أن التمويل قد تحدد على أساس تقديرات لاحتياجات البلد من أجل القيام بالتزاماته بموجب هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية على جواز أن يستعمل البلد التمويل لأغراض أخرى يمكن إثبات أنها تسهل الإزالة بأقصى

قدر ممكن من السلاسة بما يتمشى والاتفاق، سواء أكان هذا الاستعمال للأموال منظورا في تحديد مبلغ التمويل بموجب هذا الاتفاق أو لم يكن. وأية تغييرات في استعمال التمويل يجب مع ذلك إعداد الوثائق المثبتة لها مقدماً في برنامج التنفيذ السنوي للبلد، الذي تقره اللجنة التنفيذية على النحو الوارد وصفه في الفقرة الفرعية 5(د) وأن تخضع بلتحقق المستقل كما هو مبين في الفقرة 9.

8. سيوجه اهتمام خاص للاضطلاع بالأنشطة في قطاع الخدمة، وبصفة خاصة ما يلي:

(أ) سيقوم البلد بالاستفادة من المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لتلبية مطالب محددة قد تنشأ خلال تنفيذ المشاريع؛

(ب) سيجري تنفيذ برنامج الاسترداد وإعادة التدوير لقطاع خدمة التبريد على مراحل حتى يمكن تحويل الموارد إلى أنشطة أخرى مثل توفير تدريب إضافي أو توفير أدوات خدمة في حالة عدم تحقيق النتائج المنشودة، وسيتم رصد هذا البرنامج عن كثب وفقاً للتذييل 5-ألف لهذا الاتفاق؛

9. يوافق البلد على أن يضطلع بالمسؤولية الشاملة عن إدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وعن جميع الأنشطة التي يقوم بها أو يجري القيام بها نيابة عنه للوفاء بالالتزامات الناشئة عن الاتفاق. توافق اليونيدو ("وكالة التنفيذ القائدة") على أن تكون الوكالة المنفذة القائدة كما يوافق البنك الدولي (وكالة التنفيذ المتعاونة) على أن تكون وكالة متعاونة في التنفيذ بقيادة وكالة التنفيذ القائدة فيما يتعلق بالأنشطة التي يقوم بها البلد في إطار هذا الاتفاق. وتكون وكالة التنفيذ القائدة مسؤولة عن القيام بالأنشطة المبينة في التذييل 6-ألف بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، التحقق المستقل. ويوافق البلد كذلك على التعرض لعمليات تقييم على فترات منتظمة، ستجري في إطار برامج عمل الصندوق المتعدد الأطراف للرصد والتقييم. وستكون وكالة التنفيذ المتعاونة مسؤولة عن الاضطلاع بالأنشطة المدرجة بالتذييل 6-باء. وتوافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ على أن تقدم إلى الوكالة القائدة والوكالة المتعاونة الرسوم المبينة في الصفيين الأفقيين 8 و 10 من التذييل 2-ألف.

10. في حالة عدم وفاء البلد لأي سبب بالهدف (الأهداف) الموضوع لإزالة المواد في جميع القطاعات أو عدم امتثاله لأحكام هذا الاتفاق على أي نحو آخر، فإن البلد يوافق على أنه لن يكون له الحق في التمويل وفقاً لجدول صرف التمويل. وبناء على السلطة التقديرية للجنة التنفيذية، سيعاد التمويل وفقاً لجدول منقح لصرف التمويل تحدده اللجنة التنفيذية بعد أن يثبت البلد أنه قد وفى بجميع الالتزامات المستحقة الوفاء قبل استلامه الدفعة التالية من التمويل وفقاً لجدول صرف التمويل. ويعترف البلد بأن اللجنة التنفيذية يجوز لها أن تخفض مقدار التمويل بالمبالغ المبينة في التذييل 7-ألف فيما يتعلق بكل طن ODP من التخفيضات التي لم تتحقق في الاستهلاك<sup>1</sup> في أي سنة واحدة.

11. لن تعدل عناصر التمويل الواردة بهذا الاتفاق على أساس أي قرار تتخذه اللجنة التنفيذية في المستقبل ويمكن أن يؤثر على تمويل أي مشاريع أخرى لقطاعي الاستهلاك أو الإنتاج أو على أي أنشطة أخرى متصلة بذلك في البلد.

12. سوف يمثل البلد لأي طلب معقول تتقدم به اللجنة التنفيذية ووكالة التنفيذ القائدة ووكالة التنفيذ المتعاونة من أجل تيسير تنفيذ هذا الاتفاق. وبصفة خاصة، سيوفر البلد لوكالة التنفيذ القائدة ووكالة التنفيذ المتعاونة سبل الحصول على المعلومات اللازمة للتحقق من الامتثال لأحكام هذا الاتفاق.

<sup>1</sup> يتم قياسها وفقاً للمادة 7 من البروتوكول.

13. جميع الاتفاقات الواردة في هذا الاتفاق إنما يضطلع بها فقط ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المحدد في هذا الاتفاق. وجميع المصطلحات المستخدمة في هذا الاتفاق تكون بالمعنى المسند إليها في البروتوكول ما لم يتم تعريفها بغير ذلك في هذه الوثيقة.

## التذييل 1- ألف: المواد

1. المواد المستندة للأوزون التي يتعين إزالتها بموجب هذا الاتفاق هي كما يلي:

المرفق ألف	المجموعة الأولى	CFC-11، و CFC-12، و CFC-113، و CFC-114، و CFC-115
------------	-----------------	---

## التذييل 2- ألف الأهداف، والتمويل

2010	2009	2008	2007	2006	2005	2004	
0	694	694	694	2,312	2,312	4,625	جدول تخفيضات بروتوكول مونتريال (طن ODP)
0	50	50	50	150	2,205	4,403	1- أقصى استهلاك إجمالي مسموح به من CFCs <sup>2</sup> (طن ODP)
<sup>3</sup> 140	195	425	725	1,190	1,667	1,932	2- مجموع الطلب من CFCs (طن ODP) <sup>1</sup>
0	0	0	15	77	165	40	3- تخفيض من المشروعات الجارية (طن ODP)
55	230	300	450	400	100	0	4- تخفيض جديد بموجب الخطة <sup>4</sup> (طن ODP)
55	230	300	465	477	265	40	5- مجموع التخفيض السنوي (طن ODP)
979	1,119	1,264	1,639	2,314	3,353	2,815	6- المخزون <sup>5</sup> (طن ODP)
0	0	0	0	299,5000	4,478,000	3,517,000	7- التمويل الموافق عليه لوكالة التنفيذ القائدة
0	0	0	0	22,463	335,850	263,7750	8- تكاليف الدعم لوكالة التنفيذ القائدة (دولار أمريكي)
0	0	0	0	0	500,000	0	9- التمويل الموافق عليه لوكالة التنفيذ المتعاونة (دولار أمريكي)
0	0	0	0	0	37,500	0	10- تكاليف دعم الوكالة المتعاونة (دولار أمريكي)
0	0	0	0	299,500	4,978,000	3,517,000	11- مجموع التمويل المتفق عليه (دولار أمريكي)
0	0	0	0	22,463	373,350	263,775	12- مجموع تكاليف دعم الوكالة (دولار أمريكي)
0	0	0	0	321,963	5,351,350	3,780,775	13- مجموع المنحة المتفق عليها للتشريحة (دولار أمريكي)

1 مقدر

2 تشكل بيانات المادة 7 (الإنتاج - التصدير + الاستيراد) الهدف بموجب هذا الاتفاق.

3 باستثناء الاستخدامات الضرورية.

4 خفض الطلب على الـ CFCs غير المستعملة في جميع قطاعات الاستهلاك من مجموع الطلب المقدر على CFCs.

5 للعلم.



التذييل 3- ألف: جدول صرف التمويل

1- سوف ينظر في التمويل للموافقة عليه في أول اجتماع في السنة الخاصة بالخطة السنوية.

التذييل 4- ألف: شكل برنامج التنفيذ السنوي

1. البيانات

البلد

سنة الخطة

عدد السنين المنتهية

عدد السنين المتبقية بموجب الخطة

الاستهلاك المستهدف من الـ ODS في السنة السابقة

الاستهلاك المستهدف من الـ ODS في سنة الخطة

مستوى التمويل المطلوب

الوكالة المنفذة القائدة

الوكالة المتعاونة

2. الأهداف

الهدف:			
المؤشرات			
الخفض	سنة الخطة	السنة السابقة	
			المعروض من الـ ODS
			الاستيراد
			الانتاج*
			المجموع (1)
			الطلب على الـ ODS
			الصنع
			الخدمة
			التخزين
			المجموع (2)

\* للبلدان التي تنتج الـ ODS

## 3 إجراء الصناعة

إزالة الـ ODS (بأطنان الـ ODP)	عدد أنشطة الخدمة ذات الصلة	عدد المشروعات التي أنجزت	التخفيض خلال سنة من سنوات الخطة (1) - (2)	استهلاك سنة الخطة (2)	استهلاك السنة السابقة (1)	القطاع
<b>التصنيع</b>						
						الأيروسولات
						الرغاوي
						التبريد
						المذيبات
						غيرها
						المجموع
<b>الخدمة</b>						
						التبريد
						المجموع
						المجموع الكلي

## 4. المساعدة التقنية

النشاط المقترح: \_\_\_\_\_  
الهدف: \_\_\_\_\_  
المجموعة المستهدفة \_\_\_\_\_  
التأثير \_\_\_\_\_

## 5. إجراء الحكومة

جدول التنفيذ	السياسة/النشاط المزمع القيام به
	نوع الرقابة على واردات الـ ODS بحكم السياسات:
	توعية الجمهور
	غير ذلك

## 6. الميزانية السنوية

النشاط	النفقات المقررة (دولار أمريكي)
	المجموع

## -7 الرسوم الادارية

## التذييل 5- ألف : مؤسسات الرصد وأدوارها

- 1- ترصد وحدة الأوزون الوطنية (SEMARNAT) عن طريق أفرقة إقليمية بيانات الاستهلاك الخاصة بجميع المواد. وينتظر إجراء تفتيشات على الشركات التي أعيد تحويلها لكفالة عدم استخدام المواد بعد إتمام المشروع. وسوف يمثل نظام الترخيص أداة لرصد وكفالة الامتثال لتدابير المراقبة.
2. عرضت الحكومة وتعزم أن تعرض الاستمرار في القيام بالأنشطة ومساندة المشاريع من خلال الدعم المؤسسي على مدى السنوات المقبلة. وسيضمن هذا نجاح أي نشاط تتم الموافقة عليه للمكسيك.
3. بعد تحديد الجدول الزمني لاستعادة غازات التبريد وإعادة تدويرها في جميع أنحاء البلد، سيبدأ في نشاط الرصد لمعرفة ما إذا كان يجري تنفيذ المشروع بنجاح وتحقيق الإزالة المستهدفة لـ CFC.
4. سوف يضطلع بنشاط الرصد من خلال:
  - (أ) تحديد نظام لكفالة تشجيع جميع مراكز إعادة التدوير والاستصلاح وجميع ورش الخدمة الفنية على الإبلاغ بالبيانات وتقديم المعلومات إلى برنامج الاسترداد وإعادة التدوير أو إجبارها على ذلك. ويمكن تفعيل ذلك من خلال نماذج تملؤها مراكز إعادة التدوير وورش الخدمة.
  - (ب) إقامة مرافق مكتبية ملائمة بما في ذلك نظام للحواسيب لجمع البيانات وتحليلها.
  - (ج) الاتصال المنتظم مع الإدارات البيئية والصناعية، والمكاتب الجمركية، ومؤسسات التعليم والتدريب، والرابطات الصناعية على الصعيد الإقليمي.
  - (د) القيام بزيارات بين الحين والحين لورش الخدمة ومراكز إعادة التدوير والاستصلاح.
5. يتعين على مراكز إعادة التدوير والاستصلاح وورش الخدمة الفنية تقديم المعلومات التالية:

كمية الـ CFC

- عدد الأجهزة الخاضعة لاسترداد غازات التبريد ونوعها (التجارية وأجهزة تكييف هواء السيارات والمنزلية) وعدد هذه الأجهزة في كل ورشة.
- كمية غازات التبريد CFC التي يتم استردادها في كل ورشة؛
- كمية غازات التبريد CFC التي يتم استردادها المرسلة إلى مراكز إعادة التدوير في كل ورشة؛
- كمية غازات التبريد CFC التي يتم استردادها المخزونة في كل ورشة؛
- كمية غازات التبريد CFC التي يتم استردادها المستلمة من ورش الخدمة في كل مركز من مراكز إعادة التدوير؛
- كمية غازات التبريد CFC التي يعاد تدويرها/المستردة في كل مركز من مراكز إعادة التدوير/الاسترداد؛
- كمية غازات التبريد CFC التي يعاد تدويرها/المستردة التي تعاد (تباع) إلى الورش؛
- كمية غازات التبريد CFC التي يعاد تدويرها/المستردة المستخدمة في الورش ومجال استخدامها؛

- كمية غازات التبريد CFC النقية المستهلكة في الورش ومجال استخدامها؛
- كمية غازات التبريد CFC التي لا يمكن إعادة تدويرها والتي تخضع لمزيد من المعالجة (مثلاً، بارسالها إلى مصانع للاستصلاح، أو مصانع للتحويل إلى عناصرها في الخارج)؛
- البيانات الأخرى ذات الصلة اللازمة لرصد البرنامج (كمية غازات التبريد CFC المستوردة، وما إلى ذلك).

#### معلومات تتعلق بالتكاليف

- تكلفة الاسترداد في كل ورشة من ورش الخدمة والأطراف التي تتحمل التكلفة؛
  - تكلفة إعادة التدوير في كل مركز من مراكز إعادة التدوير والأطراف التي تتحمل التكلفة؛
  - ثمن غازات CFC التي يعاد تدويرها؛
  - تكلفة الاستصلاح في كل مركز من مراكز الاستصلاح والأطراف التي تتحمل التكلفة؛
  - ثمن غازات CFC المستردة؛
  - المعلومات المالية الأخرى ذات الصلة برصد برنامج الاسترداد وإعادة التدوير والاستصلاح.
6. البيانات والمعلومات التي تجمع سيجري تحليلها لمراقبة مدى ملاءمة عمليات التشغيل في البرنامج.
7. سيجري رصد عملية التنفيذ وتحقيق الإزالة في قطاع الإنتاج من خلال الاضطلاع بزيارات موقعية على مستوى المنشأة.
8. سوف تقوم اليونيدو بالرصد والتحقق والمراجعة المنتظمة لتنفيذ الخطة الوطنية للإزالة التدريجية بما يتماشى مع الإجراءات المحددة لكل من الصندوق المتعدد الأطراف واليونيدو.

### التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة القائدة

- 1- ستكون الوكالة المنفذة القائدة مسؤولة عما يلي:
- (أ) كفالة الأداء والتحقق المالي وفقاً لهذا الاتفاق، ووفقاً لإجراءاتها ومتطلباتها الداخلية المحددة حسبما هو مبين في خطة الإزالة القطرية؛
  - (ب) تزويد اللجنة التنفيذية بالتحقق من تمام الوفاء بالأهداف وإنجاز الأنشطة السنوية المرتبطة بها، على النحو المبين في برنامج التنفيذ السنوي؛
  - (ج) مساعدة البلد على إعداد برنامج التنفيذ السنوي؛
  - (د) كفالة أن تتجلى في برامج التنفيذ السنوية المقبلة إنجازات برامج التنفيذ السنوية السابقة؛
  - (هـ) إعداد التقرير عن تنفيذ برنامج التنفيذ السنوي للسنة السابقة، وبرنامج التنفيذ السنوي للسنة المعنية، وتقديمهما إلى أول اجتماع للجنة التنفيذية في العام المعني؛
  - (و) كفالة قيام خبراء تقنيين أكفاء بعمليات الاستعراض التقنية التي تجريها الوكالة المنفذة القائدة؛
  - (ز) القيام ببعثات الإشراف اللازمة؛
  - (ح) كفالة وجود آلية تشغيل تتيح تنفيذ برنامج التنفيذ السنوي على نحو فعال ومتسم بالشفافية ودقة الإبلاغ بالبيانات؛
  - (ط) التحقق، للجنة التنفيذية، من أن استهلاك المواد كان وفقاً للهدف؛
  - (ي) كفالة صرف الأموال المدفوعة للبلد في الوقت المناسب وبطريقة فعالة؛
  - (ك) توفير المساعدة بشأن السياسة العامة والإدارة والدعم التقني عند الاقتضاء.

### التذييل 6- باء: دور الوكالة المنفذة المتعاونة

- 1- ستكون الوكالة المنفذة المتعاونة مسؤولة عن تنفيذ المرحلة الثانية من برنامج استبدال أنظمة تبريد الهواء (المبردات). وستشمل هذه المسؤولية ما يلي:
- (أ) اختيار معدات متسمة بالكفاءة والحصول على الأسعار النهائية من مورديها؛
  - (ب) جمع المعلومات الإدارية والمالية اللازمة لإتمام إجراءات التمويل والقيام بالتقييمات المقابلة؛
  - (ج) عملية إصدار الترخيص بالمشاريع؛
  - (د) إعداد الاتفاق والعقود والتوقيع عليها؛
  - (هـ) عملية سداد قيمة المقدم وهي 50 في المائة للمورد للبدء في المشروعات؛
  - (و) طلب المعدات المتسمة بالكفاءة؛

- (ز) إنهاء خدمة وحدات التبريد عديمة الكفاءة للشروع في استخراج غاز التبريد R-11 والزيوت اللازم لإعادة تدويره؛
- (ح) التدمير المادي للوحدات عديمة الكفاءة؛
- (ط) إنشاء الأعمال المقابلة وتوقيعها؛
- (ي) توريد المعدات المتممة بالكفاءة وبدء تشغيلها وإدارتها؛
- (ك) عملية سداد قيمة مقدم المشروع بنسبة 35 في المائة؛
- (ل) التحقق من الوفورات التي يتم الحصول عليها في الطاقة الكهربائية؛
- (م) عملية التسوية بسداد نسبة الـ 15 في المائة المتبقية للمشروع؛
- (ن) إعداد التقارير المقابلة؛
- (ث) كفاءة تسديد الأموال المنصرفة للبلد في موعد مناسب وبطريقة فعالة؛
- (ع) إبلاغ الوكالة المنفذة القائمة عن هذه الأنشطة؛
- (ف) تقديم المساعدة المتعلقة بالأنشطة الجاري الاضطلاع بها عند الاقتضاء.

#### التذييل 7- ألف: التخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

- 1- وفقاً للفقرة 10 من الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المقدم بمقدار 11 440 دولاراً أمريكياً لكل طن ODP من التخفيضات في الاستهلاك<sup>2</sup> لم يتحقق خلال السنة.

<sup>2</sup> يتم قياسها وفقاً للمادة 7 من البروتوكول.

## المرفق السابع عشر

تقرير تقييم للتوصيات الواردة في عملية التقييم  
والاستعراض لعام 2004 للألية المالية لبروتوكول مونتريال

## تقرير من اللجنة التنفيذية

- 1- إعمالاً للمقرر 36/XVI الصادر عن الاجتماع السادس عشر لأطراف، استعرضت اللجنة التنفيذية التوصيات العامة التي قدمها الخبير الاستشاري ويقدم الاجتماع التقرير التالي كي ينظر فيه اجتماع الأطراف.
- 2- بعد مداوات اللجنة التنفيذية في اجتماعها الخامس والأربعين تعتبر أن 11 توصية عامة تتصل بالأنشطة الجارية للجنة التنفيذية، والأمانة والوكالات المنفذة وأمين الخزانة ولا تحتاج إلى أي إجراء ولكن على العكس تتطلب متابعة منتظمة في اجتماعات اللجنة. وسوف تقدم اللجنة التنفيذية تقريراً إلى اجتماع الأطراف بشأن هذه التوصيات حسب الملائم في سياق التقرير السنوي.
- 3- تتعلق التوصيات العامة بالأنشطة الجارية للجنة التنفيذية والأمانة والوكالات المنفذة وأمين الخزانة ولكن قد تحتاج إلى إجراءات جديدة على المدى القصير. وسوف تقدم اللجنة التنفيذية تقريراً إلى اجتماع الأطراف حول هذه التوصيات، حسب الملائم في سياق تقريرها السنوي.
- 4- تعتبر عدة توصيات عامة غير ضرورية للتنفيذ. ست توصيات منها لأن العمل في المستقبل من شأنه أن يكون تكراراً في ضوء التطورات الحديثة للممارسات القائمة. وتوصية واحدة بسبب الحافز السلبي المحتمل. وتعتبر اللجنة التنفيذية أنه ليست هناك حاجة للمزيد من الإبلاغ بشأن هذه التوصيات.
- 5- إن التوصيات العامة التي تتعلق بالفقرات الثلاث السابقة من هذه المجموعة هي كما يلي:

رقم التوصية العامة	الفئة
2, 6, 7, 15, 16, 18, 21, 22, 24, 25, 28	الفقرة 2
1, 3, 4, 9, 11, 12, 17, 20, 23, 26	الفقرة 3
5, 8, 10, 13, 14, 19, 27	الفقرة 4

توصية عامة 1: ادخال مزيد من التغييرات الهيكلية في اللجنة التنفيذية إذا لزم الأمر، للتصدي لموضوع الامتثال بالذات

شعرت اللجنة التنفيذية أنه لا توجد حاجة إلى تغيير هيكل اللجنة التنفيذية لمعالجة موضوع الامتثال لأن ذلك أمر معالج في نطاق الهيكل القائم من خلال التخطيط والرصد وأنشطة التمويل وبالإضافة إلى ذلك فإن اللجنة في اجتماعها الخامس والأربعين قررت أن تنظر في اجتماعها السادس والعشرين في عملية للموافقات فيما بين دورات الاجتماع يمكن أن تعجل في الموافقة على المشروعات للأطراف الجديدة والأطراف الموجودة في وضع عدم امتثال أو التي يحتمل أن تصبح في وضع عدم امتثال. وسوف تتابع اللجنة التنفيذية في النظر في المزيد من التغييرات الهيكلية إذا اقتضى الأمر من أجل الامتثال وإبلاغ الأطراف حسب الملائم بشأن أي تطورات جديدة.

## التوصية العامة 2: مواصلة تقييم تركيبة اللجنة التنفيذية والنظر في تخفيض عدد الاجتماعات السنوية

نظرت اللجنة التنفيذية في التغييرات الهيكلية للجنة التنفيذية، تشمل تخفيض عدد الاجتماعات السنوية، وعملية موافقة تتم بين دورات الانعقاد، نوقشت في الاجتماعين الرابع والأربعين والخامس والأربعين. وقررت اللجنة التنفيذية في الاجتماع الـ45 الاستمرار في الاجتماع ثلاث مرات كل سنة نظراً لحجم عمل اللجنة الجاري. وسوف تستمر اللجنة التنفيذية في تقييم هيكلها وإبلاغ الأطراف حسب الملائم بشأن أي تطورات جديدة.

## التوصية العامة 3: وضع كتيب أولي لتقديم معلومات خلفية بشأن الصندوق، يقدم الى الأعضاء الجدد باللجنة التنفيذية

بعد النظر في هذه القضية طلبت اللجنة التنفيذية من الأمانة اعداد مشروع خطوط عريضة لكتيب أولي للجنة التنفيذية كي تنظر فيه في إجتماعها الـ46، بقصد تقديم كتيب أولي الى الاجتماع السابع والأربعين. وتكون الوثيقة التمهيدية وثيقة حية ولذلك ستكون محدثة. وسوف تبلغ اللجنة التنفيذية عن استكمال الوثيقة التمهيدية الأولى إلى إجتماع الأطراف وتزويد جميع الأطراف بنسخ منها.

## التوصية العامة 4: كفالة ألا تطبق فقط نتائج استعراض التأخير في تنفيذ المشروعات لتقرير الغاء المشروعات، أو رصدها أو ازلتها من قائمة التأخيرات، بل تستعمل أيضا لإبلاغ الوكالات المنفذة عن طريقة تفادي التأخيرات في المستقبل

بعد النظر في هذه القضية طلبت اللجنة التنفيذية من الوكالات المنفذة تقديم معلومات عن كيفية تفادي التأخيرات في المستقبل كجزء من الدروس المستفادة مبينة في وثيقة ينظر فيها الاجتماع الـ46 للجنة التنفيذية. وسوف تعمل اللجنة التنفيذية على إبلاغ الأطراف بشأن مقررهما في المستقبل وتقدم تقريراً فيما بعد، حسب الملائم.

## التوصية العامة 5: طلب الى الأمانة باتخاذ التدابير الكفيلة بوضع نهج تقتضي التصدي لموضوع التأخيرات في تنفيذ المشروعات

مع أن التوصية تشمل طلباً إلى الأمانة، شعرت اللجنة التنفيذية أنها مسؤولة عن إتخاذ هذه الإجراءات عوضاً عن الأمانة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن لدى اللجنة التنفيذية نهج تنفيذية لتفادي التأخيرات التي تحدث حالياً وهي نهج قائمة فعلاً ويجري تطبيقها. إن النهج التنفيذية يجري تطبيقها لمعالجة موضوع التأخيرات في تنفيذ المشروعات أولاً خلال عملية رصد هذه المشروعات في كل إجتماع، ومن خلال مقررات أخرى تتعلق بأسباب التأخير الذي مرده الى تمويل الطرف النظير والى الافراج الجمركي. وبسبب هذه الوقائع، شعرت اللجنة بأن التوصية ينبغي ألا تُنقذ كما وضعت ولكن تقوم بتنفيذها للجنة.

## التوصية العامة 6: البناء على المقرر 19/40 والتقرير الذي يتبع ذلك المقدم من اليونيب (UNEP/OzL.pro/ExCom/41/Inf.2) لمساعدة البلدان التي تستهلك مقادير منخفضة جداً من بروميد الميثيل والـCTC وكلوروفورم الميثيل

إن اللجنة التنفيذية في إجتماعها الخامس والأربعين ساندت خطط الأعمال ووافقت على برامج العمل التي تضمنت مشروعات للبلدان ذات الاستهلاك المنخفض جداً من بروميد الميثيل والـCTC وكلوروفورم الميثيل. وإعتمدت خطوط توجيهية لمشروعات CTC وكلوروفورم الميثيل للبلدان التي لها خط الأساس يبلغ 2 طن ODP أو أقل. وتوجد حالياً خطوط توجيهية لتناول البلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض والتي تستهلك كميات منخفضة من بروميد الميثيل. وسوف تواصل اللجنة التنفيذية الإبلاغ حسب الملائم بشأن مدى مساعدتها للبلدان ذات الكميات المنخفضة جداً من هذه المواد.



### التوصية العامة 7: مواصلة التعاون مع الأمانة والوكالات المنفذة للحفاظ على الفعالية في معالجة القضايا المتصلة بترائب المشروعات وعدم الأهلية للتمويل والتكاليف المبالغ فيها

تجتمع الأمانة والوكالات الثنائية والوكالات المنفذة سنوياً لتجنب الإزدواجية في المشاريع وأي إزدواجية محتملة تليغ عنها اللجنة التنفيذية في سياق خطط الأعمال السنوية. وبالإضافة إلى ذلك، تحصل الأمانة على حالات من التمويل غير المؤهل وعملت على تضخيم التكاليف وأبلغتها إلى اللجنة التنفيذية في كل اجتماع. وكما تقترح التوصية، سوف تتواصل اللجنة التنفيذية بالتعاون لتجنب الإزدواجية في المشروعات والتمويل غير المؤهل والتكاليف المضخمة وتعمل على إبلاغ الأطراف بشأن أي تطورات جديدة حسب الملائم.

### التوصية العامة 8: إعادة تصنيف وثائق إجتماعات اللجنة التنفيذية باعتبارها قابلة للتوزيع العام

قررت اللجنة التنفيذية أنه ابتداء من الاجتماع السادس والأربعين فصاعداً فإن الوثائق السابقة للإجتماعات سوف تصنف باعتبارها قابلة للتوزيع العام، مع تقييد الحصول على أية وثيقة مشروع يطلبها طرف ما تقييد توزيعها، وذلك إلى أن تنتظر اللجنة في هذا الأمر.

طلبت اللجنة التنفيذية كذلك من الأمانة أن تنشر جميع الوثائق ابتداء من الاجتماع السادس والأربعين على الويب سايت باللغات التي أنتجت فيها الوثائق للإجتماعات وذلك إعمالاً للمقرر II/8. وبما أن اللجنة قد وافقت على تصنيف وثائق إجتماعاتها كتوزيع عام إلا إذا طلب أحد الأطراف تقييدها، شعرت اللجنة التنفيذية أن التوصية قد تم تنفيذها.

### التوصية العامة 9: مد نطاق مؤشرات الأداء كي يشمل الوكالات الثنائية المنفذة

بعد النظر في هذه القضية طلبت اللجنة التنفيذية من الأمانة اعداد ورقة تعالج موضوع جدوى واستصواب مد نطاق مؤشرات الأداء الحالية والمقترحة (راجع التوصية العامة 12) كي تشمل الوكالات المنفذة الثنائية، لعرضها على الاجتماع السادس والأربعين للجنة التنفيذية. وعلى أساس قرار الاجتماع الخامس والأربعين رأت اللجنة التنفيذية أن هذا الموضوع الجاري قد تم تنفيذه على الأجل القصير على أن يقدم تقرير بالنتائج إلى الأطراف.

### التوصية العامة 10: اضافة مؤشرات أداء لمعالجة موضوع تبين المشروعات

على أساس نظر هذا الموضوع في الاجتماع الخامس والأربعين، رأت اللجنة التنفيذية أن هذه التوصية ينبغي عدم تنفيذها، حيث أن وضع المشروعات أو تحديدها أمر مرتبط باحتياجات الامتثال، ويجري تنسيقه فعلاً من جانب الوكالات والأمانة.

### التوصية العامة 11: زيادة إئقال مؤشر الأداء "السمواد المستنفذة للأوزون المزالة بالنسبة للمشروعات الفردية مقابل ما هو مزمع في التقارير المرحلية"

على أساس المناقشة في الاجتماع الخامس والأربعين قررت اللجنة التنفيذية أن تنتظر في الاجتماع السادس والأربعين في هل هناك داع إلى مزيد من استعراض إئقال مؤشرات الأداء الكمي، وذلك على أساس تطبيقها في تقييم خطط أعمال الوكالات المنفذة لعام 2004 التي ستقدم إلى الاجتماع السادس والأربعين. وفي ضوء هذا المقرر رأت اللجنة التنفيذية أن هذا الموضوع جار باستمرار لاتمامه على المدى القصير، مع ضرورة إبلاغ النتائج بعد ذلك إلى الأطراف.

### التوصية العامة 12: الاستمرار في عملية وضع مؤشرات نوعية

إعمالاً للمقرر 6/44 أعطيت فرصة لوحدة الأوزون الوطنية كي تنتظر في مؤشرات الأداء النوعي المقترحة، التي وضعتها اللجنة في إجتماعها الرابع والأربعين. ونتائج نظرها في هذا الموضوع سوف تعرض على الاجتماع الـ46. ورأت اللجنة التنفيذية أن هذا الموضوع مستمر لاتمامه على المدى القصير، مع ضرورة العودة إلى الأطراف بتقرير عن نتائج هذا النشاط.

### التوصية العامة 13: تقاسم نتائج تقييمات الأداء مع الإدارة العليا للوكالات المنفذة

على أساس المناقشة في الاجتماع الخامس والأربعين رأت اللجنة التنفيذية أنها تملك أن تتقاسم هذه التقييمات مع الإدارة العليا وغيرها عندما تشعر أن هناك داع إلى هذا النهج، كما فعلت ذلك في اجتماعها الثاني والثلاثين. ولذا رأت أن التوصية ينبغي عدم تنفيذها على أساس منتظم، وإنما يجري تنفيذها حسب اقتضاء الأمر.

### التوصية العامة 14: ازالة مؤشرات ادارية مختارة إذا كان المشكلات الادارية ذات الصلة قد تم حلها

على أساس المناقشة في الاجتماع الخامس والأربعين تعتقد اللجنة التنفيذية أن إزالة هذه المؤشرات يمكن أن تشجع على انتكاس الأداء. ولذا رأت أن التوصية ينبغي عدم تنفيذها.

### التوصية العامة 15: زيادة الجهود لتحسين مستوى التبليغ القطري للبيانات

إن اللجنة التنفيذية مستمرة في السعي إلى ادخال تحسينات على تبليغ البيانات بمساعدة مشروعات التعزيز المؤسسي وبرنامج اليونيب للمساعدة على الامتثال. وينبغي أن يلاحظ أن تبليغ بيانات 2003 كان ممتازاً، وأن عدد البلدان التي لم تقم بالإبلاغ في الوقت المطلوب كان قليلاً جداً. ومع ذلك سوف تستمر اللجنة التنفيذية في السعي للتحسين في الإبلاغ عن البيانات على مستوى البلد وتقديم تقرير بذلك إلى اجتماع الأطراف حسب الملائم.

### توصية عامة 16: مواصلة الجهود لتخفيض/ تفادي التأخيرات في تنفيذ المشروعات

رأت اللجنة التنفيذية أن الجهود السابقة والجارية لتخفيض/ تفادي التأخيرات في التنفيذ كانت تجري بشكل فعال من خلال جهود الوكالات والأمانة. ومهما يكن من أمر، فإن اللجنة التنفيذية ستواصل جهودها لتخفيض التأخيرات وإبلاغ الأطراف حسب الملائم.

### التوصية العامة 17: زيادة الاتصال بين الوكالات المنفذة وأمين الخزانة، عند نقل أو تلقي أو قبض أدونات الصرف

بعد أن نظرت اللجنة التنفيذية في هذا الموضوع، قررت أن تطلب من أمين الخزانة أن يوزع على الأمانة والوكالات المنفذة قبل كل اجتماع من اجتماعات اللجنة التنفيذية، دفترًا يبين متى يتم تحويل أو تلقي أو قبض أدونات الصرف. سوف تبلغ اللجنة التنفيذية اجتماع الأطراف بشأن تنفيذ آلية التبليغ لأدونات الصرف كما سوف تواصل الإبلاغ حسب الملائم عن جهودها لزيادة الاتصال فيما بين الوكالات وأمين الخزانة.

### التوصية العامة 18: الاستمرار في رفع مقدار نسبة الميزانية الذي ينفق على التنفيذ وتخفيض النسبة التي تنفق على المكونات الرئيسية

قررت اللجنة التنفيذية أن هذه التوصية يجري تنفيذها على أساس مستمر من خلال الاستعراض السنوي لتكاليف الوحدات الرئيسية وأنها ستواصل إبلاغ الأطراف حول هذه المسألة حسب الملائم.

### التوصية العامة 19: طلب الى الوكالات المنفذة أن تفسر الزيادات المحسوسة في نفقات ميزانياتها على الوحدات الرئيسية

طلبت اللجنة التنفيذية في إجتماعها 44 إلى الوكالات المنفذة أن تقدم معلومات أشد عمقاً بشأن تكاليفها الإدارية في سياق الاستعراض السنوي المطلوب لهذه التكاليف. وطلبت اللجنة هذه المعلومات بغية، ضمن أمور أخرى، تفهم جميع المصروفات الرئيسية في الميزانية بما في ذلك تلك الحالات حيث قد يكون هناك زيادة ملموسة. وبما أن اللجنة قد طلبت هذه المعلومات، رأت اللجنة أن هذه التوصية قد تم تنفيذها.

### التوصية العامة 20: إجراء دراسة بشأن فاعلية ادارة الوكالات المنفذة للمشروعات الصغيرة

كانت اللجنة التنفيذية من الرأي بأن المسألة قد تم تناولها جزئياً في سياق استعراض خطة لإدارة غاز التبريد لما بعد عام 2007. وسوف يتم تقديم دراسة عن التكاليف الإدارية إلى الاجتماع 46. وسوف تقوم اللجنة التنفيذية بإبلاغ إجتماع الأطراف بشأن أي إجراء جديد قد تتخذه في إجتماعها 46 وبالتالي الإبلاغ إذا اقتضى الأمر.

### التوصية العامة 21: رفض استعمال الأموال لغير الاستثمار مقابل الأنشطة الاستثمارية الداخلة في خطط الازالة الوطنية أو القطاعية

تقوم اللجنة التنفيذية برصد استعمال جميع الأموال لجميع الأنشطة في الخطط الوطنية والخطط القطاعية للإزالة. وسوف تواصل اللجنة رصد استعمال جميع الأموال وإبلاغ إجتماع الأطراف حسب الملائم.

### التوصية العامة 22: أن يذكر في الجدول 1 من تقرير الوضع القائم في الاسهامات والمصروفات، الإيرادات والتخصيصات وسائر الأموال الإضافية مع بيان الرصيد المتاح لهذه التخصيصات الجديدة، بالإضافة الى المجموعات التراكمية لهذه المكونات المالية

وافقت اللجنة التنفيذية أن الجدول 1 من تقرير الحالة بشأن الإسهامات والمصروفات يحتوي على معلومات طلبت في هذه التوصية. وسوف تواصل اللجنة الإبلاغ بشأن هذه المسألة حسب الملائم.

### التوصية العامة 23: وثيقة بشأن الاجراءات والممارسات الداخلية التي يقوم بها أمين الخزانة

بعد النظر في قضية وضع وثائق للاجراءات والممارسات الداخلية التي يقوم بها أمين الخزانة، قررت اللجنة التنفيذية في إجتماعها الخامس والأربعين أن تطلب من أمين الخزانة أن يقدم تقريراً عن التقدم النهائي في هذا الصدد الى الإجتماع السادس والأربعين. وسوف تقدم اللجنة التنفيذية تقريراً إلى الأطراف عندما يتم توثيق إجراءات أمين الخزانة الداخلية وممارساته وسوف تعمل على الإبلاغ فيما بعد حسب الملائم.

### التوصية العامة 24: اتخاذ تدابير لتشجيع قيام البلدان المانحة بالسداد في الزمن اللازم

سوف تستمر اللجنة التنفيذية بإتخاذ الإجراء لتشجيع البلدان المانحة على الدفع الآني وسوف تواصل إبلاغ الأطراف بشأن أي إجراءات قد تُتخذ حسب الملائم.

### التوصية العامة 25: تنفيذ تدابير الرقابة الداخلية على الجودة، لتحسين دقة امساك المحفوظات

بعد نظر اللجنة التنفيذية في موضوع مراقبة الجودة الداخلية، قررت في إجتماعها الخامس والأربعين أن تطلب من أمين الخزانة تقديم تقرير مفصل مرة في السنة وتقارير مؤقتة في أوقات أخرى حسب مقتضى الحال، عن تدابير مراقبة الجودة لتحسين دقة امساك المحفوظات. ورأت اللجنة التنفيذية أن هذه التوصية جارية وسوف تعمل على إبلاغ الأطراف حسب الملائم.

### توصية عام 26: توضيح كيف ومتى وما هي البيانات المالية التي ينبغي ادراجها في الحسابات والتبليغ عنها من جانب الوكالات المنفذة

بعد النظر في التقرير عن الورشة المتعلقة بالمصطلحات المشتركة واجراءات التوفيق بين الحسابات، رأت اللجنة التنفيذية أن دور الوكالات فيما يتعلق بتبليغ البيانات، قد تم توضيحه. ويجري إعداد الإتفاقات بين أمين الخزانة وكل وكالة من الوكالات، وتتوي الأمانة بالتعاون مع أمين الخزانة و الوكالات المنفذة إنتاج وثيقة تمهيدية لتوضيح كيفية وتوقيت ونوعية البيانات المالية التي ينبغي حسابها والإبلاغ عنها من جانب الوكالات المنفذة. وسوف تعمل اللجنة التنفيذية على إبلاغ الأطراف عندما يتم وضع هذه الإتفاقات وعندما يتم إعداد الوثيقة التمهيدية. وسوف تقوم اللجنة بإبلاغ الإجتماع اللاحق للأطراف حسب الملائم.

### توصية عامة 27: النظر في تعيين مراجع حسابات مستقل للمساعدة على التوفيق بين الحسابات، إذا ظلت التضاربات المالية قائمة

بما أنه يجب أن تجري أية عملية تدقيق حسابات لوكالات الأمم المتحدة، عند الإقتضاء، بموجب القواعد المالية للأمم المتحدة، كانت اللجنة التنفيذية من الرأي بأن هذه التوصية لا يمكن أن يتم تنفيذها.

### التوصية العامة 28: مواصلة تحليل آثار آلية سعر الصرف الثابت على قيمة الصندوق

إن اللجنة التنفيذية في إجتماعها الرابع والأربعين قد لاحظت، في المرفق التاسع عشر من التقرير، أن قضية آلية سعر الصرف الثابت إنما هي موضوع يجب أن يبيت فيه إجتماع الأطراف. وبعد استعراضها في الإجتماع الـ45 لاحظت اللجنة أن وقع آلية سعر الصرف الثابت على قيمة الموارد المتاحة للصندوق هو أمر يرصده أمين الخزانة كجزء من تقريره عن الوضع القائم في مجال الاسهامات والمصروفات الذي يقدم الى كل إجتماع من إجتماعات اللجنة التنفيذية. وسوف تواصل اللجنة التنفيذية تحليل آلية معدل الصرف الثابت وإبلاغ الأطراف حسب الملائم.

-----